جامعة اليرموك

كلية الآداب

قسم اللغة العربية

أطروحة دكتوراه بعنوان

التراجم الخفيَّة في كتاب المتواري على أبواب البخاري

(دراسة وتحليل)

The invisible Guessings in AL_ Mutawarii on the chapters of AL_Bukhari book.

(Study and Analysis)

إعداد الطالب: رافع عطاالله عليان الصبيح

إشراف

الأستاذ الدكتور: علي توفيق الحمد

حقل التخصص– اللغة والنحو

1436هـ الموافق 2015م

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

بسم الله الرَّحمن الرحيم

التراجم الخفيَّة في كتاب المتواري على أبواب البخاري

(دراسة وتحليل)

The invisible Guessings in AL_ Mutawarii on the chapters of AL_Bukhari book.
(Study and Analysis)

إعداد

الطالب: رافع عطاالله عليان الصبيح

إشراف

الأستاذ الدكتور: علي توفيق الحمد

حقل التخصص– اللغة والنحو

1436هـ الموافق 2015

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

التراجم الخفيَّة في كتاب المتواري على أبواب البخاري

(دراسة وتحليل)

رافع عطاالله عليان الصبيح

ماجستير اللغة العربية وآدابها، جامعة مؤتة 2010

قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في تخصص اللغة والنحو في جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

وافق عليها

أ.د علي توفيق الحمد.....مشرفا ورئيسا

أستاذ دكتور في اللغة والنحو، جامعة اليرموك

أ.د رسلان بني ياسين.....عضوا

أستاذ دكتور في اللغة والنحو، جامعة اليرموك

أ.د قاسم المومني..... عضوا

أستاذ دكتور في اللغة والنحو، جامعة اليرموك

أ.د عبد القادر مرعي الخليل.....عضوا

أستاذ دكتور في اللغة والنحو، جامعة اليرموك

د. عودة أبو عودة .....عضوا(خارجيا)

أستاذ اللغة والنحو، جامعة العلوم الإسلامية

تاريخ تقديم الأطروحة

7/ 8 /1436هـ - 26/ 5 /2015م

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إليها، وقد حملتني وهنا على وهن،

إليها والحروف تحت أقدامها تنمو وتنطقُ،

إليها وما أنا إلا بعض أوراد نبضها

إلى قلب أمي، وإن هي مني إلى الروح أقربُ.

إليه، وفيّا، أبيا، شامخا في صفاته،

إليه أبي رمز الرجال المهذب.

إليهم، وقد شرّعوا نوافذ العلم في مسامّ روحي، وأيُّهم أشكرُ وأخصُّ،

كلَّ من علمني، ومَن وجد الإحسان قيدا تقيدا.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الشكر والتقدير

من لا يشكر الناس لا يشكر الله،

أتقدم بأصدق الشكر وأتمه إلى شيخي الأستاذ الدكتور علي توفيق الحمد، على عظيم ما قدّم من توجيهات ورعاية، ولجليل ما بث في ثنايا هذه الرسالة من توجيهات أَغْنتها وقوَّمت أوَدها، فكان المعلم الجاد في تعليمي، والأب الحاني في كل لحظة، فجزاه الله عني وعن العربية وأهلها خير الجزاء وأوفره،

كما أتقدم بالشكر الجزيل والثناء العطر للعلماء الأجلاء أعضاء لجنة المناقشة؛ **الأستاذ الدكتور رسلان بني ياسين، الأستاذ الدكتور قاسم المومني، الأستاذ الدكتور عبدالقادر الخليل، والدكتور عودة أبو عودة**، الذين شرفوني بقبول مناقشة هذه الرسالة، وجعل الله ذلك في ميزان حسناتهم، وفي يمنى صحائفهم.

وأجده ودّا واحتراما أن أتقدم بالشكر للعاملين بصمت في المكتبة الحسينية في جامعة اليرموك، فقد قدّموا بحقّ، وأخلصوا بصدق، فجزاهم الله خير الجزاء وأحسنه.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الملخص

الصبيح، رافع عطاالله، التراجم الخفيَّة في كتاب المتواري على أبواب البخاري(دراسة وتحليل)، أطروحة دكتوراه بجامعة اليرموك، 2015م(المشرف:أ.د. علي توفيق الحمد).

اهتمت هذه الدراسة بالتراجم الخفية الواردة في كتاب المتواري على أبواب البخاري، إذ قامت على دراسة علاقة عنوانات الأبواب بالأحاديث النبويّة الشَّريفة المنضوية تحتها في صحيح البخاري، وقد تكونت هذه الدراسة من مقدمة، ومدخل، وفصلين، وخاتمة.

جاء في المقدمة دلالات مصطلحات البحث، وهدف الدراسة، وأهميتها، واختلافها عن الدراسات السابقة، وتقسيم الدراسة، واشتمل المدخل التعريف بالبخاري وصحيحه، وصلة البخاري بالعربية وسلامة اللسان، والتعريف بتراجم البخاري، وأقسامها، واهتمام العلماء بها.

تناولت الدراسة في الفصل الأول تحليل التراجم الخفيَّة في كتاب المتواري على أبواب البخاري من كتاب الإيمان إلى كتاب البيوع، أما الفصل الثاني فجاء فيه تحليل التراجم الخفيَّة في كتاب المتواري على أبواب البخاري من كتاب الشفعة إلى كتاب التوحيد.

وختمت الدراسة بأهم النتائج؛ نحو: اختيار البخاري بعض ألفاظ الترجمة من الأحاديث النبوية؛ سواء أكانت من أحاديث الباب نفسه أم من أحاديث غير الصحيح. نزوع البخاري إلى المصدر في أغلب الصيغ الصرفية. اطرد عند البخاري حذف الفاء في الجملة الاستفهامية الواقعة جواب شرط. اتسمت جمل البخاري بالمرونة لما تتكئ عليه؛ فتارة على خبر، وثانية على فضلة.

الكلمات المفتاحية: التراجم الخفيَّة، الحديث النبوي، البخاري.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فهرس المحتويات

الموضوعات	الصفحة
الإهداء	ج
الشكر والتقدير	د
الملخص	هـ
فهرس المحتويات	**و**
المقدمة	1
مشكلة الدراسة	2
فكرة الدراسة	2
المفاهيم الأساسية	3
أهمية الدراسة	4
الدراسات السابقة	4
من حدود البحث	5
مدخل	7
أولا : التعريف بالإمام البخاري، وفيه:	7
طلبه للعلم ورحلاته	8
شيوخه وتلاميذه	9
ثناء العلماء عليه	10
مؤلفاته	11
وفاته	12
ثانيا: التعريف بالجامع الصحيح، وفيه:	13
الأسباب الباعثة على تأليفه	13
شرط الإمام البخاري في صحيحه	14
مكانة الجامع الصحيح، **وثناء العلماء** عليه	14
عناية **العلماء بالجامع** الصحيح.	15
وجوه ترجيح **الجامع** الصحيح **على** صحيح **مسلم**	16
ثالثا: صلة البخاري بالعربية وسلامة اللسان، وفيه:	17
عربية **البخاري وسلامة** لسانه	17
أثر الحديث **في علوم** العربية	18
رابعا: تراجم البخاري، وفيه:	20
التعريف **بتراجم البخاري**، وأقسامها	21
اهتمام **العلماء بتراجم** الإمام البخاري	21
خامسا: التعريف بابن المنير وكتابه	22
الفصل الأول :" التراجم الخفيَّةفي كتاب المتواري على أبواب البخاري من كتاب الإيمان إلى كتاب البيوع".	24
المبحث الأول : المستوى المعجمي.	25
المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتاب الإيمان، **و كتاب العلم**	36
أولا: التراجم الخفيّة في كتاب الإيمان	36

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثانيا: التراجم الخفيّة في كتاب العلم	39
المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الوضوء	45
المطلب الثالث: التراجم الخفيّة في كتاب الصلاة ،وكتاب مواقيت الصلاة	54
أولا: التراجم الخفيّة في كتاب الصلاة	54
ثانيا:التراجم الخفيّة في كتاب مواقيت الصلاة	57
المبحث الثاني: المستوى الصرفي	63
المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتاب الأذان	66
المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الجُمُعَة	73
المطلب الثالث: التراجم الخفيّة في كتاب الزكاة	77
المطلب الرابع: التراجم الخفيّة في كتاب الصّوْم	78
المطلب الخامس: التراجم الخفيّة في كتاب فَضَائِل المَدِينَة	81
المطلب السادس: التراجم الخفيّة في كتاب الجِهَاد والسِّيَر	82
المبحث الثالث: المستوى النحوي	104
المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتاب فَرْضِ الخُمُس ، وكتاب الجزية والموادعة، وكتاب الصيد والذبائح	105
أولا: التراجم الخفيّة في كتاب فَرْضِ الخُمُس	105
ثانيا: التراجم الخفيّة في كتاب الجِزْيَة والمَوَادَعَة	108
ثالثا: التراجم الخفيّة في كتاب الصَّيْد والذبائح	110
المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الأَضَاحِي ، وكتاب الأَشْرِبَة، وكتاب الأيْمَان وَالنُّذُور	112
أولا: من التراجم الخفيّة في كتاب الأَضَاحِي	112
ثانيا: التراجم الخفيّة في كتاب الأَشْرِبَة	113
ثالثا: التراجم الخفيّة في كتاب الأيْمَان وَالنُّذُور	116
المطلب الثالث: التراجم الخفيّة في كتاب كفارات الأيمان وكتاب البيوع	125
أولا: التراجم الخفيّة في كِتَاب كَفَارَاتِ الأيْمَان	126
ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب البيُوع	131
الفصل الثاني:" التراجم الخفيَّة في كتاب المتواري على أبواب البخاري من كتاب الشفعة إلى كتاب التوحيد".	142
المبحث الأول : المعنى اللغوي المعجمي	143
المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتاب الشُّفْعَة، وكتاب الحَوَالات، وكتاب المُسَاقَاة	145
أولا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الشُّفْعَةِ	145
ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الحَوَالات	148
ثالثا: التراجم الخفيّة في كِتَاب المُسَاقَاةِ	150
المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الاستقراض، وكتاب النكاح، وكتاب الشَّهادات	151
أولا : التراجم الخفيّة في كِتَاب الِاسْتِقْرَاضِ	152
ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب النِّكَاح	156

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثالثا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الشَّهَادَاتِ	158
المطلب الثالث: التراجم الخفيّة في كتاب الصُّلْح ، وكتاب الأَحْكام ، وكتاب الحِيَل	162
أولا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الصُّلْح	163
ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الأَحْكام	166
ثالثا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الحِيَل	172
المبحث الثاني: المعنى اللغوي النحوي	176
المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتاب الفرائض، و كتاب الدِّيات، و كتاب اللِّباس	177
أولا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الفَرَائِض	177
ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الدِّيات	182
ثالثا: التراجم الخفيّة في كِتَاب اللِّباس	184
المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الأدب	192
المطلب الثالث: التراجم الخفيّة في كتاب الطب، والأطعمة، والتعبير	202
أولا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الطب	202
ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الأَطْعِمَة	209
ثالثا: التراجم الخفيّة في كِتَاب التَّعْبِير	212
المبحث الثالث: المعنى اللغوي الاجتماعي	217
المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتاب الرِّقاق ، وكتاب فضائل القرآن	220
أولا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الرِّقاق	220
ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب فَضَائِل الْقُرْآن	229
المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة	235
المطلب الثالث: من التراجم الخفيّة في كتاب التوحيد	245
الخاتمة	250
المصادر والمراجع	251
فهرس الأحاديث	267

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المقدِّمـة

ترجمة البخاري للحديث النبوي هي العنوان الذي تساق فيه الأحاديث النبوية الشريفة، إذ يظهر في تراجم البخاري ما استكنّ في ذهنه من رؤية واضحة لدقائق الأحكام، ومن قدرة كبيرة على تحليل الأحاديث النبوية وفهمها فهما يبعُد عن غيره في جمع النظائر في مضامينها في باب واحد، ومما قيل في هذا :"وكذلك الجهة العظمى الموجبة لتقديمه– أي صحيح البخاري – وهي ما ضمّنه أبوابه من التراجم التي حيّرت الأفكار، وأدهشت العقول والأبصار[1] "

ويفهم من قوله" ترجمة": عنوان أو اسم الباب، ودراستنا هذه تختص بتراجم البخاري، أو عناوين أبواب البخاري وشرحها، ومناسبتها لمضامين الأحاديث في بابها .

اهتم العلماء بتراجم البخاري وقت صدورها؛ بالتفسير والتأويل، وقسموها إلى ظاهرة وخفية، فالظاهرة لم تلفت انتباه العلماء الأوائل، لأنها واضحة الإشارة إلى موضوعها ومستوحاة من الأحاديث الواردة تحتها، وأما التراجم الخفية فهي ما أدهشت وحيّرت أصحاب الألباب؛ فتلقوها ما بين مادح وقادح؛ هذا يجد لها تأويلا، وذاك ينسبها للوهم والخطأ؛ ومكانة البخاري، وفضل صحيحه؛ كل ذلك دعانا إلى اختيار هذا الموضوع، فها هم أصحاب العلوم الشرعية تلقّوا تراجم البخاري بالتفسير والبيان إلى عصرنا هذا. لذا جاءت هذه الدراسة مبينة صلة التراجم بالأحاديث النبوية الشريفة، إذ تحاول هذه الدراسة بيان مناسبة تراجم البخاري للحديث النبوي الشريف، وكيفية اختيار البخاري ألفاظ التراجم وتراكيبها. وقد تناولت الدراسة ما يخدمها من مستويات التحليل اللغوي، نحو: المستوى المعجمي،والصرفي، والنحوي، والاجتماعي.

وتحاول هذه الدراسة الكشف عن طريقة البخاري في إيجاد العلاقة بين نصوص الحديث

---

(1) العسقلاني، ابن حجر، **هدي الساري مقدمة فتح الباري**، تحقيق: نظر الفاريابي، دار طيبة ، د.ت، ص21. وينظر: القسطلاني، شهاب الدين أحمد، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط7، 1323هـ ، 24/1.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

النبوي الشريف وعنونته لها، وبيان المعالجات الذهنية عنده التي جعلته يتفوق على غيره، والتي جعلت بعض تراجمه خفية على المطّلع المتعجل؛ وهذا واضح من كتب أُلفَت مثل: المتواري على أبواب البخاري للإمام العلامة ناصر الدّين ابن المنير، الذي جاء في قول لجدّه" كتابان فقههما في تراجمهما : كتاب البخاري في الحديث، وكتاب سيبويه في النحو" [1].

مشكلة الدراسة

تعد تراجم أبواب البخاري عنوانات للأحاديث النبوية الشريفة، وخفاء مناسبة هذه العنوانات للأحاديث له أسباب، وعوامل، ومظاهر.

اهتم العلماء بإيجاد العلاقة بين التراجم والأحاديث النبوية الشريفة، وحاولوا تفسير كثير من التراجم وقسموها إلى تراجم ظاهرة أو دالة، وتراجم غير دالة أو خفية.

وجاءت هذه الدراسة باحثة عن العلاقة بين التراجم الخفيّة والأحاديث النبوية الشريف، ومبينة مدى المناسبة الدلالية بين التراجم الخفية والأحاديث النبوية الشريفة في صحيح البخاري.

فكرة الدراسة

يسمى العنوان الذي تساق فيه الأحاديث النبوية الشريفة في علوم الحديث بـ (الترجمة)[2]؛ لذا ستعتمد الدراسة مصطلح الترجمة في هذه الدراسة، لشهرته، وسهولته، وقدمه. وتقوم فكرة البحث على دراسة العلاقة بين تراجم أبواب البخاري وأحاديث الرسول ﷺ في ضوء علم اللغة،

(1) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، تحقيق: علي حسن عبد الحميد، دار عمّار، عمّان، ط1، 1990م، ص37.

(2) ظهر هذا المصطلح جليّا في كتاب "المتواري على أبواب البخاري، لابن المنير"، وكتاب:" ترجمان التراجم على أبواب البخاري، لأبي عبد الله بن رشيد البستي"، وكتاب:" شرح تراجم بعض أبواب البخاري، للشاه ولي الله الدهلوي"، وكتاب:"المتواري على تراجم البخاري ،لأحمد بن محمد بن عمر المالكي"، وغيرها. وينظر: الصَّنْعَاني، محمد بن إسماعيل، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، تحقيق: محمد محيي الدين، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د.ت، 40/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومحاولة الكشف عن منهج البخاري في صناعة الترجمة، وبيان إبداع البخاري في إيجاد تراجم خفية للأحاديث النبوية، وباعتبار أن الترجمة هي عنوان للحديث النبوي يطابق الباحث بين مفردات الترجمة ومفردات الحديث، ومن ثم استكشاف أي هذه المفردات احتل الدلالة المركزية في التصور الذهني، ومن ثم ظهرت في تصور فيزيائي متمثل بترجمة للحديث النبوي مما يشي إلى أن الصورة الذهنية عند البخاري متحركة، وليست ثابتة.

المفاهيم الأساسية

الترجمة: هي العنوان الذي تساق فيه الأحاديث النبوية الشريفة.

الترجمة الظاهرة: هي العنوان الدال الذي تساق فيه الأحاديث النبوية الشريفة، وظهور مناسبة الترجمة للأحاديث النبوية الشريفة من جهة الألفاظ والمعاني.

الترجمة الخفية: هي العنوان غير الدال الذي تساق فيه الأحاديث النبوية الشريفة، ، وخفاء مناسبة الترجمة للأحاديث النبوية الشريفة من جهة الألفاظ والمعاني.

تعليق الباب: هو الشاهد الوارد تحت الباب من غير الحديث النبوي الشريف.نحو: قول صحابي.

الألفاظ المتنافرة: هي الألفاظ التي لا تتعالق في ما بينها إلا بانتمائها إلى اللغة العربية.

الدلالة الهامشية: هي الدلالة التي تصاحب اللفظ، فيكتسب دلالة معينة تختلف باختلاف الأفراد وتجاربهم.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أهمية الدراسة

تتمثل أهمية الدراسة في أن الدراسات السابقة ركزت على ألفاظ الحديث النبوي من غير نظر إلى ألفاظ الترجمة، ولم تتناول أهمية موقع الجمل في الحديث النبوي الشريف ، وأهمية الدور الذي يكسبه الإمام البخاري للمفردة، ويجعلها تأخذ الموقع المحوري في التصور الذهني أو الدلالة المركزية أو الهامشية. وهذا بدوره يفسر سر إبداع البخاري الذي أدهش علماء الحديث والفقه وغيرهم منذ القدم إلى عصرنا هذا .

الدِّراسات السابقة

تعددت الدراسات المهتمة بصحيح البخاري في ميدان اللغة العربية، ونذكر من بين هذه الدراسات:

- **الرابط اللفظي في لغة الحديث الشريف (مختصر البخاري للزبيدي أنموذجا)**، رسالة ماجستير لـ حامد علي أبو صعيليك، جامعة اليرموك، 1999 م ، وتناولت الدراسة الرابط في لغة الحديث الشريف؛ من خلال دراسة الأنماط الواردة فيه ، وقسمت الدراسة إلى فصلين : الفصل الأول وسم بـ الرابط رؤية نظرية ، والفصل الثاني تناول فيه الباحث ظاهرة الربط في الاستعمال اللغوي .
- **ألفاظ الأخلاق في صحيح الإمام البخاري (دراسة في ضوء نظرية الحقول الدلالية)**، رسالة ماجستير لـ محمد عبد الرحمن الزامل، جامعة أم القرى1421هـ/2000م، حيث تناولت هذه الدراسة نظرية الحقول الدلالية في بابها الأول، وتوزيع ألفاظ الأخلاق الواردة في صحيح الإمام البخاري إلى حقول في بابها الثاني.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- **ظاهرة النفي في الحديث الشريف بن التوصيف والتنظير (دراسة نحوية في صحيح البخاري)** ، رسالة ماجستير لـ ثروت السيد عبد العاطي رحيم، جامعة القاهرة ، حيث قسم البحث إلى قسمين :

القسم الأول: اشتمل على سبعة مباحث، اختص كل مبحث منها بإحدى ظواهر النفي، ومهمة هذا القسم هي وصف ظاهرة النفي في الحديث الشريف .

القسم الثاني: ويعرض هذا القسم ظاهرة النفي من خلال قواعد النحاة ، بجمع آرائهم ، ورصد الخلاف، مع محاولة الترجيح في حالات الخلاف التي يظهر للباحث فيها وجه.

من حدود البحث

- اقتصرت الدراسة على أقوال الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ دون الأفعال والتقارير.
- تم الاعتماد في دراسة التراجم على ما ورد في كتاب "المتواري على أبواب البخاري" لابن المنير .
- هناك عدة روايات لتراجم البخاري، واعتمدت الدراسة من هذه الروايات ما ذكر في كتاب المتواري.
- تقسم تراجم الأبواب عند البخاري إلى تراجم خفيّة وتراجم ظاهرة ، وتختص هذه الدراسة بما خفي من التراجم.
- لم تتم الدراسة على أساس تعليقات الأبواب؛ بل على أساس اسم الباب .

من أسباب اختيار الموضوع

1. التقرب إلى الله ، جلّ وعلا، بخدمة حديث النبي ﷺ
2. القيمة التي حظي بها " صحيح البخاري" عند أهل العلم.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

3. قيمة تراجم البخاري.

4. الصلة القوية بين هذه التراجم والحديث النبوي الشريف .

5. قلة الدراسات اللغوية حول التراجم وندرتها .

- **سبب الاعتماد على الأحاديث الواردة في كتاب " المتواري على أبواب البخاري ":** لاشك أن الأصل هو دراسة الأحاديث الواردة في " صحيح البخاري " برمّتها، ولكن مثل هذا البحث يتجاوز بكثير قدرات طالب يقدم بحثًا تكميليًا. وكذلك فإن بعض الأحاديث لا تخفى على أحد من حيث مناسبتها للترجمة؛ لذا تم الاعتماد على ما خفي أو توارى من هذه الأحاديث والأبواب.
- أما سبب اقتصاري على دراسة أقوال الرسولﷺ دون غيرها من الأفعال أو التقارير؛ أن ما ورد من أفعال وتقارير هي بلفظ صحابي أو صحابية لا بلفظ الرسولﷺ، ولا يخفى على أحد إشكاليات الاحتجاج بالحديث النبوي – القول – فضلا عن الأفعال والتقارير.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المدخل

يتناول هذا المدخل خمس قضايا تمهيدية:

أولا: التعريف بالإمام البخاري[1]

هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف بن بَرْدِزْبَه[2] ،المكنّى بأبي عبد الله الجُعْفي[3] البخاري[4] .

ولد الإمام البخاري بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال سنة(194هـ) في خلافة المأمون، وقد روي عن الإمام البخاري أنه قال:" ولدت يوم الجمعة بعد الصلاة لثنتي عشرة ليلة خلت من شوال سنة أربع وتسعين ومائة"[5] . نشأ يتيما، إذ توفي والده وهو صغير، فتعهدته أمّه بالتربية والتنشئة. [6]

© Arabic Digital Library Yarmouk University

(1) ينظر في ترجمته: البغدادي، الخطيب، **تاريخ بغداد**، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2002 م،2/322-357. النووي ، يحيى بن شرف، **تهذيب الأسماء والصفات** ، دار الكتب العلمية، بيروت،1/67-73. ابن خلكان ،أبو العباس شمس الدين أحمد، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، تحقيق: إحسان عباس،دار صادر، بيروت،1994م، ص188-191. الذهبي، شمس الدين ، **تذكرة الحفاظ**، دار الكتب العلمية، بيروت،ط1، 1998م،2/104-105. الذهبي، شمس الدين، **سير أعلام النبلاء**، دار الحديث القاهرة، 2006م، 10/79-120. الذهبي، شمس الدين، **جزء فيه ترجمة البخاري**، تحقيق: إبراهيم منصور الأمير، مؤسسة الريان، بيروت، ط1، 2002م، ص29-59. السبكي، عبد الوهاب، **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق: محمود الطناحي. وعبد الفتاح الحلو، دار هجر ، ط2، 1993م، 2/212-240. ابن كثير، إسماعيل، **البداية والنهاية**، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي،ط1 ، 1988 م، 11/30-33. السيوطي، جلال الدين، **طبقات الحفّاظ**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1 ، 1983م، ص552-553.

(2) وقيل بَذْذُزْبَه، وهي لفظة فارسية، معناها الزرَّاع؛ ينظر؛ النووي: **تهذيب الأسماء واللغات**، 1/67 .والذهبي: **سير أعلام النبلاء**،10/79.

(3) نسبته إلى الجُعْفي نسبة ولاء؛ لأن جده المغيرة أسلم على يدّ يمان الجُعْفي أمير بخارى، ينظر في هذا : البغدادي: **تاريخ بغداد**، 2/324. الذهبي: **جزء فيه ترجمة البخاري**، ص29.

(4) ينظر: البغدادي، الخطيب، **تاريخ بغداد** ، 2/322.النووي، **تهذيب الأسماء والصفات** 1/67 الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، 10/79.

(5) الخليلي، أبو يعلى، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، تحقيق: محمد سعيد إدريس، مكتبة الرشد ،الرياض، ط1، 1409هـ، 3/959.

(6) ينظر: البغدادي: **تاريخ بغداد** ، 2/324. الذهبي: **جزء فيه ترجمة البخاري**، ص30.

طلبه للعلم ورحلاته

اهتم البخاري بطلب العلم منذ نعومة أظفاره، وحفظ الحديث النبوي الشريف في الكتاتيب وله عشر سنين أو أقل، ثمّ تنقّل بين العلماء والمحدّثين في سائر الأمصار، دون الاقتصار على بلد دون آخر، أو محدِّث دون غيره، بل كتب بخراسان، ومدن العراق كلها، ومصر، والشام وسمع من ابن دُكَين[1]، وخَلْق غيره كثير[2]، وحفظ كتب ابن المبارك ووكيع ، ورحل إلى مكة مع أمه وأخيه، حيث أقام فيها يطلب الحديث، بعد أن تركه أهله فيها. وروى عنه في هذا ورّاقه محمدبن أبي حاتم حيث قال:" قلت لأبي عبد الله: كيف كان بدء أمرك؟ قال: أُلهِمتُ حفظ الحديث، وأنا في الكتّاب فقلت: كم كان سنّك؟ فقال: عشر سنين، أو أقل، ثم خرجت من الكتّاب بعد العشر، فجعلت أختلف الداخلي، وغيره، فقال يوما فيما كان يقرأ للناس: سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم فقلت له: إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل، فدخل فنظر فيه، ثم خرج فقال لي: كيف هو يا غلام؟ قلت: هو الزبير بن عدي عن إبراهيم، فأخذ القلم منّي، وأحكم كتابه، وقال: صدقت. فقيل للبخاري: ابن كم كنت حين رددت عليه؟ قال: ابن إحدى عشرة سنة، فلما طعنت في ست عشرة سنة كنت قد حفظت كتب ابن المبارك[3]، ووكيع[4] وعرفت كلام هؤلاء ثم خرجت مع أمي، وأخي أحمد إلى مكة فلمّا حججت رجع أخي بها! وتخلّفت في طلب الحديث"[5].

(1) ابن دُكَين: هو الفضل بن دُكَين، المكنّى بأبي نعيم(ت 210هـ) ينظر:الأصبهاني، ابن مندة، **أسامي مشايخ الإمام البخاري**، تحقيق: نظر الفاريابي، مكتبة الكوثر، السعودية، ط1991،1م، ص65.

(2) ينظر: البغدادي: **تاريخ بغداد** 322/2.

(3) هو شيخ الإسلام .عبدالله بن المبارك(ت 181 هـ) ، من مصنفاته كتاب: الرقائق؛ ينظر: الزركلي ،خير الدين (ت 1396هـ)، **الأعلام** ، دار العلم للملايين، ط15، 2002م، 115/4.

(4) هو وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي(ت 197 هـ)، حافظ للحديث، محدّث العراق في عصره؛ ينظر: **المصدر السابق**، 117/8.

(5) الذهبي، سير أعلام النبلاء، 80/10. وينظر: البغدادي: **تاريخ بغداد** 2/ 324-325، الذهبي: **جزء فيه ترجمة البخاري**، ص30-31.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

شيوخه وتلاميذه

شيوخ البخاري أكثر من أن يحصروا، فها هو يقول :" كتبت عن ألف شيخ"[1]، ويروى عنه أيضا:" كتبت عن ألف وثمانين رجلا ليس فيهم إلا صاحب حديث"[2] وظهر الاهتمام بشيوخ البخاري منذ القدم، ومن أقدم المؤلفات التي صنّفت في شيوخه كتاب[3] : أسامي مشايخ الإمام البخاري؛ لابن مَنْدَة (ت 395)[4] ، وقد رتبهم على حروف المعجم، من غير إغفال لأنسابهم، وبلداتهم، ووفاتهم، وبلغ عددهم ثلاثمائة وستة[5] .

وجعل الحافظ ابن حجر[6] شيوخ الإمام البخاري في خمس طبقات: [7]

الطبقة الأولى: من حدّثه عن التابعين، مثل الفضل بن دُكَين حدّثه عن الأعمش[8] .

الطبقة الثانية: من كان في عصر هؤلاء لكن لم يسمع من ثقات التابعين كسعيد بن أبي مريم[9] وأمثاله.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) ابن أبي يعلى؛أبو الحسين(ت 526 هـ)، **طبقات الحنابلة**، تحقيق: محمد الفقي، دار المعرفة ،بيروت،د.ت، 275/1.

(2) الذهبي: **سير أعلام النبلاء**،81/10.

(3) وهناك كتب متعددة منها : أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه (في جامعه الصحيح) لأبي أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد ابن مبارك بن القطان الجرجاني (ت 365هـ)،تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية ، بيروت، ط1، 1994م. معرفة رجال البخاري،لأبي جعفر محمد بن الحسن النحات، تحقيق: بدر العمراني، دار الكتب العلمية، ط1، 2003م.والإرشاد في معرفة رجال البخاري، لأبي نصر الكلاباذي(ت398هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة ،بيروت،ط1، 1987م.

(4) ابن مَنده: هو محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى الأصبهاني، ابن مَنْدَة(310 – 395 هـ)، ينظر: الزركلي: **الأعلام**، 29/6.

(5) أسامي مشايخ الإمام البخاري: هو كتاب مطبوع من تحقيق: نظر الفاريابي، وإليك بيانات نشره : مكتبة الكوثر، السعودية،ط1، 1991م.

(6) ابن حجر: هو أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني(773 – 852 هـ) ينظر: الزركلي: **الأعلام**، 178/1.

(7) ينظر هذه الطبقات: العسقلاني، ابن حجر، **هدي الساري مقدمة فتح الباري**، تحقيق: نظر الفاريابي، دار طيبة، د.ط ، د.ت، ص1290.

(8) الأعمش : هو سليمان بن مهران، تابعي مشهور (61 – 148 هـ)، ينظر: الزركلي: **الأعلام**، 135/3.

(9) سعيد بن أبي مريم: هو أبو محمد سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم الجمحي (ت224هـ)،ينظر: الذهبي:**سير أعلام النبلاء**، 404/8.

الطبقة الثالثة: هي الوسطى من مشايخه وهم من لم يلق التابعين، بل أخذ عن كبار تبع الأتباع كعلي بن المديني[1] .

الطبقة الرابعة: رفقاؤه في الطلب، ومن سمع قبله قليلا كمحمد بن يحيى الذهلي[2].

الطبقة الخامسة: قوم في عداد طلبته في السن والإسناد سمع منهم للفائدة كالحسين بن محمد القبَّاني[3] وغيره.

أما تلاميذه فحالهم من الكثرة كحال شيوخه؛ أي ليس بالهيّن حصرهم، من أشهرهم: مسلم[4] والترمذي[5]، والنسائي[6] .

ثناء العلماء عليه

يجد المتتبع لأقوال العلماء في الثناء على البخاري اتفاقهم على سبقه في علم الحديث على من سواه؛ سواء أكان ذلك على أقرانه، أم على غيرهم على مختلف الأزمان؛ السابق واللاحق منها له، ولم يكن الثناء في علم الحديث فحسب؛ وإنما في الفقه، والتاريخ، والعلل، ومعرفة الأسانيد، والأمانة وغيرها[7] حتى قيل فيه:" إمام أهل الحديث في زمانه، والمقتدى به في أوانه، والمقدم على سائر أضرابه وأقرانه"[8] .

(1) هوعلي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد،يعرف بابن المديني (ت234هـ).ينظر: **المصدر السابق**،104/9.

(2) هو أبو عبد الله محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي(ت 258 هـ)، من حفاظ الحديث. ينظر: الزركلي: **الأعلام**، 135/7.

(3) الحسين بن محمد بن زياد النيسابوريّ، أبو علي القباني(ت 289 هـ)، ينظر: **المصدر السابق**،253/2.

(4) هو مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوريّ(204 – 261 هـ)، ينظر: البغدادي: **تاريخ بغداد**، 121/15.

(5) الترمذي:هو محمد بن عيسى بن سورة السلمي البوغي الترمذي، أبو عيسى،(209 – 279 هـ)، ينظر :الزركلي: **الأعلام**،322/6.

(6) النسائي: أحمد بن علي بن شعيب بن سنان بن بحر النسائي، صاحب السنن، ينظر: الذهبي،:**تذكرة الحفاظ**، 194/2.

(7) ينظر:الذهبي: **جزء فيه ترجمة البخاري**، ص47–52.

(8) ابن كثير: **البداية والنهاية**، 30/11.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وفي سبقه في علم الحديث، قال عنه تلميذه ابن خُزَيْمَة [1] :" ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بالحديث من البخاري"[2]

وأُثنيَ عليه أيضا في الفقه والتاريخ، وقوة الحفظ وغيرها، فقال فيه نعيم بن حماد[3] ": محمدبن إسماعيل فقيه هذه الأمة"[4] ، وقيل: إنه أفقه من إسحاق بن راهويه[5] [6] . وقال عنه الترمذي:" لم أر أحدا بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد أعلم من محمد بن إسماعيل"[7] ، ومما ذكر في قوة حفظه: أنه كان يطّلع على الكتاب مرة واحدة؛ فيحفظ منها عامة أطراف الحديث[8] ، وفي ثناء العلماء على البخاري غير ما ذكرناه الكثير، نكتفي منه بما ذكر آنفا.

مؤلفاته

تعددت مصنفات البخاري، وبلغت زهاء بضعة وعشرين كتابا ، متباينة في موضوعاتها بين علوم الحديث، والتاريخ، والفقه، والأسماء والكُنى، وهي:[9]

كتاب الأدب المفرد، وكتاب الأشربة، وكتاب أسامي الصحابة، وكتاب بر الوالدين، وكتاب التاريخ الأوسط، وكتاب التاريخ الصغير، وكتاب التاريخ الكبير، وكتاب التفسير الكبير، وكتاب

---

(1) ابن خُزَيْمَة: محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي(ت311هـ)، ينظر :الزركلي: **الأعلام**، 29/6.

(2) الذهبي، **جزء فيه ترجمة البخاري**، ص51.

(3) هو نعيم بن حماد الخزاعي المروزي، أبو عبدالله(ت228هـ)، ينظر: الذهبي: **تذكرة الحفاظ**، 2/6-7.

(4) البغدادي: **تاريخ بغداد**، 344/2.

(5) ابن راهويه: هو إسحاق بن إبراهيم التميمي المروزي (ت238هـ)عالم خراسان في عصره، ينظر: الزركلي: **الأعلام**،292/1.

(6) ينظر: الذهبي، **جزء فيه ترجمة البخاري**، ص47.

(7) السبكي، عبدالوهاب، **طبقات الشافعية الكبرى**، 220/2

(8) القاسمي، محمّد جمال الدين، **حياة البخاري**، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار النفائس، بيروت،ط1، 1992م، ص19.

(9) ينظر في أسماء مؤلفاته: ابن النديم، محمد بن إسحاق، **الفهرست** ، تحقيق: إبراهيم رمضان، دار المعرفة بيروت ،ط2، 1997 م، ص282. ابن ناصر الدين، محمد بن عبد الله، **تحفة الإخباري بترجمة البخاري**، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي ،دار البشائر الإسلامية ، ط1، 1993 م، ص182. حاجي خليفة ، مصطفى بن عبد الله، **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، مكتبة المثنى ، بغداد، 1941م: 1/1، 541/1، 1 /571، 722/1 ، 1087/2، 1392/2، 1469/2، 1581/2. القاسمي، محمد جمال، **حياة البخاري**، ص66-67.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الجامع الكبير، وكتاب الجامع المسند الصحيح وهو المعروف بصحيح البخاري، وكتاب خلق أفعال العباد، وكتاب الرد على الجهمية، وكتاب رفع اليدين في الصلاة، وكتاب السنن في الفقه، وكتاب الضعفاء، وكتاب العلل، وكتاب الفرائد، وكتاب القراءة خلف الإمام، وكتاب قضايا الصحابة والتابعين، وكتاب الكُنى، وكتاب المسند الكبير، وكتاب المبسوط، وكتاب الهِبة، وكتاب الوحدان[1].

وفاته:

ممّا روي عن حاله قبل وفاته؛ أنه اشتد به المرض، حتى عجز عن ركوب دابته ممّا حلَّ به من الضَّعف، إذ توفي في مرضه هذا ليلة السبت وقت صلاة العشاء ليلة الفطر، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر يوم السبت لغرة شوال من سنة(256 هـ).بعد أن عاش اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يوما[2] .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) لمزيد من الاطلاع على هذه المصنفات من حيث :أماكن ورودها وذكرها، ومطبوعها، ومخطوطها، ينظر:هاشم، الحسيني عبدالمجيد، **الإمام البخاري محدّثا وفقيها**، دار مصر العربية، القاهرة، د.ت، ص267– 283.

(2) ينظر: البغدادي: **تاريخ بغداد**،324/2. الخليلي، أبو يعلى، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، 959/3. الذهبي: **جزء فيه ترجمة البخاري**، ص58.

ثانيا: التعريف بالجامع الصحيح

عُرف واشتهر الجامع الصحيح باسم : صحيح البخاري، أما مؤلفه الإمام البخاري – رحمه الله– فارتضى له اسم: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول اللهﷺ وسننه وأيامه.[1]

الأسباب الباعثة على تأليفه

بتتبع الآثار المرويّة في سبب تأليف الجامع المسند الصحيح، ظهر للباحث عدم خروجها عن سببين:

أولهما: ما وقع في نفس الإمام البخاري مما قيل في مجلس إسحاق بن راهويه؛ إذ قيل:" لو جمعتم كتاباً مختصراً لسنن النبيﷺ"[2] فهذا القول لم يبق مكانه، بل وقع في نفس ذات همّة عالية، إذ قال:" فوقع ذلك في قلبي، وأخذت في جمع هذا الكتاب " [3]

ثانيهما: رؤية في المنام تبيّن ما حمله القول السابق من تفكير وانشغال بفكرةِ جمع ما صحَّ عن الرسول ﷺ في مصنَّف واحد، وهو ما روي عنه، إذ قال:" : رأيت النّبي ﷺ في المنام، وكأني واقف بين يديه، وبيدي مروحة أذُبّ[4] عنه، فسألت بعض المعبِّرين، فقال: أنت تذُبّ عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج الصحيح"[5] .

وما ذهب إليه الباحث من أسبابٍ لتأليف الجامع المسند الصحيح سبق إليها ابن حجر؛ مضيفا إليهما رأيا اجتهاديا ثالثا: وهو رؤية البخاري للكتب التي ألفت قبله مشتملة على أحاديث صحيحة،

---

(1) النووي، **تهذيب الأسماء واللغات**، 73/1.

(2) البغدادي، **تاريخ بغداد**، 326/2–327.

(3) **المصدر السابق**،327/2.

(4) "الذَّبُّ: الدَّفْعُ والمَنْعُ. والذَّبُّ: الطَّرْدُ. وذَبَّ عَنْهُ يَذُبُّ ذَبّاً: دَفَعَ وَمَنَعَ" ابن منظور، محمد بن مكرم، **لسان العرب**، دار صادر ، بيروت، ط3، 1414هـ، مادة: ذبب، 380/1.

(5) النووي، **تهذيب الأسماء واللغات**، 73/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وحسنة وضعيفة ، فحرّك هذا همّته لجمع ما صحَّ من أحاديث الرسول ﷺ[1] وطرح ما سواه، وفي قول الباحث:" رأيا اجتهاديا ثالثا"؛ لأنه - أي ابن حجر- لم يعتمد فيه على قول صريح للبخاري كالسببين السابقين المذكورَين آنفا، وهما ما اقتصرت الدراسة عليهما؛ لتصريح البخاري بهما .

شرط الإمام البخاري في صحيحه[2]

تمثل شرط الإمام البخاري في صحيحه بجملة من الضوابط[3] ، وهي: اتصال إسناد الحديث النبوي الشريف، وأن يكون راويه من المسلمين، عدلا، ضابطا، متحفظا، قليل الوهم ، سليم الذهن والاعتقاد، وغير مدلّس. [4] ، وقال ابن كثير (ت774هـ)[5] في شرط الإمام البخاري: "وشرطه في صحيحه: هذا أعزُّ من شرط كلِّ كتاب صُنِّف في الصحيح، لا يوازيه فيه غيره، لا صحيح مسلم ولا غيرُه."[6]

مكانة الجامع الصحيح، وثناء العلماء عليه

أجمع سائر أهل الإسلام على صحة ما في الجامع المسند الصحيح من أحاديث مرويّة عن الرسولﷺ فضلا على قبوله بين أوساط العلماء[7] ، كما اتفقوا على أنه أصح الكتب بعد القرآن الكريم[8].

(1) عقد ابن حجر فصلا خاصا في هذا وسمه بـ : بيان السبب الباعث لأبي عبد الله البخاري على تصنيف جامعه الصحيح، وبيان حسن نيته في ذلك ، ينظر: ابن حجر، **هدي الساري مقدمة فتح الباري**، ص 8-10.

(2) للاستزادة في هذا ينظر: كافي، أبو بكر، **منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح)**، دار ابن حزم،ط1، 2000م .

(3) هذه الشروط لم ينصّ عليها البخاري ؛ وإنما هي من استخلاص العلماء لمنهجه في الصحيح . ينظر في هذا : هاشم، الحسيني، **الإمام البخاري محدّثا وفقيها**، ص89-91.

(4) ينظر: ابن حجر: **هدي الساري مقدمة فتح الباري** ، ص14.

(5) ابن كثير: هو إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقيّ، أبو الفداء(701 – 774 هـ)، ينظر: الزركلي، **الأعلام**، 320/1.

(6) ابن كثير: **البداية والنهاية**، 33/11.

(7) ينظر: **المصدر السابق**، 30/11.

(8) ينظر: النووي، يحيى بن شرف،**المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، ط2، 1972 م، 14/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومن أشهر أقوال العلماء في الثناء على صحيح البخاري، ما قاله ابن حجر، إذ قال:"وقد رأيت الإمام أبا عبد الله البخاري في جامعه الصحيح قد تصدى للاقتباس من أنوارهما[1] البهيّة تقريرا واستنباطا، وكَرَعَ[2] من مناهلهما الروية انتزاعا وانتشاطا، ورزق بحسن نيته السعادة في ما جمع حتى أذعن له المخالف والموافق، وتلقى كلامه في التصحيح بالتسليم المطاوع والمفارق[3] ".

عناية العلماء بالجامع الصحيح

كثرة المصنّفات التي تعرضت للجامع الصحيح تُظهر عناية العلماء به، وتباينت هذه المصنفات في شرحه، وبيان غريب ألفاظه، وإعرابه، واختصاره، إلى غير ذلك، وما زال الاهتمام والإجلال لهذا المؤَلَّف إلى عصرنا هذا، فما نحنن بصدده هو نوع من الاهتمام به، ولم يقف الاهتمام به عند حدود لغتنا العربية بل ترجم إلى لغات متعددة[4] .

ونذكر من هذه المصنّفات– على سبيل المثال لا الحصر–: شرح صحيح البخاري لابن بطّال[5] ، وفتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن حجر[6] ، المتواري على أبواب البخاري لابن المنير، التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح لبدر الدين الزركشي[7] .إلى غير ذلك من المصنّفات.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) أي القرآن الكريم والسنّة النبوية الشريفة.

(2) كرع: شرب ، ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: كرع، 308/8.

(3) ابن حجر: **هدي الساري مقدمة فتح الباري**، ص4.

(4) ينظر: المباركفوري،عبدالسلام (ت1342هـ)، **سيرة الإمام البخاري**، ترجمة : عبدالعظيم البستوي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط1، 2001م، 433/1.

(5) ابن بطّال: هو علي بن خلف بن عبد الملك بن بطّال، أبو الحسن (ت449هـ) ينظر: الزركلي: **الأعلام**، 285/4.

(6) ذكر الشيخ المباركفوري في كتاب سيرة الإمام البخاري مئة وستة وأربعين كتابا، من الكتب المصنّفة على صحيح البخاري، ينظر: المباركفوري،عبدالسلام ،**سيرة الإمام البخاري** ،363/1.

(7) الزَّرْكَشِي: هو محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، بدر الدين(ت794 هـ)، ينظر: الزركلي: **الأعلام** ،60/6.

وجوه ترجيح الجامع الصحيح على صحيح مسلم

خير من تحدث في هذا الوسم - وجوه ترجيح الجامع الصحيح على صحيح مسلم - هو ابن حجر في كتابه: هدي الساري مقدمة فتح الباري [1]، إذ فصّل القول في أقوال العلماء في تقديم صحيح البخاري على صحيح مسلم، مع الردّ على كل من قدّم صحيح مسلم، مع استخلاصه لنتيجة مفادها:" أن كتاب البخاري أتقن رجالا وأشد اتصالا"[2] ومبينا لذلك من ستة أوجه:

أولها: أن الرجال الذين أخرج لهم البخاري ممن يتهم بالضعف، هم أقل مما وجد عند الإمام مسلم.

ثانيها: لم يكثر البخاري من تخريج أحاديث رواة تُكلِّم فيهم، بخلاف الإمام مسلم.

ثالثها: معاصرة البخاري لمن تُكلِّم فيه؛ وهم من شيوخه، وممن جالسهم وعرف حالهم، منفردا بهذا عن الإمام مسلم الذي خرج لرجال من غير عصره.

رابعها : يخرّج البخاري من أحاديث الطبقة الثانية انتقاء، بخلاف مسلم الذي يجعلها أصولا.

خامسها: اشترط البخاري اتصال السند وثبات اجتماع الراويين ولو مرة واحدة، بخلاف مسلم الذي اكتفى بمطلق المعاصرة.

سادسها: الأحاديث التي انتُقِدَت على البخاري من حيث العلة[3] أقلّ من أحاديث مسلم.

وبهذا يكون ابن حجر قد فصّل لما أجمله من النتيجة السابقة، إذ جعل الوجوه الأربعة الأُوَل من قبيل إتقان الرجال، والوجه الخامس مختصا باتصال السند، وأما الوجه السادس فانفرد بالحديث

---

(1) ينظر: ابن حجر: **هدي الساري مقدمة فتح الباري**، ص 15-22.

(2) **المصدر السابق**، ص 18.

(3) العلة: معنى خفي يقدح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه، وقد تكون في المتن أو في الإسناد، ينظر: القاسمي، محمد جمال الدين، **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث**، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ص76.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

في السلامة من العلّة. كما نرى أن لابن حجر اليد الطولى في السبق لمن أتى بعده، بل كفاهم مؤونة الحديث في وجوه ترجيح الجامع الصحيح على صحيح مسلم[1] .

ثالثا: صلة البخاري بالعربية وسلامة اللسان

جاء هذا الوسم في قسمين هما:

1- عربية البخاري وسلامة لسانه

ستكتفي الدراسة هنا بطرح أربعة أسئلة لسان حالها يشهد بعربية البخاري وسلامة لسانه، مقفّاة بشواهد مؤكدة لما في التساؤل، نرجو من خلالها بيان صلة البخاري بالعربية :

-هل يمكن أن نشهد له بسلامة اللسان بعدم وجود من يتهمه، أو يروي عنه أنه لحن ؟ والذين سمعوا كتابه منه مشافهة تسعون ألف رجل[2] .

-هل يكفي فهمه لمتون الحديث بشكل غير مسبوق للشهادة بعربيته؟ "وتراجمه حيّرت الأفكار وأدهشت العقول والأبصار"[3] .

-هل يمكن أن نعد ما كَتَبه من نصوص في صحيحه وغيرها كافيا للشهادة بسلامة لسانه؟ "وما رأينا في الإسلام كتاباً استوفى شروط النقد الصحيح كلها كهذا الكتاب"[4]

(1) نحو قول القسطلاني :"وهذا الفصل أعزّك الله تعالى لخصته من مقدّمة فتح الباري" يقصد به الفصل الرابع، إذ تحدّث فيه على شرط البخاري، وترجيحه على صحيح مسلم وغير ذلك، ينظر: القسطلاني، شهاب الدين أحمد، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 19/1.

(2) ينظر: البغدادي، **تاريخ بغداد**، 328/2.

(3) القسطلاني، شهاب الدين أحمد، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 24/1.

(4) الرافعي، مصطفى، **تاريخ آداب العرب**، دار الكتاب العربي،ط2، د.ت، 192/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

–هل يلزم الاشتغالَ بالحديث النبوي إتقان العربية؟ وابن فارس يقول في هذا:" إنّ علم اللغة كالواجب على أهل العلم، لئلاّ يحيدوا في تأليفهم أَوْ فتياهم عن سَنن الاستواء.... وقد كان الناس قديما يجتنبون اللحن في ما يكتبونه أَو يقرءونه اجتنابهم بعض الذنوب"[1]

2- أثر الحديث في علوم العربية

يعد الحديث النبوي الشريف المصدر الثاني من مصادر الاحتجاج في اللغة العربية بعد القرآن الكريم، ووجد الخلاف في الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف في العديد من المصنّفات[2]، وكان لكل منهم حجته، ونختصر القول في هذا– لخروجه عن غرض دراستنا –بأنه وجدت ثلاثة اتجاهات متباينة[3] :

الأول: الذين منعوا الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف،كأبي حَيَّان الأندلسي[4] (ت745هـ)، بعلة وقوع اللحن في الأحاديث المروية فضلا عن النقل بالمعنى[5] .

الثاني : الذين رأوا صحّة الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف، كابن مالك(ت 672هـ)[6] ، وابن هشام(ت761)[7] ، ويرى أصحاب هذا الاتجاه؛ أن علماء الحديث على دقة عالية من الضبط،

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) ابن فارس، أحمد، **الصاحبي في فقه اللغة**، محمد علي بيضون، ط1، 1997م، ص35.

(2) ينظر: الدماميني، والبُلقيني، مكاتبة بين بدر الين الدماميني (ت827هـ) وسراج الدين البُلْقيني(ت805هـ)، **الاستدلال بالأحاديث النبوية على إثبات القاعدة النحوية**، تحقيق رياض الخوّام، عالم الكتب، بيروت،ط1، 1998م. البغدادي، عبدالقادر عمر، **خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب**، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة،ط4، 1997م، 1/9-15. فجال، محمود، **الحديث النبوي في النحو العربي**، أضواء السلف، الرياض، ط2، 1997م، ص135/99.

(3) ينظر: الدماميني والبلقيني: **الاستدلال بالأحاديث النبوية على إثبات القاعدة النحوية**، مقدمة المحقق، ص5-13. الحديثي، خديجة: **الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه**، مطبوعات جامعة الكويت،ط1، 1974م، ص62. فجال، محمود، **الحديث النبوي في النحو العربي**، ص104-132.

(4) أبو حيّان: هو محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي، أبو حيّان(ت 745هـ) ينظر:الزركلي، **الأعلام**، 152/7.

(5) ينظر: الأفغاني ، سعيد، **في أصول النحو**، دار الفكر، دمشق،1963م، ص47.

(6) ابن مالك : هو محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجيّاني(ت 672هـ)، ينظر، الزركلي: **الأعلام**، 233/6.

(7) ابن هشام: هو عبد الله بن يوسف بن أحمد ، أبو محمد(ت761هـ)، ينظر، **المصدر السابق**، 147/4.

والتثبت، والتحرّي للألفاظ، زيادة على سلامة عربيّة الرّاوي الذي ربما وقع تغيير من لفظه في الحديث المنقول بالمعنى[1] .

الثالث: الذين توسطوا في الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف، كالشاطبي[2] (ت790هـ)، والحديث النبوي هنا على قسمين:" قسم يعتني ناقله بمعناه دون لفظه، فهذا لم يقع به استشهاد أهل اللسان. وقسم عرف اعتناء ناقله بلفظه لمقصود خاص، كالأحاديث التي قصد بها بيان فصاحته ﷺ....؛ فهذا يصح الاستشهاد به في العربية"[3]

وفي هذا الاتجاه يظهر أن الشاطبي اشترط التثبت بنقل نص الحديث لفظا لا معنى، فإن رجح النقل باللفظ احتج به، وإن نقل بالمعنى فلا يحتج به.

وننبّه أن الذين تباينت أقوالهم ومذاهبهم في الاستشهاد بالحديث هم أهل النحو، بينما استشهد أهل المعاجم بالحديث النبوي الشريف في اللغة، ولم يردوه.[4]

وإن سأل سائل أين موقع البخاري من هذا العنوان ؟ قيل: ألا يعدّ صحيح البخاري الكتاب الثاني بعد القرآن الكريم؟ وإذا أراد أحد أن يستشهد بالحديث النبوي الشريف؛ أين سيقع اختياره أوّلًا من بين الصّحاح ؟ وبما أن البخاري وصف بصفات تثبت أهليّته في علم رواية الحديث، وهي التي قدّمته على أقرانه، فهل يقبل الحديث الذي فشا فيه اللحن[5] ؟ أليس للبخاري الفضل بعد الله سبحانه وتعالى في رواية الحديث النبوي، وجمعه في مصنّف قُصِد قديما وما زال يقصد؟ وبهذا

(1) ينظر:الأفغاني، سعيد: **في أصول النحو**، ص50. فجال، محمود: **الحديث النبوي في النحو العربي**، ص105-108.

(2) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، الغرناطي، الشهير بالشاطبي، (أبو إسحاق)(ت790هـ)، ينظر: الزركلي: **الأعلام**،75/1.

(3) البغدادي، عبدالقادر: **خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب**، 12/1-13.

(4) ينظر: فجال، محمود، **الحديث النبوي في النحو العربي**، ص99.

(5) " إذا كتب لَحَّانٌ ، وعن اللَّحَّانِ آخر مثله، وعن الثاني ثالث مثله؛ صار الحديث بالفارسية" السخاوي، شمس الدين، **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي**، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة ،مصر، ط1، 2003م، 170/3.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يمكن القول: للبخاري وأقرانه تأثير في اللغة العربية من جهة حفظ هذا الموروث الذي لا يقلّ أهمية عن مصادر الاحتجاج الأخرى، إذ اعتمد عليه اللغويون وبعض النحويين كما أشرنا آنفا.

رابعا: تراجم البخاري

كل ترجمة يضمنها البخاري ما يناسبها من آيات قرآنية، وأحاديث الرسولﷺ، القولية، والفعلية، والتقريرية، ومن البَدَهي أن أفعالهﷺ و ما أقرّه هي بلفظ أصحابه– رضي الله عنهم – وكما ذكرنا أن دراستنا هذه تقتصر على أقوالهﷺ.

التعريف بتراجم البخاري، وأقسامها[1]

الترجمة لغة: " تَرْجَمَ كلامه إذا فسَّرهُ بلسان آخر، ومنه التَّرْجُمَانُ، وجمعه تَرَاجِمُ[2] "

اصطلاحا: الترجمة هي التعبير عن لغة بلغة أخرى، ويراد بها توضيح الكلام وتفهيمه بلغته أو إبلاغه للناس[3] .

وبهذا يظهر أن لفظ الترجمة يحمل معنيين:

الأول: الترجمة من لغة إلى لغة أخرى، نحو: ترجمة نص من العربية إلى الفارسية.

الثاني: توضيح معنى باللغة ذاتها، وإعادة الصياغة بألفاظ المترجِم. واستخدم بهذا المعنى في صحيح البخاري "عن أبي جمرة، قال: كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس"[4] .

---

(1) للاستزادة ينظر: **الزين، علي، تراجم أحاديث الأبواب (دراسة استقرائية في اللغة واصطلاح المحدثين من خلال صحيح البخاري)**، مجلة جامعة محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، العدد الخامس، 1991م، 145-173.

(2) الرازي، زين الدين، **مختار الصحاح**، تحقيق: يوسف الشيخ محمد،المكتبة العصرية ، بيروت، ط5، 1999م: ص119. وينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، 66/12.

(3) أبو شُهبة، محمد ،**الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**، دار الفكر العربي،د.ت،د.ط، ص173.

(4) البخاري، محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي، مكتبة فياض، المنصورة ،2011م ، كتاب العلم ، باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم، ويخبروا من وراءهم، حديث رقم:87.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وتقسم تراجم البخاري إلى قسمين[1] : تراجم ظاهرة، وتراجم خفيّة.

التراجم الظاهرة:" أن تكون الترجمة دالّة بالمطابقة لما يورده في ضمنها، وإنما فائدتها الإعلام بما ورد في ذلك الباب من غير اعتبار لمقدار تلك الفائدة "[2] .وهذه التراجم يستدل عليها بيسر وسهولة من غير إعمال للفكر. وهذه التراجم ليست من مقصودنا في هذه الدراسة؛ لعدم الغموض فيها كالتراجم الخفية.

التراجم الخفية: وهي التراجم التي لا تتطابق ألفاظها ومضمون الأحاديث الواردة تحتها، وهي بمثابة معان مستنبطة من الأحاديث، وغرضها شحذ الأذهان في إظهار ما أضمر، واستخراج ما توارى وبَعُد معناه[3]، أو الإشارة إلى حديث آخر لم يصح على شرطه[4] ولم يشأ إيراده في الأصول.

وهذه التراجم استدعت جمعا من العلماء ببيان مقصودها، وشرحها والتعليق عليها، لذا سيختص العنوان الآتي ببيان جهود العلماء بهذه التراجم الخفيّة.

اهتمام العلماء بتراجم الإمام البخاري

فِقه البخاري في تراجمه استثار حفيظة العلماء منذ القدم؛ فألفت جملة من المصنفات المختصة بها؛ وهذه المصنفات: منها ما يحاول بيان مقصود الترجمة تارة ، أو يذهب لإيجاد مناسبة بين الترجمة والأحاديث الواردة تحتها تارة أخرى، إلى غير ذلك من الدراسات حول هذه التراجم .

وسنذكر هنا بعض هذه المصنفات[1] – على سبيل المثال لا الحصر–:المتواري على أبواب البخاري لناصر الدين بن المنير(683هـ)، ترجمان التراجم لأبي عبدالله السبتي (ت721هـ)،

(1) ينظر: ابن حجر: **هدي الساري مقدمة فتح الباري**، 22/1.
(2) **المصدر السابق**، 22/1.
(3) ينظر: **المصدر السابق**، 22/1.
(4) ينظر: القسطلاني، شهاب الدين ، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 24/1.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

مختصر مناسبات تراجم البخاري لابن جماعة (ت733هـ)، ولم يقف العلماء عند هذا الحد، بل ظهرت جملة من الدراسات المختصة بتراجم البخاري، نحو الرسالة الموسومة بـ: فقه الإمام البخاري في الجنائز من جامعه الصحيح لفهد العريني[2] ، إلى غير ذلك من الدراسات الحديثة في هذا العصر [3] .

خامسا: التعريف بابن المنير وكتابه [4]

هو ناصر الدين أحمد بن محمد بن منصور بن أبي القاسم بن مختار بن أبي بكر بن علي الجذامي الإسكندري.

ولد سنة (620هـ)، وكان إماما في الفقه والنحو والأدب والأصول والتفسير، وكان علّامة الإسكندرية، وولّي القضاء فيها سنة (651هـ). ومن شيوخه ابن الحاجب[5] .

من مؤلفاته: البحر الكبير في نخب التفسير، الانتصاف من الكشاف، المقتفى في فضائل المصطفى، اختصار التهذيب، تفسير حديث الإسراء، أسرار الأسرار، *المتواري على أبواب البخاري*. وتوفي في الإسكندرية سنة(683هـ).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

---

(1) ينظر: ابن حجر، **هدي الساري مقدمة فتح الباري**، ص22–23. وحاجي خليفة: **كشف الظنون** 551/1.

(2) العريني،فهد بن عبدالله، **فقه الإمام البخاري في الجنائز من جامعه**، رسالة ماجستير بإشراف الدكتور نزار الحمداني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1998م.

(3) نحو: فقه الإمام البخاري من جامعه الصحيح من باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة إلى نهاية كتاب الأذان، رسالة ماجستير ، لإنعام محمد الحلواني، بإشراف: د يوسف بن عبد المقصود، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1423هـ. فقه الإمام البخاري في الإمارة والقضاء من جامعه الصحيح، رسالة ماجستير للطالب محمد أحمد قمر ، بإشراف د نزار الحمداني، جامعة أم القرى، 1995م. وغيرها.

([4]) ينظر مصادر ترجمته: الأدنه وي، **أحمد بن محمد طبقات المفسرين**، تحقيق:سليمان **بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم**، السعودية،ط1، 1997م، 252-253. **ابن شاكر، محمد بن شاكر، فوات الوفيات**، تحقيق: **إحسان عباس، دار صادر**، بيروت،ط1، 1974م، 149/1. اليعمري، برهان الدين، **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، تحقيق: محمد الأحمدي ، د.ت، دار التراث، القاهرة،243/1–246. **الزركلي، الأعلام**،220/1.

([5]) **ابن الحاجب**: هو **أبو عمرو جمال** الدين **عثمان بن عمر بن أبي بكر بن** يونس (570 - 646 هـ).**الزركلي، الأعلام**، 211/4.

أما كتابه: المتواري على أبواب البخاري؛ فقد أشار إليه الحافظ ابن حجر في كتابه هدي الساري بقوله:" وقد جمع العلامة ناصر الدين أحمد بن المنير خطيب الإسكندرية من ذلك أربع مئة ترجمة وتكلم عليه[1] ." أي إن ابن المنير لم يتعرض لكل التراجم الواردة في صحيح البخاري، وإنما اكتفى بما خفي من التراجم.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

([1]) ابن حجر، **هدي الساري مقدمة فتح الباري**، ص24

الفصل الأول

" التراجم الخفيَّة في كتاب المتواري على أبواب البخاري من كتاب الإيمان إلى كتاب البيوع".

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الأول: المستوى المعجمي

تقصد الدراسة بالمستوى المعجمي دراسة الكلمة في المعاجم اللغوية، أي دراسة مفردات أبواب صحيح البخاري المسمّاة بـ"التراجم"؛ زيادة على دراسة مفردات الحديث النبوي الشريف. ومن الجدير بالذكر أن الدراسة في هذا المستوى ستقتصر على أمرين هما:

أولا: بيان معنى غريب المفردات، سواء أكان ذلك في الترجمة أم في الحديث النبوي الشريف ، وإن قال قائل: من الذي يحكم على غرابة لفظ دون آخر؟ وما ضابط ذلك؟ قيل: ما بدا أن معناه يبعد ولا يقرب؛ جعلته الدراسة من الغريب،هذا أوّلاً، وثانيا: اعتمدت الدراسة على كتاب " التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح" لبدرالدين الزركشي[1] حيث اهتم هذا الكتاب - كما هو واضح من اسمه - باختيار جملة من المفردات التي تحتاج إلى بيان المعنى، حيث فصّل القول في بيان معانيها .

ثانيا: الكشف عن العلاقات الدلالية الكامنة بين الألفاظ ، أي استخراج العلاقات الدلالية بين ألفاظ الترجمة وألفاظ الحديث النبوي الشريف، وهذا بدوره يستدعي بيان غريب الألفاظ، وبيان ما ظهر منها؛ بُغية الكشف عن علاقة كامنة بينه وبين لفظ أو ألفاظ أُخر ؛ كترادف أو تضاد إلى غير ذلك. ويقصد هنا بالعلاقات الدلالية؛ تلك العلاقات الكائنة بين الكلمات؛ كالتكرار، والترادف، والتضاد ، والمشترك، والاشتمال أو التضمن، وعلاقة الجزء بالكل.

أهمية المستوى المعجمي في هذه الدراسة ، من الاهتمام بالأمرين السابقين اللذين اقتصرت عليهما الدراسة في هذا المستوى سنحقق عدة أمور منها:

---

(1) الزركشي، بدر الدين، **التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح شرح صحيح البخاري**، تحقيق: يحيى الحكمي، مكتبة الرشد، الرياض،ط1، 2003م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- بيان معاني غريب المفردات لغير المتخصصين .
- إظهار مدى مطابقة الترجمة للحديث النبوي الشريف على مستوى الألفاظ.
- القدرة على الحكم بملاءمة الترجمة للحديث النبوي الشريف؛ بناء على العلاقات الدلالية الحاصلة بين اللفظ الوارد في الترجمة، وعنوان الباب واللفظ الوارد في الحديث النبوي الشريف، وذلك نحو اختيار البخاري للفظ الغروب؛ أي غروب الشمس، بينما ورد لفظ مرادف له في الحديث النبوي الشريف وهو لفظ غياب الشمس ، والكشف عن مثل هذه العلاقة ستشي بنوع من المناسبة التي قد تخفى على المطلع المتعجل، أو قد ينكرها أحدهم، وينسب إلى البخاري الوهم في إيراد حديث لا علاقة له باسم الباب والترجمة.

وقبل البدء بدراسة ألفاظ الترجمة وألفاظ الحديث النبوي الشريف؛ تذكر الدراسة قول سيبويه الذي يقسم دلالات الألفاظ إلى ثلاثة أنواع؛ إذ قال: "اعلم أنّ من كلامِهم اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين، واختلاف اللفظين والمعنى واحد، واتفاق اللفظين واختلاف المعنيين"[1] فالأول منها ما يسمى بالألفاظ المتباينة[2] ، وهو ما عبّر عن ابن فارس(ت395هـ) بقوله:" يسمى الشيئان المختلفان بالاسمين المختلفين ، وذلك أكثر الكلام؛ كرجل وفرس"[3] ، والثاني هو الألفاظ المترادفة، وهو"اختلاف اللفظين والمعنى واحد" [4] والنوع الثالث المشترك اللفظي وهو:" اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين"[5] . وتاليا يأتي التعريف بإيجاز لأهم العلاقات الدلالية بين الألفاظ[1]؛ وهي: التكرار،الترادف، الاشتمال أو التضمن، علاقة الجزء بالكل، والتضاد.

(1) سيبويه، عمرو بن عثمان، **الكتاب**، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1988 م، 24/1.

(2) ينظر: دراج، أحمد عبد العزيز،**الدلالة المعجمية وآليات التوليد الدلالي** (دراسة تطبيقية مقارنة)، مجلة علوم اللغة ، مجلد4،عدد4، 2001م، ص 267.

(3)ابن فارس، أحمد، **الصاحبي في فقه اللغة العربية**، ص59.

(4) سيبويه، **الكتاب**، 24/1.

(5) سيبويه، **الكتاب**، 24/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

التكرار

يطلق التكرار والتكرير في اللغة على الرجوع على الشيء غير مرة [2] ، " وتفسيره في كتب المعاني بذكر الشيء مرة بعد أخرى اصطلاح منهم لا لغة.... وقال السيوطي في بعض أجوبته: إن التكرار هو التجديد للفظ الأول، ويفيد ضربا من التأكيد[3] . وعرّفه الجرجاني بقوله: هو "عبارة عن الإتيان بشيء مرة بعد أخرى."[4] .

وحظي التكرار عند علماء البلاغة بالاحتفاء والاهتمام، لذا تجد في مصنفاتهم جملة من المصطلحات الدالة على التكرار بشكل أو بآخر[5] ، ومن تعريفاتهم للتكرار: "أن يكرر المتكلم اللفظة الواحدة. "[6]

وأكمَل التكرار هو التكرار المباشر للفظ، ثم التكرار الجزئي وهو تكرار اللفظ السابق بصيغة صرفية أخرى، نحو تكرار لفظ قام بـ قيام ،هذا على مستوى المفردة الواحدة، بينما إذا تجاوز حد المفردة المعجمية الواحدة فمنه ما يسمى بـ الموازاة؛ وهو تكرار بنية محتوية لعناصر جديدة، ومنه أيضا إعادة الصياغة وهو تكرار المحتوى[7].

---

(1) ينظر:عمر، أحمد مختار، **علم الدلالة**، عالم الكتب، القاهرة، ط5، 1998م، ص98.

(2) ينظر مادة (كرر): **العين** 277/5، ابن دريد: **جمهرة اللغة** 126/1،ابن منظور: **لسان العرب** 135/15.الزبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس** 27/14 .العسكري، أبو هلال، **الفروق اللغوية**، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ص39.

(3) الزَّبيدي، محمّد بن، **تاج العروس من جواهر القاموس** ، د. اسم محقق ، دار الهداية ، د. ت ، مادة: كرر، 27/14.

(4) الجرجاني، الشريف، **التعريفات**، دار الكتب العلمية، بيروت ،ط1 –1983م، ص65.

(5) ينظر: مصطلح التكرار ، الترديد ، التعطف ، التجنيس المردد ، التجنيس المكرر، إلى غير ذلك: مطلوب، أحمد، **معجم المصطلحات البلاغية وتطورها**، مكتبة لبنان، بيروت/ط2، 2007م.

(6) ابن أبي الإصبع، عبد العظيم (ت 654هـ)، **تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن**، تحقيق: الدكتور حفني محمد شرف، لجنة إحياء التراث الإسلامي في الجمهورية العربية المتحدة، د.ت، ص375.

(7) ينظر: أبو غزالة، إلهام، وعلي خليل، **مدخل إلى علم لغة النص**(تطبيقات لنظرية روبرت ديبوجراند وولفجانج دريسلر)، ط2،الهيئة المصرية للكتاب ،1999م،ص72.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترادف:

جاء لفظ الترادف في اللغة يحمل معنى متابعة الشيء للشيء، وهذا بيّن من قولهم: "الرِّدْفُ:ما تَبِعَ الشيْءَ....وتَرادَفَ الشَّيْءُ: تَبِعَ بعضُه بَعْضا.... وأَرْدَفَ الشَّيْءَ، بالشيء وأَرْدَفَه عليه: أَتْبَعَهُ إِيّاهُ" [1] ولم يختلف هذا عمّا جاء في لسان العرب،إذ قال بن منظور:" ردف: الرِّدْفُ: مَا تَبِعَ الشيءَ. وَكُلُّ شَيْءٍ تَبِع شَيْئًا، فَهُوَ رِدْفُه، وَإِذَا تَتابع شَيْءٌ خَلْفَ شَيْءٍ، فَهُوَ التَّرادُفُ"[2] ، ومن معانيه تتابع الشخصين على دابة واحدة إذا لم يجدا ما يركبان عليها.[3]

وما جاء في المعجم الوسيط الذي أعده مجمع اللغة العربية القاهريّ هو أقرب إلى الاصطلاح منه إلى اللغة إذ جاء فيه:" (الترادف) ترادف الْكَلِمَتَيْنِ أَن تَكُونَا بِمَعْنى وَاحِد، وَكَذَلِكَ ترادف الْكَلِمَات"[4] .وهذا الأخير يقودنا إلى تعريف الترادف اصطلاحا.

الترادف اصطلاحا :" هو توالي الألفاظ المختلفة على معنى واحد"[5]، وعرّفه الإمام فخر الدين الرازي[6] بأنه :" الألفاظ المفردةُ الدالة على شيء واحد باعتبارٍ واحد"[7] ، وتكون الألفاظ مترادفة إن صح استعمال أحدها موضع الآخر لما يحصل بينها من تقارب وموافقة في المعنى[8].

---

(1) ابن سيده، علي بن إسماعيل، **المحكم والمحيط الأعظم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت،ط1، 2000م، مادة: ردف، 302/9

(2) ابن منظور، **لسان العرب**، مادة: ردف،115/1.

(3) ينظر: الزَّبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس** ، مادة :ردف،332/23.

(4) **المعجم الوسيط**، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، مادة : ردف ، 339/1.

(5) الجرجاني، **التعريفات**، ص 56.

(6) هو الإمام المفسّر محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازيّ (ت 606 هـ)، ينظر: الزركلي: **الأعلام**، 313/6 .

(7) السبكي، تقي الدين أبو الحسن بن يحيي، **الإبهاج في شرح المنهاج**، دار الكتب العلمية ، بيروت،1995 م ، 238/1.وينظر: السيوطي ، جلال الدين (ت 911هـ)، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط1، 1998م، 316/1 .

(8) ينظر: العسكري، أبو هلال، **الفروق اللغوية**، ص 40 . والسيوطي: **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**، 319/1. و الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى،**الكليات**، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة ، بيروت،1998م،ص315.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وتعددت تعريفات الترادف تبعا لتعدد أقسامه، وتبعا لتعدد النظريات والمدارس اللغوية الدارسة له في علم اللغة الحديث؛ فمن أقسامه : الترادف الكامل، شبه الترادف، التقارب الدلالي، التعبير المماثل، الترجمة، التفسير[1].

ومن الجدير بالذكر أن الدراسة لن تخوض في تقسيمات الترادف، بل ستكتفي بذكره إن وجد بين الترجمة وألفاظ الحديث النبوي الشريف دون التفصيل في نوعه، لأنه بمجرد حصول الترادف ووقوعه بين الترجمة ولفظ الحديث النبوي الشريف سيحصل مقصود الدراسة، وهو بيان مدى مناسبة الترجمة لألفاظ الحديث النبوي الشريف ، وكيفية اختيار البخاري لألفاظ ترجمته، ولا حاجة إلى بيان أي إنواع الترادف أميز من الآخر، فيكفينا من الترادف أقله .

التضاد

جاء لفظ الضِّد في اللغة ليدل على المخالفة، وعدم الاجتماع والقرب، والنظير والكفء، وقيل: الضِّدُّ: كل شَيْء ضَادَّ شَيْئا ليغْلِبَه، والسَّوادُ ضدُّ الْبيَاض، والموتُ ضدُّ الْحَيَاة ، والمتضادان: شيئان لا يجتمعان كالليل والنهار، ويقال: لا ضدّ له ولا ضديد له، أي لا نظير له ولا كفء له .[2]

التضاد اصطلاحا:" هو دلالة اللفظ على معنيين متضادين دلالة مستوية عند أهل تلك اللغة. كقولهم جَلَل: للعظيم ولليسير أو الصغير. والجَوْن للأسود وللأبيض، والصارخ للمستغيث وللمغيث، الصَّريم: الصبح والصريم الليل، والظن يقين وشك."[3]

(1) ينظر: عمر، أحمد مختار، **علم الدلالة**، ص 223.

(2) ينظر مادة: ضدد، الأزهري، محمد بن أحمد، **تهذيب اللغة**، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي ، بيروت،ط1، 2001م، 313/11. ابن منظور: **لسان العرب** ، 263/3. الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، 310/8.

(3) أبو سكين، إبراهيم محمد، **دراسات لغوية في أمهات كتب اللغة**، د.ت، د.ط، ص226.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

والقول بأن التضاد هو نوع من المشترك ذكره السيوطي؛ إذ قال فيه:" هو نوع من المشترك"[1] ويردفه بأقوال تبين تباين كلمة اللغويين في إثبات التضاد وإنكاره ، منها أن النقيضين لا يوضع لهما لفظ واحد، كالقرء الدال على الطهر والحيض؛ هذا على حسب رأي من أنكر التضاد، وأما من أثبته فيورد السيوطي قول ابن فارس في فقه اللغة: وهو أن العرب تسمّي المتضادَّين باسمٍ واحد ويعد هذا من سننهم في الأسماء، نحو: الجَوْن للأسود، والجَوْن للأبيض.[2]

ومما سبق يظهر أن التضاد هو نوع من الاشتراك اللفظي، وهذه الرؤية للتضاد هي رؤية قديمة، أما رؤية علماء اللغة المحدثين فيعرفونه بأنه: كل لفظين يختلفان في النطق ويتضادان في المعنى[3] ، نحو التضاد بين الألفاظ الآتية : عالم وجاهل ، كبير وصغير، أبيض وأسود.

وبهذا يمكن تقسيم التضاد إلى قسمين :

الأول : اللفظ الواحد الدال على معنيين، نحو: جلل؛ للكبير والصغير، وهذا نوع من المشترك اللفظي.

الثاني: اللفظان المختلفان في النطق والمتباينان في المعنى، نحو: عالم وجاهل، وهذا من التضاد.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) السيوطي، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها** ، 305/1. وينظر: الصالح، صبحي، **دراسات في فقه اللغة**، ص309.

(2) ينظر **المصدر السابق**، ص305/1. و عمر، أحمد مختار، **علم الدلالة**، ص196.

(3) ينظر: عمر، أحمد مختار، **علم الدلالة**، 191.

المشترك

ذكر الاسم المشترك في تاج العروس بأنه :الاسم الذي " تشترك فيه معان كثيرة، كالعين ونحوها فإنه يجمع معاني كثيرة "[1] وجاء تعريفه في تاج العروس بأنه:" اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة"[2].

المشترك اصطلاحا:

تعددت التعاريف المبينة لماهيّة المشترك ، نذكر منها:

- الاشتراك هو احتمال اللفظة لمعنيين أَو أكثر.[3]
- هو " اللفظ الواحد الدالُّ على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة"[4]
- "هو اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين أو أكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة، سواء كانت الدلالتان مستفادتين من الوضع الأول، أو من كثرة الاستعمال، أو كانت إحداهما مستفادة من الوضع الأول، أو من كثرة الاستعمال، أو كانت إحداهما مستفادة مع الوضع، والأخرى من كثرة الاستعمال.[5] "
- "تواطؤ المعَانِي المختلفة تحت لفظ واحد باعتبار واحد."[6]
- "المشترك هو ما اتحدت صورته واختلف معناه"[7]

---

(1) الزبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة: شرك ، 228/27.

(2) **المصدر السابق**، 25/1

(3) ينظر: ابن فارس، **الصاحبي في فقه اللغة**، ص 207.

(4) السيوطي، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**، 292/1.

(5) السبكي، **الإبهاج في شرح المنهاج**، 248/1. وينظر: الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، 377/2.

(6) السيوطي،جلال الدين، **معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم**، تحقيق: محمدعبادة، مكتبة الآداب القاهرة،ط1، 2004م، ص65.

(7) الصالح، صبحي، **دراسات في فقه اللغة**، ص 302.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

والمطلع على هذه التعاريف المتعددة لا يجد تباينا كبيرا فيما بينها؛ بالرغم من اختلاف ألفاظها، وأزمان مؤلفيها، فجميعها تشير بحتمية وجود لفظ واحد ، مع تباين في المعاني.

ويقسم المشترك إلى قسمين: المشترك اللفظي ، والمشترك المعنوي. [1]

المشترك اللفظي لا يختلف عمّا ذكرناه في تعريف المشترك السابق، وهذا يشي بأن من عرّف المشترك كان يقصد اللفظي منه، فها هو الدكتور إبراهيم أبو سكين يذكر من التعاريف السابقة واحدا يعرف به المشترك اللفظي بقوله " اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة، تقول وجدت شيئًا إذا أردت وجدان الضالة، ووجدت على الرجل من الموجدة، "وهي الغضب"."[2] بينما المشترك المعنوي هو "عبارة عن الذي كان وجودا في محال متعددة كالحيوان"[3] . أي إن المشترك المعنوي يقع في اسم عام تنضوي فيه عدة أشياء، نحو : لفظ الحيوان، فهو لفظ عام يشمل: الإنسان، والفرس، والطير، إلى غير ذلك.وكأن الدراسة تلمح نظرية الحقول الدلالية في هذا المقام؛ والحقل الدلالي هو عبارة عن جملة من المفردات توضع تحت لفظ عام يجمعها شريطة وجود دلالة رابطة فيما بينها. [4]

وإن سأل سائل : هل تباينت كلمة اللغويين في إثبات أو إنكار المشترك كما هو الحال في التضاد والترادف؟ قيل: نعم، اختلفت كلمتهم بين مثبت ومنكر للمشترك[5] ، فالذين أثبتوه منهم : سيبويه ، وابن فارس ،إذ يقول ابن فارس:" وتسمى الأشياء الكثيرة بالاسم الواحد ؛ نحو : عين الماء

(1) ينظر: الكفوي، أبو البقاء، **الكليات**، ص118.

(2) أبو سكين، إبراهيم محمد، **دراسات لغوية في أمهات كتب اللغة**، ص225.

(3) **المصدر السابق**، ص118.

(4) ينظر: عمر، أحمد مختار، **علم الدلالة**، ص79.

(5) ينظر في اختلاف كلمتهم بين الإنكار والإثبات حول المشترك: الزركشي، **البحر المحيط في أصول الفقه**، 380/2. والسيوطي، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**، 292/1. وعبد التواب، رمضان، **فصول في فقه اللغة**، مكتبة الخانجي، القاهرة،ط6، 1999م، ص324. وعمر، أحمد مختار، **علم الدلالة**، ص156.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

، وعين المال ، وعين السحاب "[1] .ومن الذين أنكروا المشترك :ابن درستويه ، وأبو علي الفارسي، فها هو ابن درستويه يقول في اختلاف معاني لفظ(وَجَد):" ظنّ من لم يتأمل المعاني، ولم يتحقق الحقائق، أن هذا لفظ واحد، قد جاء لمعان مختلفة، وإنما هذه المعاني كلها شيء واحد؛ وهو إصابة الشيء خيرا كان أو شرا"[2]

ويأتي الاشتمال إثر الاشتراك في هذه التوطئة المختصرة عن أهم العلاقات الدلالية بين الألفاظ.

الاشتمال :

ورد الاشتمال في اللغة دالا على عدة معان، منها[3]: الإحاطة بالشيء، والتضمّن، والاحتواء، وما عمّ الشيء، والتلفّع،" وعلى دوران الشيء بالشيء، وأخذه إياه من جوانبه"[4]

وأما في الاصطلاح؛ فلا يخرج معناه عمّا جاء في المعاجم اللغوية من حيث هو تضمن واشتمال لفظ أعم لجملة من الألفاظ المتفرّعة عنه، والمرتبطة معه دلاليا، ويسمّى اللفظ المتضمِّن عند علماء اللغة بجملة من المصطلحات منها: الكلمة الغطاء، الكلمة الرئيسة،[5] واكتفى أصحاب معجم لغة الفقهاء بتعريف الاشتمال بقولهم: " الاحتواء ضمنا"[6] .

وعلى هذا يمكن تعريف الاشتمال بالقول الآتي: هو اللفظ المشتمِّل والمتضمِّن غير لفظ ، مع وجود ملابسة غير جزئية، وقول الدراسة: غير جزئية؛ احترازا من الالتباس بالعلاقة الآتية تباعا، وهي علاقة الجزء بالكل، ويمكن الوصول إلى حدّ الاشتمال قياسا على التعريف المشهور لبدل

---

(1) ابن فارس، **الصاحبي في فقه اللغة العربية**، ص59.

(2) السيوطي، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**، 303/1.

(3) ينظر مادة:شمل، **العين**، 266/6. **مجمل اللغة**، 512/1. **لسان العرب**،368/11.

(4) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، مادة:شمل، 215/3

(5) ينظر: عمر، أحمد مختار، **علم الدلالة**، ص99.

(6) قلعجي، محمد رواس، وقنيبي، حامد صادق، **معجم لغة الفقهاء**، دار النفائس،ط2، 1988م، ص69.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الاشتمال المميز له عن بدل البعض للكل. وليتضح الفرق بينهما؛ تذكر الدراسة التعريف الاصطلاحي لهما:

"بدل الاشتمال: وهو بدل شيء من شيء يشتمل عامله على معناه اشتمالا بطريق الإجمال؛ كأعجبني زيد علمه؛ أو حسنه، وسُرِق زيد ثوبه، أو فرسه."[1]

بدل البعض من الكل: هو ما كان البدل فيه جزءاً حقيقياً من الجزء الأول. قل أو كثر ذلك الجزء.[2]

والفرق بينهما: أن الاشتمال يكون في المعاني أي لا يكون جزءا حقيقيا، بينما الجزء من الكل؛ لابد في الجزء الثاني من أن يكون في ترابط حقيقي مع الجزء الأول.ويضرب أحمد مختار عمر مثالا للتفريق بين علاقة الاشتمال وعلاقة الجزء بالكل بعلاقة اليد بالجسم، وعلاقة العجلة بالسيارة، إذ يقول :" فاليد ليست نوعا من الجسم ، ولكنها جزء منه، بخلاف الإنسان الذي هو نوع من الحيوان وليس جزءا منه[3]". وهذا التوضيح للفارق الجوهري بين بدل الاشتمال وبدل البعض من الكل؛ يكفينا مؤونة الحديث عن علاقة الجزء بالكل[4] .

وتاليا يأتي التحليل لأهم العلاقات الدلالية الكامنة بين ألفاظ الترجمة أو شرح البخاري وألفاظ الحديث النبوي الشريف، مع بيان لما بعد معناه من الألفاظ ؛ بالاعتماد على المعاجم اللغوية، وكتب شرح الحديث النبوي كما أشرنا سابقا، وفي هذا المستوى سنقتصر على دراسة الأحاديث

(1) ابن هشام،عبد الله بن يوسف، جمال الدين،(ت 761هـ)، **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك**، تحقيق: يوسف البقاعي، دار الفكر، د.ت، 365/3.

(2) ينظر: الأُشْمُوني ، نور الدين، **شرح الأشموني على ألفية ابن مالك**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1998،1م، 4/3.

(3) عمر، أحمد مختار، **علم الدلالة**، ص101.

(4) للمزيد في علاقة الجزء بالكل ينظر: **المصدر السابق** ،ص101-102.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

النبويّة الواردة في الكتب الآتية: كتاب الإيمان، كتاب العلم، كتاب الوضوء، كتاب الغسل، كتاب الصلاة، وكتاب مواقيت الصلاة.

وسبب الاقتصار عليها لمناسبتها وهذا المستوى من جهة مقصود الدراسة أوّلا، والمبحث ثانيا، علاوة على أن الدراسة اعتمدت ترتيب الكتب الواردة في كتاب(المتواري على أبواب البخاري) لابن المنير؛ كما ذكرنا سابقا؛ إذ بدأ ابن المنير بهذه الكتب وهذا يتناسب وبداية الدراسة، ويجدر بالذكر أن الدراسة ستكمل الترتيب نفسه في كل مبحث لاحق تبعا لترتيب ابن المنير حتى آخر الكتاب؛ آخذة التراجم المتوارية المشتملة أقوال الرسول ﷺ ممّا جاء في كتاب (المتواري على أبواب البخاري) ومقسمة لها –التراجم– على غير مبحث في هذه الدراسة.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتاب الإيمان، وكتاب العلم

ستختص الدراسة في هذا المطلب بدراسة التراجم المتوارية في كتاب الإيمان وكتاب العلم، إذ جعل هذا المطلب في قسمين هما:

أولا: التراجم الخفيّة في كتاب الإيمان

من التراجم الخفية التي ذكرها صاحب المتواري على أبواب البخاري ما ضُمّن من قول للرسول– صلى الله عليه وسلم– في باب حُسْن إسلام المرء ما يلي:

الترجمة : "بَاب حُسْنُ إِسْلَامِ الْمَرْءِ"[1]

قال الرسولﷺ:" **إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا**[2]**، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ، الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا**[3] ".

ستبين الدراسة معنى بعض مفردات ألفاظ البخاري وألفاظ الحديث النبوي الشريف، وهي:

حُسْن: جاء لفظ الْحُسْن تحت جذره في اللغة دالا على معان منها:الجمال الذي هو ضد القبح، والتزيين، وهو صفة لما حَسُن[4] .

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، ص16.

(2) أَي قدَّمها. ابن منظور، **لسان العرب**، مادة : زلف ، 138/9 .

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، كتاب الإيمان، باب حسن إسلام المرء، حديث رقم 41، ص 16 .

(4) ينظر مادة: حسن : ابن دريد، محمد بن الحسن، **جمهرة اللغة**، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط1، 1987م، 535/1. الرازي، **مختار الصحاح**، 73. ابن منظور،**لسان العرب**، 114/13.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الإسلام: جاء في اللغة بمعنى:" الانقياد. والإسلام من الشريعة: إظهار الخضوع، وإظهار الشريعة، والتزام ما أتى به النبي– صلى الله عليه وسلم –"[1]

المَرْء: "الإنسان"[2]

الْعَبْدُ: هو "الرَّقِيق وَالْإِنْسَان حرا كان أَو رَقِيقا لِأَنَّهُ مربوب لله عزَّ وَجلّ"[3] . " وَالْعَبْد هُوَ الْمَمْلُوك من نوع مَا يعْقل، وَيدخل فِي ذَلِك: الصَّبِي، وَالْمَعْتُوه، وَعباد الله تَعَالَى: الْمَلَائِكَة، وَالْإِنْس، وَالْجِنّ"[4]

ومن المقارنة بين ألفاظ الحديث النبوي الشريف وألفاظ البخاري في الترجمة (اسم الباب)؛ تلحظ الدراسة من بين العلاقات الدلالية، تكرار الألفاظ الآتية:(حُسْن، إسْلام، المَرْء) بالترتيب مع لفظ كل من:(حَسُنَ، أسْلَم، العَبْد) .

وهذا التكرار بدوره يضفي انسجاما بين الترجمة والحديث، أي إنك لن تبذل الجهد في إعمال الفكر بحثا عن مدى التعالق والتناسب بين الحديث النبوي الشريف وترجمته. وبهذا يمكن القول: اختار البخاري من بين ألفاظ الحديث ثلاث كلمات ليجعلها ترجمة للحديث النبوي الشريف مكررا لثلاثة : اثنان بتكرار مطابق(حُسْن، إسْلام)، وثالث مرادف وهو لفظ :المَرْء حيث رادف لفظ العبد الوارد في الحديث النبوي الشريف.

وإذا ما أرادت الدراسة الحكم على هذه الترجمة من جهة الخفاء والظهور؛ تجدها ظاهرة لا خفيّة بدليل التكرار بين الترجمة والحديث، وكذلك أورد صاحب المتواري حديثا آخر تحت هذه الترجمة التي يراها مخفيّة. فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:" **إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ،**

(1) ابن منظور، **لسان العرب**، مادة: سلم، 12/ 293.

(2) **المصدر السابق**، مادة: مرأ، 155/1.

(3) **المعجم الوسيط**، مادة: عبد، 2/ 579.

(4) العسكري،أبو هلال، **الفروق اللغوية**، ص 222.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا[1] "

وفي المقارنة بين الترجمة والحديث يظهر أن لا خفاء في الترجمة، كذلك فإن مناسبة الترجمة للحديث النبوي هي ترجمة ظاهرة لا خفيّة، وليتضح ظهور الترجمة يمكن القول: إذا نُظر إلى الألفاظ المكررة من ألفاظ الترجمة في الحديث النبوي الشريف تجدها الدراسة كما يأتي:(حُسْن، إِسْلام، المَرْء) بالترتيب مع لفظ كل من:(أَحْسَنَ، إِسْلَامَهُ ، أَحَدُكُمْ) ، وما حدث هنا أنه كرر لفظا بتغيير في المستوى الصرفي – الذي سيأتي لاحقا إن شاء الله – وهو: (حُسْن، أَحْسَنَ) ،وبتكرار لفظ مطابق (إِسْلام ، إِسْلَامَهُ) ، وباختيار لفظ مرادف له وهو:(المَرْء، أَحَدُكُمْ)، وجاء لفظ "أحد" في الصحاح للجوهري أنه :" اسم لمن يصلح أن يخاطب"[2] وفي هذا الأخير يصلح أن يوضع أي منهما مكان الآخر.

ويعقّب صاحب المتواري بعد ذكر الحديثين بقوله:" إن قال قائل: كيف موقع هذه الترجمة من زيادة الإسلام ونقصانه؟ قيل: لما أثبت للإسلام صفة الحسن، وهي زائدة عليه، دل على اختلاف أحواله. وإنما تختلف الأحوال بالنسبة إلى الأعمال، وأما التوحيد فواحد[3] "

ذكر في هذا القول زيادة الإسلام ونقصانه، ولكنه لم يرد ذكره في الحديث النبوي الشريف أو في الترجمة . فإن قال قائل: كيف له أن يسأل عن موقع الترجمة من الحديث النبوي الشريف؟ قيل: إن صاحب المتواري نظر إلى ظلال الألفاظ، وما تكوّنه من معان، فرؤيته لصفة الحسن الزائدة على الإسلام لم ينظر إليها الإمام البخاري في ما يظهر من ألفاظ الترجمة .

---

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، كتاب الإيمان، باب حسن إسلام المرء، حديث رقم 42، ص 16 .

(2) الجوهري ،أبو نصر إسماعيل بن حماد، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت ط 4 ، 1987 م ، 440/2 .

(3)ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري** ، ص 53– 54 .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثانيا: التراجم الخفيّة في كتاب العِلْم

في هذا القسم ستذكر الدراسة أقوال الرسولﷺ المندرجة في التراجم الثلاث الآتية: الترجمة الأولى: بَاب فَضْل مَنْ عَلِمَ وَعَلَّمَ، والترجمة الثانية: باب رَفْع العِلْم وظهُور الجَهْل، والترجمة الثالثة: بَاب السَّمَر فِي الْعِلْمِ .

الترجمة الأولى: "بَاب فَضْل مَنْ عَلِمَ وَعَلَّمَ" [1]

من الأحاديث الواردة في هذه الترجمة قول الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِلَت الْمَاءَ، فَأَنْبَتَت الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَت الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الذِي أُرْسِلْتُ بِهِ** "[2] .

تبين الدراسة من ألفاظ الحديث السابقة المعاني الآتية:

الْغَيْث:المطر [3]

نَقِيَّةٌ: النظافة، الطهارة، طيبة [4]

الْكَلَأ: العشب رطبا كان أم يابسا[5]

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص24 .

(2) **المصدر السابق**، كتاب العلم، باب فضل من علم وعلّم، حديث رقم 79 ، ص24 .

(3) الزَّبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس** مادة: غيث، 5/ 317.

(4) ينظر: ابن منظور، **لسان العرب**، مادة: نقي، 338/15.

(5) ينظر: الزَّبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة: كلأ، 440/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أَجَادِب: جمع أَجْدَب، وجَدْب، وهي الأرض الصلبة التي لا تمسك الماء ولا تشربه.

والجَدْب: هو القحط[1]

قِيْعَان: مفردها: قَاع، وهي الأرض السهلة المستوية الصلبة التي لا تنبت. [2]

يجد الناظر في ألفاظ الترجمة والحديث النبوي الشريف أن الترجمة ظاهرة لا خفيّة ، لتكرار البخاري لفظي (عَلِمَ وعلّمَ) وبالصيغة نفسها الواردة في الحديث النبوي الشريف، لكن صاحب المتواري لم ينظر إلى ما تكرر من ألفاظ الحديث؛ وإنما اهتم للفظ (فَضْل)، ويرى أن نفعَ الخلقِ من العالم هو فضل. [3] بدليل قوله:" إن قال قائل: ما موقع فضل العلم والتعلم من الحديث؟ وإنما هو تمثيل للحالين.قيل له: قد شُبِّهَ صاحبُ العلم في نَفعِه للخلق بالغيث، وشبّه مُتحمّل العلم في ذكائه بالأرض الطيبة المُنبتة. وناهيك بهما فضلا[4] ".

الترجمة الثانية: باب رفع العلم، وظهور الجهل[5]

قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **إن من أَشْرَاط السَّاعَة أَن يقلّ الْعلمُ، وَيظْهر الْجَهْلُ، وَيظْهَر الزِّنَا، وتكثر النِّسَاء، ويقلّ الرِّجَالُ حَتَّى يكونَ لخمسين امْرَأَةً الْقيّمُ الْوَاحِد**"[6]

وتبين الدراسة من الألفاظ السابقة المعاني الآتية:

(1) ينظرمادة: جدب: ابن منظور: **لسان العرب**، 1/ 256. والزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، 2/ 139.

(2) ينظرمادة: قوع : الرازي: **مختار الصحاح**، ص 262. الزَّبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، 103/22.

(3)ابن المنير: **المتواري على أبواب البخاري**، ص 62 .

(4) **المصدر السابق**، ص 62.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، ص24.

(6) البخاري : **صحيح البخاري** ، حديث رقم 81 ، ص24 . وليس كما قال محقق كتاب المتواري على أبواب البخاري علي حسن عبد الحميد ؛ إذ جعله تحت رقم 80 .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أَشْرَاط: علامات[1] .

السَّاعَة: " الْقِيَامَة، وَقَالَ الزّجاج: السَّاعَة اسْم للْوَقْت الَّذِي يصعق فِيهِ الْعباد، وللوقت الَّذِي يبعثون فِيهِ وَتقوم فِيهِ الْقِيَامَة"[2] .

الْقيّمُ: الزوج[3]

ومن أهم العلاقات الدلالية بين ألفاظ الحديث وألفاظ الترجمة:

التكرار اللفظي : – التكرار اللفظي (العلم ، العلم) ، (الجهل، الجهل)

– التكرار الجزئي (ظهور ، يظهر)

ولو قيل : لماذا ذكر البخاري في ترجمته لفظ : رفع؛ وقد ورد في الحديث . أعلاه . لفظ: قلّ ؟ قيل له: السبب في استبداله لفظ(رفع) بلفظ (قلّ) رغبة منه في جعل الترجمة مناسبة للحديثين الواردين في الباب، لا أن يخص أحدهما دون غيره ذكرا في الترجمة . وليتضح هذا نذكر الحديث السابق للحديث –المذكور آنفا –. قَالَ رَسُولُ اللَّهﷺ :"**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَظْهَرَ الزِّنَا**"[4]

واستبدل البخاري (رفع العلم) بـ (قلّ العلم) ، وشاهده حديث الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ ...."[5]

(1) ينظر:الأزهري: **تهذيب اللغة**، مادة : شَرَط ،211/11.

(2) ابن سيده: **المحكم والمحيط الأعظم**، مادة: سَوَعَ ،205/2.

(3) ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: قَوَمَ، 502/12.

(4) **المصدر السابق**، حديث رقم 80 ، ص 24 .

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، حديث رقم 80 ، ص 24 .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومما سبق يظهر أن البخاري استقى ألفاظ الترجمة من الحديثين، وهذا بدوره يجعل الترجمة ظاهرة لا خفية؛ بدليل ما كرره البخاري من ألفاظ الحديث النبوي الشريف، وبيانها : (رفع العلم، يقل العلم)، (ظهور الجهل، يظهر الجهل)، وتجد الدراسة أن ألفاظ البخاري مستقاة من ألفاظ الحديث النبوي الشريف خلا لفظ (رفع) حيث استبدله البخاري بـ يقلّ، بينما تجده كرر لفظ (العلم)، و(الجهل) من غير تغيير على بنية الكلمة ، كذلك كرر لفظ ظهور بتغيير على بنية الكلمة، وهذا التكرار من شأنه أن يظهر الترجمة لا يخفيها.

ومما يدل على أن هذه الترجمة ظاهرة ـ إضافة إلى ما سبق ـ عدم تساؤل صاحب المتواري عن موقع رفع العلم، وظهور الجهل من الترجمة، إذْ قال:" إن قلت مَا وَجه مُطَابقَة قَول ربيعَة لرفع الْعلم؟"[1] ، بل تساءل عن قول قفّاه بعد الترجمة، وهو :" وقال ربيعة: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ الْعِلْمِ أَنْ يُضَيِّعَ نَفْسَهُ"[2] ، وهذا القول في ما يظهر لا يعد جزءا من الترجمة، ولو أراده البخاري جزءا من الترجمة واسما للباب لصدّره بالمصدر(قول)، لا بالفعل الماضي(قال)، أي يجعل الواو للعطف لا للابتداء، فيصبح اسم الباب كالآتي : باب رفع العلم وقول ربيعة، ويتناسق بذلك المعطوف والمعطوف عليه .

© Arabic Digital Library Yarmouk University

(1) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري** ، ص 63 .

(2) **المصدر السابق**، ص 24 .

الترجمة الثالثة: " بَاب السَّمَر فِي الْعِلْمِ"[1]

عَنْ سَالِمٍ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ :صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، فَقَالَ:" **أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ**"[2]

من مفردات ألفاظ الترجمة: السَّمَر :حَدِيثُ اللَّيْلِ [3] ، والسَّمَر : هو التعلم مع السهر[4]

ويظهر للباحث أن السَّمر هو الحديث بعد العشاء؛ بدليل كراهية الرسول للحديث بعد العشاء، وشاهده:".... **وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ الْعِشَاءَ، قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا** ...."[5]، و السَّمَر لا يقتصر على التّعلم فحسب كما ذكر صاحب المتواري[6] ؛ بل هو الحديث بعد العشاء، أي إن البخاري نظر إلى وقت الحديث أولا، ومن ثم إلى نوعه ثانيا ، وشاهدنا في هذا :

-" بَاب السَّمَر مَعَ الضَّيْفِ وَالْأَهْلِ"[7] ففي هذه الترجمة لم يقصر البخاري السَّمَر على التعلم؛ بل ذكر السَّمَر مع الضيف والأهل، وفي هذا يقول الباحث: إن صاحب المتواري قد ضيّق واسعا في حصره للسّمر في التعلم .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص29.

(2) **المصدر السابق**، كتاب العلم، باب السّمر في العلم، حديث رقم 116، ص 29-30.

(3) ينظر: **لسان العرب**، مادة : سمر،377/4 . **و تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة : سمر، 73/12 .

(4) ينظر: ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري** ، ص65.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يُكرَه من السّمر بعد العشاء، حديث رقم:599، ص100.

(6) ينظر: ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري** ، ص64- 65.

(7) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 101.

-"بَاب السَّمَر فِي الْفِقْهِ وَالْخَيْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ[1] " وفي هذه الترجمة بيّنت شبه الجملة "بعد العشاء " وقت السَّمَر الذي ذهبنا إليه ، أي إن السَّمَر يبدأ من بعد العشاء إلى قبل النوم، وتحديد زمن نهاية السَّمَر بـ "قبل النوم " ذكره ابن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري، وذلك في قوله: "الْحَدِيثُ بِاللَّيْلِ قَبْلَ النَّوْمِ .... "[2]

ولم يرد – في حدود اطلاع الباحث– أيُّ ذكر لبداية وقت السَّمَر أو نهايته في المعاجم العربية؛ وما ذكره صاحب تاج العروس هو نوع من الاستشهاد بالحديث، إذ جعله حديث الليل، وبيانه:" وَفِي حَدِيث: (السَّمَر بَعْدَ العِشَاءِ)، هكذا رُوِيَ محرَّكَةً من المُسامَرَةِ، وَهِي الحديثُ باللَّيْلِ"[3] .

من مفردات ألفاظ الحديث:

أَرَأَيْتَكُم : الرؤية بمعنى العلم والبصر ،أي أعلمتم وأبصرتم [4].

رأس مئة سنة: أي بعد مرور مئة سنة[5] .

ويجد الباحث في ألفاظ الترجمة وألفاظ الحديث النبوي خلو الترجمة من ألفاظ الحديث النبوي الشريف، أي إن البخاري لم يكرر لفظيّا أي كلمة من كلمات الحديث في الترجمة، وإنما كرر المعاني وهي:الليلة باشتمالها على السّمر ، والترادف بين الرؤية والعلم، لكن الذي يظهر أن البخاري لم يقصد هذا الأخير، أي الترادف بين العلم والرؤية؛ وإنما قصد بقوله:(في العلم)، الموقف التعليمي ككل لا الاعتماد على كلمة(أرأيتكم) . والله أعلم بالصواب .

---

(1) **المصدر السابق**،ص100.

(2) ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 211/1.

(3) الزَّبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة: سمر، 73/12 .

(4) ينظر مادة: رأى، في: الجوهري: **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، 6/ 2347. و العسكري، أبو هلال، **الفروق اللغوية**، ص94. و الرازي: **مختار الصحاح**، ص115. وابن منظور: **لسان العرب** ، 291/14 . ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 211/1.

(5) رأس العام: أوَّلُه، ينظر:عمر، أحمد مختار، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، عالم الكتب، ط1، 1429هـ، 1579/2 .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وتكرار المعنى– المذكور آنفا– يجعل الترجمة ظاهرة لا خفية، ومما يدلل على ما ذهب إليه الباحث من ظهور مناسبة الترجمة للحديث النبوي؛ ما جاء في كتاب "مناسبات تراجم البخاري" من قول ابن جماعة:" أما حديث ابن عمر فمناسبته للترجمة ظاهرة[كذا]"[1] .

المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الوضوء

ورد في هذا المطلب أربع تراجم؛هي:

الترجمة الأولى :" بَاب لا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ"[2]

الحديث : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:" **لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ**"[3]

معاني المفردات:

تُقْبَلُ: الْقبُول : الأَخْذ[4] ، و"المراد بالقبول هنا ما يُرَادِفُ الصِّحَّةَ وَهُوَ الْإِجْزَاءُ "[5] .

الطُهُور: "قال ابنُ الأَثير: الطُّهُورُ، بالضَّمّ: النَّطَهُّرُ.... وَقَالَ سيبويه: والطَّهُورُ، بالفَتْح يَقَعُ على الماءِ والمَصْدَرِ مَعاً. قَالَ: فَعَلَى هذا يجوزُ أَن يَكُونَ الحديثُ بِفَتْح الطَّاءِ وضَمِّها، وَالْمرَاد بهما النَّطَهُّرُ. "[6]، وفي شروح الحديث جاء بهذا المعنى أي بالضم: الطُّهر والفعل ، وبالفتح: الماء الذي يُتطهر به[7]

---

(1) ابن جماعة، بدر الدين، **مناسبات تراجم البخاري**، تحقيق: محمد السلفي، الدار السلفية، الهند،1984م، ص36. وصوابه: ظاهرة.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، مكتبة فياض، ص33.

(3) **المصر السابق**، كتاب الوضوء، باب بَاب لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، حديث رقم: 135، ص33.

(4) ينظر مادة :(قبل) : ابن سيده: **المحكم والمحيط الأعظم**، 428/6.

(5) ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، 234/1– 235 .

(6) الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة: طهر،12/ 447. وقول سيبويه هذا لم يرد ذكره في "الكتاب " في حدود اطلاعنا.

(7) ينظر: الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، تحقيق: سليمان العازمي، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 2005م، 404/1. المباركفوري، عبيد الله بن محمد، **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، الهند، ط3، 1984 م، 20/2.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أحدث : "الحَدَثُ :الإبْدَاء"[1] ،ويراد بالحدث ما خرج من أحد السبيلين.[2]

الوَضوء: "والوَضوء: المَاء، والطَّهور مِثْلُه"[3]،" تَطَهَّرت طَهوراً، كتوضأت وَضوءاً"[4] ، وهذه المفردة لم تختلف عمّا ورد في معنى الطّهور فهي بالضم بمعنى الفعل، وبالفتح بمعنى الماء الذي يتوضأبه[5].

تجد الدراسة جملة من العلاقات الدلالية بين ألفاظ الترجمة والحديث النبوي وهذا بدوره يوجد المناسبة بينهما، ويجعل الترجمة واضحة لا خفية؛ إذ قام البخاري بما يلي:

- التكرار المعنوي؛ إذ تمثل في لفظي: الطُّهور، والوُضوء.
- التكرار اللفظي؛ إذ تمثل:(في لا تقبل صلاة).

وإن سأل سائل: لم عدّ ابن المنير هذه الترجمة من المتواري؟ قيل: الذي جعل صاحب كتاب المتواري يعد هذه الترجمة مما يتوارى ويخفى في أبواب البخاري نظره إلى ما قام به البخاري من حذف للفظ (أحدث)، ولم يعوض عنها بأي لفظ، سواء أكان من الألفاظ القريبة ـ التي بينها وبين هذه اللفظة علاقة دلالية ،كترادف،أو اشتراك لفظي ،أو تضاد..الخ–أو البعيدة– كالألفاظ المتنافرة[6]- ، وهذا بدوره يجعل الترجمة مطلقة لا مقيدة[7] ، فهذا الحذف في المبنى أدى إلى التوسع والتعميم في إطلاق الحكم .

---

(1) ابن سيده، علي بن إسماعيل، **المخصص**، تحقيق: خليل إبراهم جفال، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط1، 1996م، مادة: حدث، 467/1، ابن منظور: **لسان العرب**، مادة:حدث، 134/2. الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة:حدث، 209/5.

(2) ينظر؛ ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 1/ 235.

(3) الأزهري: **تهذيب اللغة**، مادة: وضأ، 70/12.

(4) ابن سيده: **المخصص** ، 55/4.

(5) ينظر؛ابن حجر، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 232/1.

(6) الألفاظ المتنافرة: هي الألفاظ التي لا تتعالق فيما بينها إلا بانتمائها إلى اللغة العربية. ينظر:عمر، أحمد مختار، **علم الدلالة**، ص105.

(7) ينظر؛ ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص69، وابن جماعة، بدر الدين، **مناسبات تراجم البخاري**، ص38.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وكذلك استبدل البخاري لفظ (طهور) بـ (يتوضأ) ليومئ إلى حديث آخر؛ وهو قول الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ"[1] . ويعلق ابن حجر في كتابه فتح الباري؛ هذا الحديث لم يذكره البخاري في متون الحديث، واكتفى بذكره في الترجمة؛ لأنه لم يكن على شرطه[2]، وبهذا يتضح من هذه الترجمة أمور منها :

- لم يذكر البخاري الحديث المشتمل على لفظ (طهور) في المتون؛ لأن الحديث يخالف شرطه.
- أراد الإشارة للحديث بذكره في الترجمة، من غير تصريح بأنه قول للرسولﷺ.
- حقق البخاري في الترجمة التكرار اللفظي، والتكرار المعنوي، والترادف، من خلال الاقتباس من حديث لم يأت على شرطه.أي حصر دائرة اختيار ألفاظ الترجمة بحديثين؛ موردا لواحد، ومغفلا لآخر مع إشارة له بطرف خفي.

الترجمة الثانية :"بَاب الْوُضُوءِ مِنْ النَّوْمِ، وَمَنْ لَمْ يَرَ مِنْ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَتَيْنِ، أَوْ الْخَفْقَةِ وُضُوءًا."[3]

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ قَالَ:" **إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ.**"[4]

وعَنْ أَنَسٍ عَنْ النَّبِيِّﷺ قَالَ:" **إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنَمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ.**"[1]

---

(1) النيسابوري، مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت،د.ت، 204/1.

(2) ينظر؛ ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 234/1.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص44.

(4) **المصدر السابق:** كتاب الوضوء، "بَاب الْوُضُوءِ مِنْ النَّوْمِ، وَمَنْ لَمْ يَرَ مِنْ النَّعْسَةِ وَالنَّعْسَتَيْنِ، أَوْ الْخَفْقَةِ وُضُوءًا "حديث رقم 212، ص.44.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

معاني المفردات:

النَّعْسَة: "فتور في الحواس، وتسمى الوَسَن."[2] " وحقيقة النُّعاس: السِّنَة من غير نوم."[3]

الخَفْقَة: "تحريك الرأس حال النُعاس."[4] ،" وخَفقَ الرجل خَفْقَة إذا نَعسَ نعْسَة ثمَّ انتبه."[5]

يَرْقُد: الرُّقادُ: النَوْمُ الطويل. [6]

تجد الدراسة في هذه الترجمة جملة من العلاقات الدلالية بين المفردات من أهمها: التكرار اللفظي المتمثل في تكرار لفظ (النوم)، والتكرار الجزئي، كلفظ (النعسة، والنعستين، نعس، ناعس)، والتكرار في المعنى المتمثل في الترادف بين (الخفقة)و (النعسة).(يرقد، النوم) ومما يدل على الترادف بين النَّعْسة والخَفْقة؛ ما أورده ابن سيده(ت458هـ) في كتابه المحكم والمحيط الأعظم، وهو قوله:"النُّعاس: النّوم. وقيل: مقاربته.... والنَّعْسَة: الخَفْقَة."[7]

ومن أنعم النظر في ألفاظ الترجمة يجد لكل لفظ دلالة غير ملتبسة بدلالة لفظ آخر في ذهن البخاري، وهذا بدوره جعل البخاري يصدر حكمين شرعيين؛ الأول: الوضوء من النوم، والثاني

---

(1) **المصدر السابق:** حديث رقم 213، ص .44.

(2) الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، 510/1.

(3) الأزهري: **تهذيب اللغة**، مادة: نعس، 64/2. وللمزيد ينظر؛ الرازي: **مختار الصحاح**، ص 314.

(4) الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، 510/1.

(5) ابن دريد: **جمهرة اللغة**، مادة: خفق، 614/1. وللمزيد ينظر مادة: خفق: ابن سيده: **المحكم والمحيط الأعظم**. 541/4.ابن منظور: **لسان العرب**، 80/10.

(6) الجوهري: **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، ، مادة: رقد، 2/ 476، وينظر: الثعالبي، أبو منصور، **فقه اللغة وسر العربية**، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي،ط1، 2002م، ص125. وينظر مادة: رقد في: ابن سيده: **المحكم والمحيط الأعظم**، 309/6. الرازي: **مختار الصحاح**، ص 126. ابن منظور: **لسان العرب**،183/3. الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، 111/8.

(7) ابن سيده: **المحكم والمحيط الأعظم**، مادة: نعس، 494/1. وينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: نعس، 233/6.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

توقف فيه البخاري وأسنده إلى غيره في قوله:" ومن لم ير من النَّعْسَة أو النَّعْسَتين، أو الخَفْقَة وُضُوءا"[1] .

يفهم من ترجمة البخاري أن المقصود بالنَّوم، هو الاستغراق فيه، بينما النَّعسة والخَفْقَة: هما أول النَّوم، أي في مرتبة واحدة من مراتب النَّوم ، وكأن البخاري على دراية بمراتب النوم، وهي: النُعَاسٌ،ثم الوَسَنٌ، ثُمَّ اَلتَّرْنِيقُ....الخ [2] ، والناظر في الحديث النبوي الذي تضمنه الترجمة – حديث عائشة – يجد أن الحديث قد بدأ بذكر أول مراتب النوم وهي (النُّعاس) ، ثم (الرُّقَادُ) ، ثم (النوم)، أي إن الحديث النبوي ذكر حال المصلي بأنه يبدأ بالنعاس فإذا شعر به (فليرقد) إلى أن يذهب عنه النوم .

وأما الحديث الثاني الوارد في الترجمة؛ فلم يختلف كثيرا عمّا ورد في الحديث السابق له من جهتين؛ هما: العلاقات الدلالية، ومناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف. وإذا ما أرادت الدراسة البحث في العلاقات الدلالية؛ فهي لم تزد على التجانس بين (النَّعْسَة وَالنَّعْسَتَيْنِ: نَعَسَ)، و(النَّوْمِ ، فَلْيَنَمْ) .وأما مناسبة الترجمة للحديث فهي واضحة، ومتأتية من التكرار اللفظي للألفاظ السابقة .

الترجمة الثالثة:" بَاب مَا يَقَعُ مِنْ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمْنِ وَالْمَاءِ". [3]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّﷺ قَالَ:" **كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذْ طُعِنَتْ، تَفَجَّرُ دَمًا: اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ.**"[4]

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 44.

(2) للاستزادة في معرفة مراتب النوم، ينظر: الثعالبي: **فقه اللغة وسر العربية**، ص125.

(3)البخاري: **صحيح البخاري**، ص 47.

(4) **المصدر السابق**، كتاب الوضوء،" بَاب مَا يَقَعُ مِنْ النَّجَاسَاتِ فِي السَّمْنِ وَالْمَاءِ". حديث رقم 237، ص 47.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المفردات

النَّجَاسَاتِ:" النَّجِسُ: الشيء القذر "[1].

السَّمْنِ: "سِلاءُ اللّبن"[2]؛ ذكره الخليل بن أحمد الفراهيدي، ويظهر أنه "سِلاءُ الزُّبْدِ"[3]، بدليل ما أورده الزَّبيدي في تاج العروس؛ إذ قال:" والسَّمْنُ: سِلاءُ الزُّبْدِ ، والزُّبْدُ: سِلاءُ اللّبَنِ".[4]

كَلْمٍ:" الكَلْم: الجَرْح"[5]

الْعَرْفُ: "الرَّائِحَة، تكون طيّبة، وَغير طيّبة"[6]

وبالنظر في ألفاظ كل من الحديث والترجمة لا تجد الدراسة أية علاقة دلالية في ما بين مفردات الترجمة وألفاظ الحديث النبوي في المستوى المعجمي، وهذا بدوره يجعل الترجمة من التراجم الخفيّة والمتوارية، وهذه آراء بعض شرّاح صحيح البخاري وتراجمه في وجه الاستدلال بهذا الحديث على الترجمة، ووجه مناسبة الحديث للترجمة :

- " ووجه دخول الحديث في الباب: أن المسك طاهر، وأصله نجس ، فإن تغير خرج عن حكمه، فكذلك الماء"[7]

(1) الفراهيدي: **العين**، مادة: نجس، 55/6. وينظر مادة: نجس: الأزهري: **تهذيب اللغة**، 313/10. ابن فارس، أحمد، **مقاييس اللغة**، تحقيق:عبد السلام محمد هارون، دار الفكر،1979م، 393/5. ابن سيده: **المحكم والمحيط الأعظم**، 276/7.ابن منظور: **لسان العرب**، 226/6.

(2) الفراهيدي: **العين**،،مادة: سمن، 274/7،وينظر، مادة: سمن في : الأزهري: **تهذيب اللغة**، 17/13."وسَلَأَ السَّمْنَ يَسْلَؤُه سَلْأً واسْتَلَأَه: طَبَخَه وعالَجَه فأذابَ زُبْدَه" ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: سلأ، 95/1.

(3) ابن سيده: **المحكم والمحيط الأعظم**، مادة: سمن، 532/8،

(4) الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة: سمن، 217/35.

(5) الفراهيدي: **العين**، مادة: كلم ، 378/5. وينظر مادة: كلم، في: الأزهري: **تهذيب اللغة**، 147/10. الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، 373/33.

(6) الأزهري: **تهذيب اللغة** 208/2. وينظر مادة: عرف، في :الجوهري: **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**،1400/4. ابن فارس: **مقاييس اللغة**، 281/4. الرازي: **مختار الصحاح**،206/1. ابن منظور: **لسان العرب**، 240/9. **المعجم الوسيط**، 595/2.

(7) الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، 536/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- "ووجه الاستدلال بحديث دم الشُّهداء أَنه لمّا تَغَيَّرت صفته إِلى صفة طَاهر وهو المسك، بَطل حكم النَّجاسة فيه، على أَن القيامة ليست دار أَعمال، ولا أَحكَام. وإِنَّمَا لما عظم الدَّم لحيلولة صفته إِلى صفة ما هو مستطاب مُعظم في العادة، علمنا أَن المُعْتَبر الصِّفَات، لا الذوات. والله أعلم."[1]
- "مناسبته بترجمة الباب من حيث إنه يدل على طهارة المسك، فلو وقع في السمن أو الماء لم ينجس."[2]

ومما سبق من آراء؛ يظهر للباحث عدم خروجها عن حالين، هما :

الأول : رأي قياسي، حيث رأى أصحاب هذا الرأي إن مقصود البخاري في إيراد هذا الحديث قياس تغيّر النجس إلى طاهر،أي إنهم قاسوا تحول الماء على تحول دم الشهيد من النجاسة إلى الطهارة.

الثاني: رأي ظاهري[3]، ويرى أصحاب هذا الرأي إن مقصود البخاري لم يتعد الإشارة إلى طهارة المسك، ولا اعتبار بأصله النجس .

وتلمح الدراسة في تعدد هذه الآراء ما قاله الجرجاني:" ومعلوم أن الفكر من الإنسان يكونُ في أن يُخبِرَ عن شيءٍ بشيءٍ، أو يصف شيئاً بشيءٍ، أو يضيفَ شيئا إلى شيء، أو يُشرِكَ شيئا في حكم شيء ،أو يخرجَ شيئا من حكم قد سبق منه لشيء، أو يجعلَ وجودَ شيء شرطا في وجودِ شيء، وعلى هذا السبيلُ."[4]

---

(1) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 74.

(2) الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم ، **شرح تراجم أبواب صحيح البخاري**، دار المعارف النظامية ، الهند،1323هـ، ص33.

(3) أي رأي يفهم من ظاهر النصوص .

(4) الجرجاني، عبد القاهر، **دلائل الإعجاز**، تحقيق: محمود محمد شاكر، الناشر : مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 5، 2004م، ص416.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترجمة الرابعة:" بَاب البَوْل في المَاءِ الدَّائِمِ"[1]

عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّه سمع رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول:" **نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ**".[2]

المفردات

الدَّائِم: الرَّاكد والسَّاكِن، أو الكائِن في بِئْر ونحوه، وفسّره البخاري بـ الذي لا يَجْرِي. [3]

الآخِرُون: هُمْ المُتَأَخِّرُون في الدَّنْيَا. [4]

السَّابِقُون: هُمْ المُتَقَدِّمُون في الآخِرَة. [5]

والمتتبع لألفاظ الترجمة في هذا الحديث لن يجد علاقة دلالية بين ألفاظ الترجمة وألفاظ الحديث الشريف، وعدم وجود العلاقة بينهما جعل الكثير ممن درسوا هذا الحديث، وبحثوا عن أي وجه للمناسبة بينهما؛ يذهبون فيه من الظَّنِّ إلى الظَّنِّ[6]: الأول من هذه الآراء: أن الراوي- أبا هريرة - سمع الحديثين معا فحدَّث بِهما معا، وتَبِعه البخاري في هذا، والثاني: أن هذا الحديث مُنْزل منزلة الاستفتاح بالأحاديث التي يرويها همام عن أبي هريرة، واقتفى البخاري أثره في ذلك. والثالث: أن البخاري ألمح في هذا إلى أن من بال في الماء الراكد، وأراد أن يتطهر من النجاسة؛

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 47.

(2) **المصدر السابق:** كتاب الوضوء، باب البَوْل في الماء الدَّائِم، حديث رقم 238، ص 47.

(3) ينظر: مادة (دوم) في:الفراهيدي: **العين**، 86/8. الجوهري: **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، 1922/5. ابن فارس: **مجمل اللغة**، ص340. ابن فارس: **مقاييس اللغة**، **6**/315. ابن منظور: **لسان العرب**، 214/12. وينظر: الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، 537/1.

(4) الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، 537/1.

(5) **المصدر السابق**، 537/1.

(6) ينظر؛ ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 546/1. الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، 539/1.

فأول ما يلاقيه النجاسة التي ألقاها في الماء، وكأنه يقول: الآخر في الدخول هو الأول في الخروج[1] .

وفي هذه الترجمة أصاب ابن المنير في كتابه المتواري على أبواب البخاري في جعله هذه الترجمة من التراجم الخفيّة، ويظهر هذا من التساؤل الذي أورده في كتابه المذكور آنفا ، وهو قوله:" كَيفَ طابق قَوْله:« نَحن الْآخرُونَ السَّابِقُونَ» مَقْصُود التَّرْجَمَة؟"[2] وتبعه في هذا - أي جعل الترجمة من التراجم المتوارية والخفيّة- كل من: ابن حجر في كتابه فتح الباري بشرح صحيح البخاري إذ قال:" واختُلِف في الحكمة من تقديم هذه الجملة على الحديث المقصود "[3] ويقصد ابن حجر بقوله: الجملة : جملة نحن الآخرون السابقون ، والحديث المقصود عنده هو الحديث التالي لحديث« نَحن الْآخرُونَ السَّابِقُونَ» ، وهذا نص الحديث المقصود:" لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ"[4]

وعدم وجود العلاقات الدلالية هو الباعث إلى وجود الخفاء، وعدم القطع بأي وجه للمناسبة والمطابقة بين الحديث والترجمة. فلو وجد المتلقي عنصرا معجميا واحدا لزال الإشكال، وهذا بدوره يبين أهمية التكرار للعناصر المعجمية بين أي نصين يريد صاحبهما أن يربط ويطابق بينهما مطابقة ظاهرة، بينما إذا رغب في إخفاء نصّ، وعدم القطع بحكم معين، وإشراك المتلقي في التفاعل مع النص؛ فعليه أن يعمد إلى استبدال ألفاظ بغيرها مما يبعد لا يقرب، ويكفيه في الاقتران الإشارة الجلية إلى عدة معان تتوارد إلى ذهنه لا يريد البوح بها.

(1) ينظر:ابن المنير،ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص75-76.

(2) **المصدر السابق** : ص75.

(3) ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 346/1.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الوضوء، باب البول في الماء الدائم، حديث رقم 239، ص 47.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

والاقتران هو ما حيّر كل مشتغل بصحيح البخاري، فتجد البخاري يقرن أحيانا بين ترجمة وحديث لا يمتّ لها بصلة ظاهرة، ويترك للمتلقي التفسير، وهذا الحديث الذي نحن بصدده خير مثال يجعل الترجمة خفيّة. وهنا يمكن القول: لا توصف الترجمة بأنها ترجمة خفيّة حتى تقترن بحديث لا تتقاطع مفرداته ومفردات الترجمة.

المطلب الثالث: التراجم الخفيّة في كتاب الصلاة، وكتاب مواقيت الصلاة

اشتمل هذا المطلب قسمين؛ إذ اختص الأول بالتراجم المتوارية في كتاب الصلاة، وجاء في القسم الثاني كتاب مواقيت الصلاة.

أولا: التراجم الخفيّة في كتاب الصلاة

جاء في هذا القسم ترجمة واحدة لحديث واحد، والترجمة هي:

الترجمة:"باب كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ فِي الْمَقَابِرِ"[1]

عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:" **اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً**"[2] .

المفردات:

كَرَاهِية : الكُره: نقيض الحُبّ والرِّضَا. [3]

المَقَابِر: المكان الذي يدفن فيه الإنسان. [4]

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص77.

(2) صحيح البخاري:كتاب الصلاة ، باب كراهية الصلاة في المقابر، حديث رقم 432، ص 77 .

(3) ينظر مادة (كره): الجوهري: **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية** ، 2247/6. ابن فارس: **مقاييس اللغة**، 172/5.

(4) ينظر مادة (قبر): ابن فارس، أحمد، **مجمل اللغة**، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1986م. 740/1. ابن منظور: **لسان العرب**،68/5.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يجد الناظر في ألفاظ كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف تكرارا لفظيّا نحو: (الصلاة، والمقابر) في الحديث النبوي الشريف، وهذا التكرار يتمثل في نوعين من التكرار اللفظي هما : التكرار اللفظي التام في لفظ (الصّلاة)، إذ قام البخاري بتعرية لفظ (صلاتكم) من الضمير المتصل(كم)؛ وإضافة(أل) التعريف، فأصبح اللفظ الوارد في الترجمة (الصّلاة). والتكرار الجزئي في لفظ (المَقَابِر والقُبُور)، فلفظ المَقَابِر تدل على عدة أماكن يُقبَر فيها ، بينما القُبُور تدل على قُبُور مجتمعة في مكان واحد[1] ، وفي إفراد جمع(المَقَابِر والقُبُور)البيان الواضح على ذلك ؛ فمفرد المَقَابِر: المَقبَرَة بِفَتْحِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا ، ومفرد القُبُور، القَبْر.[2] وبهذا الأخير يتبين أن البخاري جمع في الترجمة المَقْبَرة لا القَبْر .

ويظهر أن البخاري فهم الحديث فهما ثاقبا؛ بدليل أنه كرر هذا الحديث في باب التطوع في البيت، إذ قال :" عَنْ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا**"[3]، وفي تكرار البخاري لهذا الحديث في بابين مختلفين؛ الدليل البيّن على أنه أراد أن ينبّه بحديث واحد إلى معنيين هما:

الأول: كراهية الصلاة في المقابر.

الثاني : الاستجابة لأمر الرسولﷺ بأن يجعل من صلاة التطوع في البيت، وهذا يفهم من لفظة التطوع الواردة في اسم الباب.

وبالنظر إلى ألفاظ كل من الترجمة والحديث؛ تجد الدراسة أن الترجمة تتناسب في ألفاظها مع الحديث النبوي الشريف، والتكرار في الألفاظ وغيره من العلاقات الدلالية– كما مر سابقا – هو

(1) ينظر؛ ابن جماعة: **مناسبات تراجم البخاري**، ص45.

(2) ينظر؛ الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: قبر، ص246.

(3) البخاري: **صحيح البخاري** ، كتاب التهجد ، باب التطوع في البيت، حيث رقم:1187، ص183.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الموجِد لهذه المناسبة؛ لكن إن سأل سائل: ما هو الباعث على جعل هذه الترجمة من التراجم الخفية على الرغم من أن الألفاظ متوافقة ومتكررة بين الترجمة والحديث النبوي الشريف؟ لقيل: تعدد الصورة الذهنية عند القارئ والمتلقي هو الداعي إلى تعدد الفهم، فمنهم من يرى أن البخاري يشير بلفظ الترجمة إلى حديث آخر ليس على شرطه، ومنهم من يرى أن الحديث يدل على كراهية الصلاة في المقابر لا في القبر، وغيرهم يرى أنه ندْب إلى الصلاة في البيوت، وغيرها من التأويلات الكثير الكثير[1]،ولو أرادت الدراسة التوسع في ما يتوارد إليها من خواطر حول هذا الحديث لقالت: ما عليك سوى أن تشطر الحديث النبوي إلى جملتين، والنظر في الجملة الثانية بمعزل عن الأولى، وهي (ولا تتخذوها قبورا) أي لا تتخذوا البيوت قبورا أي مكانا للدفن، ونعنون لهذا الفهم بـ (كراهية اتخاذ البيوت مقابر) أو(كراهية الدفن في البيت)، وعلى هذا يمكن أن يقال: استطاع البخاري أن يجعل الصورة الذهنية ديناميكية عند كل من تلقى هذا الحديث، واهتم ببيان مناسبته للحديث، ولم يحدث هذا لو لم تتصف الصورة الذهنية عند البخاري بالمرونة.

وفي هذا الحديث تؤكد الدراسة أن دقة نظر البخاري لم تقف عند حد تسمية اسم الباب فقط؛ وإنما الأسمى من هذا الاقتران الحاصل بين الحديث والترجمة، فلو أخذْتَ الترجمة أو الحديث بمعزل عن الآخر؛ لظهرت الدلالة بأكمل معناها، لكن الاقتران هو الموجد لهذا الخفاء، ولتعدد الفهم والاستنباط . وهذا ما جعل ابن المنير يضمّن كتابه المتواري هذا الحديث[2]. والله أعلم بالصواب.

(1) ينظر: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 529/1 – 530.

(2) ينظر؛ ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص86.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثانيا: التراجم الخفيّة في كتاب مواقيت الصلاة[1]

جاءت في هذا القسم ترجمتان، هما:

الترجمة الأولى: "باب مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ الْعَصْرِ قَبْلَ الْغُرُوبِ"[2]

"عن سالم بن عَبد اللَّه عن أَبِيه أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سمِع رسول اللَّه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: **إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنْ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِينَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأُعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ: أَيْ رَبَّنَا أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ[3] ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ "[4]**

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) من الجدير بالذكر أن البخاري رتب أبواب وأحاديث كتاب مواقيت الصلاة بتسلسل موافق للزمن.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص94.

([3]) حديث قدسي. ينظر: **المصري، مصطفى، الصحيح المسند من الأحاديث القدسية ، دار التراث، مصر، دت**، 150.

(4) **المصدر السابق**، كتاب مواقيت الصلاة ، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب، حديث رقم 557، ص94-95.

المفردات:

أدْرَك: أي لَحِقَ الشيء [1] .عَجَزُوا: " أي مَاتوا وانقَطَعوا"[2] .القِيْراط: " نِصف دانق"[3] .أهل الكتابيين: " قُرَّاءُ التَّوراةِ والإنجِيلِ."[4] ، أي هم اليهود والنصارى، "وقد عُرِّفوا: بأنهم هم كل من يؤمن بنبي ويقرّ بكتاب."[5]

جعل ابن المنير هذه الترجمة من التراجم المتوارية والخفيّة، إذ قال:" ما وجه مطابقة حديث ابن عمر للترجمة. وإِنَّما حَدِيثه مِثَال لمنازل الْأُمَم عِنْد الله، وَإِنَّ هَذه الأمة أَقصرُها عمرا، وأقلُّها عملا، وَأَعْظَمُهَا ثَوابًا؟"[6].

وأجاب عن هذا التساؤل باحتمالين؛ الأول استعان بالمفردات للوصول إليه؛ وهو قوله:" يستنبط بتلطف من قوله: " فَعَمِلنَا إلى غُرُوب الشمس " دل أن وقت العمل ممتد إلى غروب الشمس، وأنه لا يفوت. وأقرب الأعمال المشهورة بهذا الوقت صلاة العصر، وهو من قبيل الأخذ من الإشارة، لا من صريح العبارة. فإن الحديث مثال، وليس المراد عملا خاصا بهذا الوقت هو صلاة، بل المراد سائر أعمال الأمة من سائر الصلوات وغيرها من العبادات، في سائر مدة بقاء الملة إلى قيام الساعة"[7] . والثاني تابع فيه قول المهلب[8] ، وهو قوله:" ويحتمل المطابقة ما قاله المهلب: وهو أنه نبه على أن إعطاء البعض حكم الكل في الإدراك غير بعيد، كما أعطيت هذه الأمة ببعض

---

(1) ينظر مادة (درك): ابن فارس: **مقاييس اللغة**،269/2. الرازي: **مختار الصحاح**، ص104. ابن منظور: **لسان العرب**، 419/10.

(2) الزركشي، بدر الدين، **التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح شرح صحيح البخاري**، 183/1.

(3) ينظر مادة(قرط): ابن منظور: **لسان العرب**،375/7. الزبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، 15/20. " الدَّانق، بِفَتْحِ النُّونِ وَكَسْرِهَا: هُوَ سُدُسُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ" ابن منظور: لسان العرب ،مادة: دنق، 105/10.

(4) الزبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، 45/28.

(5) عبد المنعم، عبد الرحمن، **معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية**: دار الفضيلة، د.ت، د.ط، 330/1.

(6) ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 94.

(7) **المصدر السابق**، ص94.

(8) هوالمهلب أبو القاسم بن أحمد بن أسيد بن أبي صفرة التميمي، توفي (سنة 433هـ)، ينظر ترجمته في: اليعمري، برهان الدين، **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، تحقيق: محمد الأحمدي ، د.ت، دار التراث، القاهرة،346/2.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

العمل في بعض النهار، حكم جملة العمل في جملة النهار، فاستحقت جميع الأجر،"[1] "فمثّل هذا بالذي أُعطي على كل ركعة أدرك وقتها أجر الصلاة كلها في آخر الوقت."[2]

وإذا ما رجعت إلى مفردات كل من الترجمة والحديث النبوي لتستبين حقيقة الاستنباط، تجد أن التكرار بين الألفاظ هو الباعث إلى ما ذهب إليه من أن العمل لا ينتهي حتى تغرب الشمس .

ولو سأل سائل: من أين جاء البخاري بألفاظ هذه الترجمة ؟ لقيل: اختار ألفاظ الترجمة من بين جملة من الألفاظ الواردة في الحديث النبوي الشريف، وهذا بدوره يبين ما استكنّ في ذهنه من حصر لمجال التفكير في دلالة هامشية غير التي يؤدي إليها المفهوم العام للحديث - أي تركيزه على من أدرك ركعة من صلاة العصر قبل الغروب-، فمن بين ألفاظ الحديث النبوي ركّز على قول الرسولﷺ:" فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ"[3] وتركيزه على هذه الجملة، وجعلها جملة محورية في الحديث؛ حمله إلى التفكير في ما خُصَّت به هذه الأمة من ديمومة العمل إلى قبل الغروب، ومن ثَمَّ حاول نقل هذا الحكم إلى حال من أدرك ركعة قبل غروب الشمس ، ومن التحليل الآتي يظهر الدافع الذي حمل البخاري على اختيار ألفاظ الترجمة دون غيرها. الركعة هي نوع من العمل، العصر هو الوقت السابق لغروب الشمس، قبل الغروب يفهم من قوله إلى غروب الشمس. وبما أننا في المستوى المعجمي لا بد أن تضفي الدراسة على هذا التحليل مصطلحات معجمية تعيد التحليل إلى نصابه، ويطغى من بين هذه المصطلحات مصطلح التكرار ويتمثل في :التكرار اللفظي (التكرار اللفظي التام) بين الغروب الواردة في الترجمة والغروب الواردة في الحديث النبوي، وبين العصر الواردة في الترجمة، والعصر الواردة في الحديث النبوي. كذلك قصر العمل بنوع واحد

(1) ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 94.

(2) هذا بقية قول المهلب نقص من كتاب المتواري لابن المنير، وورد ذكره في شرح صحيح البخاري لابن بطّال فأثبته، وبيان مرجعه: ابن بطّال ،علي بن خلف ، **شرح صحيح البخاري**، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد،الرياض، د.ت، 158/2.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب مواقيت الصلاة ، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب، ص95.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وهو صلاة العصر، ويمكن أن يُسمى هذا بتكرار العام والخاص ، فالركعة هي نوع من العمل ، بينما العمل يشمل جميع أنواع العبادات، وذلك أن الركعة نوع من العمل. وتقول الدراسة في نهاية هذا الحديث: لم يكن اختيار البخاري لألفاظ الترجمة بمعزل عن ألفاظ الحديث النبوي الشريف، لكن هل التكرار لبعض ألفاظ الحديث وتصدرها لترجمة البخاري يجعل الترجمة مناسبة للحديث النبوي؟ أو هل يجعل الترجمة من التراجم الظاهرة لا المتوارية ؟ يقال: على الرغم من هذا التكرار إلا أنه لم يدفع القارئ إلى القطع بمراد البخاري، أو إلى أي نوع من المناسبة هي الكامنة بين الترجمة والحديث النبوي. وعلى هذا تكون الترجمة هذه من التراجم الظاهرة في ألفاظها المتوارية في الاقتران مع الحديث النبوي الشريف. والله أعلم.

الترجمة الثانية : "باب مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ الْعَصْرِ قَبْلَ الْغُرُوبِ"[1]

"عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النّبي- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا إِلَى اللَّيْلِ، فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ، فَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ، فَقَالَ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ، وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا :لَكَ مَا عَمِلْنَا، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتْ الشَّمْسُ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ.**"[2]

لم يختلف الأمر في هذا الحديث عن الحديث السابق من حيث مدى مناسبة الحديث للترجمة، فابن المنير اكتفى بإيراد هذا الحديث من غير تعليق عليه؛ إشارة منه إلى عدم اختلاف الحكم[3] ، وعليه فلا تزيد الدراسة على ما نبهت عليه في الحديث السابق من أن الخفاء يكمن في الاقتران بين

(1) البخاري: **صحيح البخاري** ، ص94.

(2)**المصدر السابق**: كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب، حديث رقم: 558، ص95.

(3) ينظر؛ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص93-94.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترجمة والحديث، وإذا ما أخذنا الترجمة أو الحديث النبوي بمعزل عن الآخر، فسنصل إلى المعنى المراد بأيسر السبل، وإلى حكم قاطع لا يختلف عليه اثنان. ولكن المستوى المعجمي الذي نحن بصدده يحتم بيان ما بَعُد معناه من مفردات هذا الحديث، مع بيان لما قد يستنبط من علاقات دلالية بينه وبين ألفاظ الترجمة .

المفردات

غاب: " غابت الشمس، أي غَرَبَتْ"[1] .

بقيّة: "بَقِيَ الشيءُ يَبْقَى بقَاءً، وهُوَ ضِدُّ الفَناء"[2] .

استكملوا:" الكَمَال: التَّمام.... واسْتَكْمَلَه: استَتَمَّه".[3]

وأما العلاقات الدلالية فتتمثل في: التكرار الحاصل بين لفظ (العصر) الوارد في الترجمة، ولفظ (العصر) الوارد في الحديث النبوي الشريف، ويعد هذا من قبيل التكرار اللفظي الكامل، وهناك علاقة أخرى هي علاقة الاشتمال، وتمثّلت هذه العلاقة بين الركعة والصلاة ، فالصلاة هي لفظة جامعة مشتملة الركعة وغيرها، نحو: السجود، القيام، الذكر، الدعاء وغير ذلك. "وسميت بذلك لاشتمالها على الدعاء والثناء"[4] أي سميت الصلاة لاشتمالها على الدعاء والثناء والركوع والسجود، كما مر معنا آنفا. وإضافة إلى العلاقتين السابقتين؛ نذكر علاقة الترادف الحاصلة بين الغروب

(1) الجوهري: **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، مادة :غيب، 196/1.

(2) الفراهيدي: **العين**، مادة: بقي، 230/5. الأزهري: **تهذيب اللغة** ، مادة: بقي، 261/9 . ابن فارس: **مقاييس اللغة**، مادة: بقي، 276/1.

(3) ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: كمل، 598/11.

(4) عبد المنعم، عبد الرحمن، **معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية**، 377/2.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

والغياب، فقد جاء لفظ (الغروب) الوارد في الترجمة مرادفا للفظ (غابت) الوارد في الحديث النبوي الشريف؛ إذ جاء في المعاجم أن معنى غياب الشمس هو غروبها.[1]

وبهذا يُظهر البخاري قدرة لغوية في اختيار ألفاظ ترجمته واضعا نصب عينيه الاقتران بين الحديث والترجمة، و يُظهر في الحديث الأخير قدرته على التوفيق ليس بين حديث واحد مع الترجمة ، وإنما بحديثن كما مرّ سابقا. تجده ينوّع بين العلاقات الدلالية يختار ما يصلح منها لهذا الحديث ولذاك .

وفي نهاية هذا المستوى يطرح الباحث هذا التساؤل : ما منهج البخاري في اختيار ألفاظ التراجم، وما مصادره اللغوية؟

يمكن القول: في حدود اطلاع الباحث على التراجم المقتصرة على أقوال الرسولﷺ يظهر أنه يهتم باختيار ألفاظ متعلقة بأحاديث أُخر، أي إنه يختار بعض ألفاظ الترجمة من الأحاديث النبوية، سواء أكانت من أحاديث الباب نفسه أم من أحاديث باب آخر.

كذلك يهتم بالعلاقات الدلالية وينوّع بينها، ويكثر من التكرار؛ فبه تكون المناسبة أظهر، فالترجمة وضعت أساسا للتوضيح لما يقع في الباب من أحاديث، ويأتي الترادف في مرتبة ثانية بعد التكرار؛ ويستغله في الإشارة إلى أحاديث أخر لم تأت على شرطه.

وأما أهم مصادره اللغوية، فيعتمد على ألفاظ الحديث النبوي الشريف، وغيره من المصادر كالقرآن الكريم. ومن الأدلة على اهتمامه بالألفاظ اللغوية اعتماده على صحيفة لابن عباس تتضمن الكثير من اللغة، وغريب التفسير[2].

---

(1) ينظر مادة (غيب): الجوهري: **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، 196/1. ابن سيده: **المحكم والمحيط الأعظم**، 25/6.

(2) ينظر: الصاعدي، عبد الرزاق، **أصول علم العربية في المدينة**، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العددان 105 –106، 1987–1988م ، ص342. وينظر: السيوطي، جلال الدين، **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد، السعودية، ط1، 1426هـ، 2331/6.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الثاني: المستوى الصّرفي

في بداءة حديثنا عن المستوى الصّرفي في هذه الدراسة، لن يختلف الأمر كثيرا عمّا مر سابقا في المستوى المعجمي، من حيث البحث عن التكرار الحاصل بين ألفاظ الترجمة وألفاظ الحديث النبوي الشريف، من غير إغفال لما يستعجم معناه، سواء أكان ذلك في الترجمة أم في الحديث، إلا أن هذا المستوى سيفرض الاقتصار على التكرار اللفظي– بين الترجمة والحديث النبوي الشريف – دون غيره من العلاقات الدلالية بين الألفاظ ، مع زيادة في بيان ما سيتأتى من معان صرفيّة تالية لما قد يحصل من تغيير في البنية الصَّرفيّة للألفاظ . وإن قال قائل : ما الفائدة المرجوّة من هذا المستوى؟ وهل بها يمكن الوصول إلى معرفة المناسبة بين الترجمة والحديث النبوي؟ يقال : شاع بين أوساط من اشتغل بعلوم العربية؛ أن كل زيادة في المبنى تؤدي إلى زيادة في المعنى[1] ، علاوة على معرفة طريقة البخاري في صوغ ألفاظ مستكنّة في ذهنه، وفي مرأى من عينه. وكيفية اشتقاقه وتوليده لكلمات من ذوات كلمات أُخر واردة في الحديث النبوي.

ويختص ميدان الصرف[2] في هذه الدراسة بما قُصرت عليه الدراسات الصّرفية، ويليق هنا أن تذكر الدراسة ما قاله الأُشْمُوني[3] (ت 900هـ): "ولا يتعلق التّصريف إلا بالأسماء المتمكّنة[4] والأفعال المتصرِّفَة، أما الحروف وشبهها[5] فلا تعلق لعلم التّصريف بها"[6]، كما قصرت الدراسة في هذا المستوى على ما تكرر من أصول الكلمة بغير صيغة صرفية، أي تُدرس المفردة المتكررة

---

(1) ينظر: مفتاح،محمد: **تحليل الخطاب الشعري(استراتيجية التناص)** ، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط3، 1992م، ص75.

(2) للاستزادة في معرفة ميدان الدراسات الصّرفية ينظر: نور الدين، عصام، **المصطلح الصرفي مميزات التذكير والتأنيث**، دار الكتاب العالمي، ط1، 1988م.ص40 وما بعدها.

(3) الأُشْمُوني هو علي بن محمد بن عيسى، أبو الحسن، نور الدين الأشموني: نحوي، من فقهاء الشافعية. (838 –900هـ) الزركلي، **الأعلام**،10/5.

(4) الاسم المتمكن:هو "ما تغير آخره لتغير العامل فيه ولم يشابه الحرف نحو قولك هذا زيدٌ، ورأيت زيدا، ومررت بزيدٍ." ابن جني، أبو الفتح عثمان، **اللمع في العربية**، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت، د.ت،ص9.

(5) أي الأسماء المبنية، والأفعال الجامدة.

(6) الأُشْمُوني: **شرح الأشموني على ألفية ابن مالك**، 40/4.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

من الحديث النبوي الشريف في اسم الباب والترجمة مما تغيرت بنيته الصّرفية. وبعبارة أخرى تقوم الدراسة في هذا المستوى على استخراج المفردات المتكررة بين الترجمة والحديث، ومن ثم دراسة الكلمة صرفيا، وبيان التغيير الذي أجراه البخاري على لفظة الحديث النبوي مع بيان المعاني المتأتية من هذا التغيير.

وليس المقصود من هذه الدراسة استخراج الألفاظ المتكررة، ولو كان هذا هو الهدف فصحيح البخاري يعِجّ بالألفاظ المتكررة في التراجم الظاهرة، ويستطيع أي باحث أن يصنّف في أي مستوى من هذه المستويات غير مجلد، لكن هذه الدراسة اتخذت التراجم الخفيّة مادة لها؛ اقتفاء لأثر من له السبق في إفراد التراجم الخفيّة بالدّراسة، والتَّمْحِيصِ، وبيان المناسبة بين الترجمة والحديث النبوي الشريف[1] . وبيان أثر التغيير الصرفي في إخفاء المناسبة بين الترجمة والحديث النبوي؟ نحو ما حصل من تغيير في لفظ مقابر ومقبرة ، وليس الهدف استخراج كلمات متعددة، وبيان صيغها، ومعانيها؛ فكتب الصرف تكفي مؤونة هذا .

جرت العادة في أغلب الدراسات الصَّرفيّة استخراج الصيغ الصَّرفيّة من سور قرآنية، وأحاديث نبوية، ودواوين شعرية إلى غير ذالك؛ وبيان معاني الصيغ، ودلالاتها، وتصنيفها في حقول معنونة بمصطلحات صرفيّة. إلى غير ذلك من الدراسات الصَّرفيّة الجارية عليها وخصوصا في أوساط الدراسات الحديثة[2] . لكن هذه الدراسة تهدف إلى بيان مدى تأثير تغيير البنية الصَّرفيّة بين الحديث والترجمة على خفاء مناسبة الترجمة. ونطرح هذين التساؤلين: أو لم يكن بمقدور البخاري أن يأتي بالصّيغة الصَّرفيّة نفسها الواردة في قول الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟ وهل يومئ

(1) كابن المنير صاحب كتاب المتواري على أبواب البخاري.

(2) نحو: أديبولو،إبراهيم عبدالسلام، **سورة الحج، دراسة نحوية وصرفية**، ، رسالة ماجستير، بإشراف الدكتور صابر أبو السعود، جامعة أم القرى ، السعودية،1995م. والزهراني، عبد الكريم بن صالح: **ردّ الألفاظ إلى أصولها دراسة صرفية تحليلية**، رسالة ماجستير، بإشراف الدكتور حسن الشاعر، جامعة أم القرى ، السعودية، 1997م. وقاسم، مارية عبد الغفور،**الظواهر النحوية والصرفية من شعر رؤبة** ، رسالة دكتوراه، بإشراف الدكتور عبدالفتاح بحيري، جامعة أم القرى، السعودية، 1998م.وغيرها الكثير في غير جامعة أم القرى.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

البخاري بصرفه لأصول المفردات المتكررة من الحديث النبوي الشريف في اسم الباب والترجمة إلى غير معنى يتبادر إلى ذهنه؟

وتلتزم الدراسة ابتداء الإشارة إلى أن البخاري ربما أبقى الصيغة نفسها من غير زيادة أو تحريف، وعمد إلى شيء آخر يوضح مذهبه، كاتبْاع الترجمة آية، أو قولا، أو أثرا، أو غير ذلك في جملة من التراجم، وفي تراجم أُخر ربما لا يكرر مفردات من الحديث النبوي الشريف في الترجمة واسم الباب، كأن يأتي بمرادف أو غيره من العلاقات الدلالية الواردة في المستوى السابق. وهذان الأخيران لن يكونا مجالا خصبا للدِّراسة الصَّرفية. وخير مثال على هذا الحديث الآتي: قال الرسول ﷺ:" **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ.**"(1)

إذ ضُمِّنَ هذا الحديث في باب:" **كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْوَحْيِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ:{إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ}.**(2)

وبإنعام النظر في مفردات كل من الحديث والترجمة ، يظهر خلوهما من التكرار، وهذا يستلزم بالضرورة عدم وجود تغير الصيغة الصَّرفيّة؛ لعدم وجود لفظ متكرر بين الترجمة والحديث، وفي هذا تأكيد على خفاء لهذه الترجمة.

والترجمة التالية تتباين مع هذه الترجمة، إذ تتضمن الترجمة مفردات مذكورة في الحديث النبوي الشريف، في حين الترجمة هذه –أي ترجمة: كيف كان بدء الوحي....– لم يتكرر فيها أي لفظ من ألفاظ الحديث النبوي الشريف.

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي.... ، حديث رقم: 1، ص 7.
(2) **المصدر السابق**، ص7.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتاب الأذان.

جاء في هذا المطلب أربع تراجم؛ هي:

الترجمة الأولى: " بَاب فضل صلاة[1]الْفجْر فِي جَمَاعَة[2] "

الحديث الأول: عن أبي هُرَيْرَة: قَالَ النَّبِي- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **تَفْضُلُ صَلَاةُ الْجَمِيعِ[3] صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ**"[4]

من الألفاظ المتكررة مع تغيير في بنيتها الصَّرفيّة: (جمَاعَة، الجَمِيع، تجْتَمِع)، وجميع هذه الألفاظ من أصل (جمع) ." والجَمْع: اسْمٌ لِجَمَاعَةِ النَّاسِ. والجَمْعُ: مَصْدَرُ قَوْلِكَ: جَمَعْتُ الشَّيْءَ.... والجَماعةُ والجَمِيع والمَجْمع والمَجْمَعةُ: كالجَمْع"[5]

وتلحظ الدراسة مما سبق عدم متابعة البخاري في لفظ(جمَاعَة[6]) الصّيغة الصَّرفيّة المذكورة في الحديث النبوي الشريف، سواء أكان ذلك في الاسم (الْجَمِيع) أم في الفعل (تَجْتَمِعُ) ممّا جاء في الحديث النبوي الشريف، فأتى بصيغة فَعَالَة، والقياس العام أن ترد أفعالها دالة على صفات خلقية نحو:شَجاعة، نَباهة[7]، وقال ابن السرّاج[8] :" فَعَالةٌ للترك والانتهاء نحو: السَّآمة

---

(1) حذف لفظ (صلاة) في تحقيق علي حسن عبدالحميد لكتاب المتواري على أبواب البخاري، وأثبتت في كل من تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، لكتاب المتواري على أبواب البخاري، وصحيح البخاري ، وفتح الباري لابن حجر، من غير إشارة إلى أن هناك رواية بحذفها، لذا أثبتتها الدراسة.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 107.

(3) الجَمِيع: الحَيُّ المُجْتَمِعُ وصلاة الجَمِيع: أي صلاة الجماعة، وجَمِيع: اسم جمع لا مفرد له من لفظه، وزنه فَعِيل. ينظر:الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: جمع، ص60. الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، 364/2.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب "فضل صلاة الْفَجْر فِي جَمَاعَة" حديث رقم 648، ص 107.

(5) ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: جمع، 53/8.

(6) جمَاعَة: اسم جمع لا مفرد له من لفظه، على زنة فَعَالَة. ينظر: ابن جني: **سر صناعة الإعراب**، تحقيق: حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط1، 1985م، 467/2.

(7) ينظر: الحمداني، خديجة: **أبحاث صرفية**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2010م، ص117.

(8) ابن السَّرّاج: هو أبو بكر محمد بن السري بن سهل، أحد أئمة الأدب والعربية. الزركلي: **الأعلام**،136/6.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

والزَّهادة."[1] وجميع هذه المعاني ثابتة[2]. وزيادة على تجرد صيغة (جمَاعة) من الزمن؛ هي كذلك تدل على ثبات التَّضام[3]، والزيادة في المبالغة. بينما(تَجْتَمِعُ) غير مجردة من الزمن وتحمل دلالة الحال والاستقبال مع تجمّع ذاتي بعد تفرق، علاوة على معنى المطاوعة والاستمرار. كما أن معنى المبالغة في (جمَاعة) أزيد منه في (جميع). ويظهر أن هذا التغيير في البنية الصَّرفيّة لم يؤثر في خفاء الترجمة أو ظهورها، وإنما يعطى الترجمة تركيزا في المعنى، وحكما ثابتا.

ويجد الناظر في مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف أنها ظاهرة، وإن قال قائل: أين الخفاء الذي نظر إليه ابن المنير في كتابه المتواري على أبواب البخاري؟ قيل: لم يصرح ابن المنير بخفاء المناسبة في اقتران هذا الحديث بهذه الترجمة، ولم يعلق عليه البتة[4]. وجعل ابن حجر هذا الحديث حديثا خاصا في مناسبته مع الترجمة، إذ قال:" وأقول تفنّن المصنِّف بإيراد الأحاديث الثلاثة في الباب، إذ تؤخذ المناسبة من حديث أبي هريرة بطريق الخصوص، ومن حديث أبي الدرداء بطريق العموم، ومن حديث أبي موسى بطريق الاستنباط."[5] ويظهر للدراسة أن ابن المنير جعله تمهيدا لحديث يظهر فيه الخفاء في الاقتران مع الترجمة، وهو:

الحديث الثاني:" قَالَ النَّبِي- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ فَأَبْعَدُهُمْ مَمْشًى، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ الَّذِي يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ**"[6] .

---

(1) ابن السرّاج: **الأصول في النحو**، 92/3.

(2) ينظر: ابن مالك، محمد بن عبدالله ، **تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد**، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1967م، ص205.

(3) الغالب في صيغة(فَعالَة) المعاني الثابتة. ابن مالك: **تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد**، ص205.

(4) ينظر: ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري** ، ص98 .

(5) ابن حجر : **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** ، 138/2.

(6) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، باب "فضل صلاة الْفجْر فِي جمَاعَة" حديث رقم 651، ص 107.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

فإذا ما نُظِر إلى ما تكرر من ألفاظ الحديث النبوي الشريف في الترجمة التي تغيرت صيغتها الصَّرفيّة؛ وجدها كما يأتي:

- من ألفاظ البخاري: صلاة.
- من ألفاظ الحديث النبوي الشريف: الصَّلَاة، يُصَلِّيَهَا، يُصَلِّي.

وبالنظر إلى لفظ البخاري(صَلَاة) ، وألفاظ الحديث النبوي الشريف: الصَّلَاة، يُصَلِّيَهَا، يُصَلِّي. يقال: ورد لفظ (صَلَاة) معرفا بالإضافة، بينما ورد في الحديث الشريف معرفا بأل، كما تكرر بصيّغة صرفيّة مختلفة عمّا جاء في الترجمة، ففي الترجمة ورد لفظ (صلاة) اسما حاملا لمعنى الفعل الثلاثي مع تجرد في الزمن، بينما ورد في الحديث النبوي الشريف مرة اسما؛ وهو لفظ (الصلاة[1]) وأخرى فِعْلا؛ وهو لفظ(يصلّي)، الدال على وقوع الحدث بزمن الحال والاستقبال، إضافة إلى تضمنه لمعنى الانقطاع والتجدد. وإن سأل سائل: هل تَغيّرُ الصّيغة الصَّرفيّة في هذه الترجمة هو المُخْفِي لمناسبة الترجمة للحديث؟

قيل: الخفاء مستكنّ في التعريف المكتسب من الإضافة، وهو إضافة لفظ (صلاة) إلى لفظ (الفجر) ليصبح التركيب: صلاة الفجر، بينما التعريف بـ(أل) للفظ (الصلاة)الواردة في الحديث التعريف؛ أكسبها الإطلاق في المعنى، وعدم التقييد بصلاة معيّنة، وفي إضافة الصلاة إلى الفجر هو اقتصار للفضل عليها، بينما في الحديث النبوي الشريف لم تخص صلاة الفجر، بل عُظِّم الأجر لأبعد الناس ممشى، ولمنتظِر الصلاة .

(1) (الصلاة)، اسم مصدر من صلّى الرباعيّ، والألف فيه منقلبة عن واو لانّ جَماعتها الصَّلَوات، والمثنى صَلَوان، جاءت الواو متحرّكة وفتح ما قبلها قلبت ألفا. ينظر: الفراهيدي: **العين**، مادة :صلو، 153/7.

©Arabic Digital Library-Yarmouk University

وتصل الدراسة في نهاية هذه التّرجمة إلى أن الحذف والإضافة هما من أخفى مناسبتها لهذا الحديث، نقصد بالحذف: تعرية لفظ(الصلاة) من أل التعريف، ونقصد بـ الإضافة : إضافة لفظ (صلاة) إلى لفظ(الفجر)؛ أي إن البخاري لو أبقى لفظ الصلاة الوارد في الحديث النبوي الشريف من غير تعرية لـ أل التعريف؛ لظهرت مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف، ولكنه عوّض عن هذا الحذف بنوع آخر من أنواع التعريف؛ وهو التعريف بالإضافة.

الترجمة الثانية :" بَاب تَخْفِيفِ الْإِمَامِ فِي الْقِيَامِ وَإِتْمَامِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ"[1]

الحديث: عن ابن مسعود أن رسول الله- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال:" **إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ؛ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ؛ فَلْيَتَجَوَّزْ**[2]**، فَإِنَّ فِيهِمْ: الضَّعِيفَ، وَالْكَبِيرَ، وَذَا الْحَاجَةِ**"[3] .

لم يكرر البخاري ألفاظ الحديث في الترجمة، مكتفيا ببيان ما استكنّ في ذهنه من معان حملها الحديث، إذ نبّه في الترجمة على أن التخفيف يكون في القيام، ومن غير إخلال بالرُّكوع والسُّجود.

وإن قال قائل: أين الخفاء في هذه الترجمة؟ قيل"بيّن بالترجمة مقصود الحديث، وأن الوارد التَّخفيف في القيام، لا في الركوع، والسجود، لأن الذي يطول في الغالب إنما هو القيام. وأمّا ما عداه، فإنه سهل لا يشق إتمامه على أحد[4] ، وتبيّنه الأحاديث غيره."[5]

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 115.

(2) فليتجوز : فليخفف. الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، 417/2.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، بَاب تَخْفِيفِ الْإِمَامِ فِي الْقِيَامِ وَإِتْمَامِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ" حديث رقم(702)، ص115.

(4) "في قول ابن المنير: إن الركوع والسجود لا يشق إتمامهما نظر؛ فإنه إن أراد أَقَلَّ ما يطلق عليه اسم تمام فذاك لا بد منه ،وإن أراد غاية التمام فقد يَشُقُّ " ابن حجر : **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** ، 198/2.

(5) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري** ، ص 100. والصواب هو قول ابن رجب، إذ قال:" وليس فِي حَدِيْث أَبِي مَسْعُود الَّذِي خرجه هاهنا مَا يدل عَلَى مَا بوب عَلِيهِ من تخفيف القيام وإتمام الركوع والسجود." ابن رجب: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**،تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، وسبعة من زملائه، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط1، 1996م، 218/6.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وعدم تكرار بعض ألفاظ الحديث في اسم الباب والترجمة، ولو بصيغ مختلفة، لا يعني خفاء الترجمة للحديث من جهة المعنى، ويقول ابن رجب(ت795هـ)[1] :" وليس في حديث ابن مسعود- الذي خرّجه هاهنا- ما يدل على ما بوّب عليه من تخفيف القيام، وإتمام الركوع والسجود."[2] وهذا القول فيه نظر، بدليل معنى التخفيف الوارد في كل من الترجمة والحديث.

الترجمة الثالثة: "**بَاب وُجُوبِ الْقِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، وَمَا يُجْهَرُ فِيهَا، وَمَا يُخَافَتُ**"[3]

الحديث:" عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: **لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ**"[4]

بالنظر إلى المفردات المتكررة من الحديث النبوي الشريف في الترجمة؛ تجد الدراسة عدم الثبات على صيغة صرفيّة بعينها، وإليك بيان ما تكرر من ألفاظ تغيّرت بنيتها الصَّرفيّة:

من ألفاظ البخاري: الْقِرَاءَة، الصَّلَوَات.

من ألفاظ الحديث النبوي الشريف: صَلَاة، يَقْرَأ.

يظهر للدراسة مما سبق أن (الْقِرَاءَة) وردت مصدرا في ترجمة البخاري، بينما هي فعل مضارع في الحديث النبوي الشريف، كذلك تغيرت الصّيغة الصَّرفيّة للفظ صَلَاة إلى الصَّلَوَات، أي من مفرد إلى جمع مؤنث سالم معرّف بأل. "والصلاةُ: واحدة الصَلَواتِ المفروضة، وهو اسم يوضع موضع

(1) ابن رجب: هو عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السّلامي البغدادي ثم الدمشقيّ، أبو الفرج(ت795هـ)، الزركلي: **الأعلام**، 295/3.

(2) ابن رجب: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 218/6.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 122.

(4) **المصدر السابق**، كتاب الأذان، " بَاب وُجُوبِ الْقِرَاءَةِ لِلْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ وَمَا يُجْهَرُ فِيهَا وَمَا يُخَافَتُ"، حديث رقم(756)، ص 122.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المصدر، يقال: صَلَّى صَلَاةً ، ولا يقال: تَصْلِيَةً."[1] أي استبدال الاسم صلاة بالمصدر تَصْلِيَةً كما جاء في الحديث النبوي الشريف ."والصَّلاة من بَنَات الْوَاو، وتُجمع صلوَات."[2]

وإن سأل سائل: هل عدّ ابن المنير هذه الترجمة مخفيّة مناسبتها لحديث عُبَادَة؟ قيل: جعل ابن المنير هذه الترجمة ظاهرة في مناسبتها لحديث عُبَادَةَ بن الصامت- المذكور آنفا- إذ قال:" أما حَدِيث عبَادَة فَهُوَ مُطَابق للتَّرْجَمَة بِعُمُومِهِ وَظَاهره."[3] ويظهر احتراز ابن المنير هنا لرؤيته المطابقة في العموم، فالحديث النبوي الشريف يدخل في عموم ما قصده البخاري في الترجمة، بدليل الألفاظ والصيغ الصَّرفيّة التي حوّلت ما خصَّص في الحديث النبوي الشريف إلى ما هو أعم في اسم الباب والترجمة، فالصّلاة في الحديث النبوي أتت بصيغة الإفراد، بينما هي في الترجمة جمع مؤنث سالم، كذلك جاء لفظ (يقرأ) فعلا مضارعا، بينما(القراءة) في الترجمة مصدر، ولا يخفى الزمن الذي أشرب فيه الفعل المضارع، وسَلِمَ منه المصدر. فكل من المصدر والفعل يشتمل على حدث، أمّا الزمن فيختص به الفعل دون المصدر[4]، أي إن البخاري جرد الفعل من الزمن بصرفه إلى مصدر. وبعبارة أخرى- قبل البدء بالترجمة الرابعة - أراد بالقراءة معنى الحدث الثابت الملتصق بالإمام والمأموم.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) الرازي: **مختار الصحاح** ، مادة: صلى، ص178. .

(2) ابن دريد: **جمهرة اللغة**، مادة: صلو، 897/2.

(3) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري** ، ص 102.

(4) ينظر: الجرجاني، عبد القاهر، **المفتاح في الصرف**، تحقيق: الدكتور علي الحَمَد، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1987م، ص52-53.

الترجمة الرابعة: "بَاب جَهْرِ الْإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ"[1]

الحديث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ[2]**"

استطاع البخاري أن يأتي بلفظ جامع عام يدخل في طياته عدّة صيغ صرفيّة؛ ألا وهو المصدر (التَّأمين) وهو مصدر أمّن[3] ،" وتقول منه (أَمَّنَ) فلان (تَأْمِينًا)"[4] ، والناظر في ألفاظ الحديث يجد عدة صيغ مصروفة من (التَّأمين) ليست أزيد منه في التأكيد وقوة المعنى؛ هي: الفعل الماضي(أَمَّنَ) المتضمِّن لمعنى الحدث المُقترن بالإمام. وفعل الأمر(أَمِّنُوا) الذي يحتوي الدّلالة الزّمنية المستقبليّة المتأتية من فعل الأمر المختصّ بجمع المذكّر المخاطب. علاوة على المصدر(التَّأمين). ومع اختلاف أبنية الأفعال إلا أنها واحدة في معنى الحدث.[5]

والباعث لإيراد هذه الترجمة في التراجم المتوارية، أن ابن المنير نظر إلى قول عطاء[6] ، ونصّه من صحيح البخاري:" وَقَالَ عَطَاءٌ آمِينَ دُعَاءٌ."[7] وهذا القول أتبعه البخاري الترجمة، ولا يقال: هو من الترجمة، بدليل الفعل الماضي (وقال)، ولو أراده البخاري لصرفه إلى المصدر (قول)، لتصبح الترجمة:(بَاب جَهْرِ الْإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ، وَقَوْل عَطَاء آمِينَ دُعَاءٌ).وبهذا نختتم الحديث في المطلب الأول.

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 125. التأمين: أي قال آمين. ينظر: ابن منظور: لسان العرب، مادة:أمن، 27/13. الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، 489/2.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، " بَاب جَهْرِ الْإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ"، حديث رقم(780)، ص125.

(3) أمّن: على زنة فعّل، وفعّل منه المتعدي وغير المتعدي، وهنا جاء الفعل غير متعد، في قولنا: أمّن المأموم؛ أي قال آمين. ومن معاني فعّل: الدعاء، ينظر: ابن عصفور: **الممتع الكبير في التصريف**، ص129.

(4) الرازي: **مختار الصحاح**، مادة:أمن، ص23..

(5) ينظر: الدينوري، مسلم بن قتيبة، **أدب الكاتب**، تحقيق: محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت، ص630.

(6) ينظر: ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري** ، ص 105-106.

(7) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأذان، " بَاب جَهْرِ الْإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ"، حديث رقم(780)، ص125.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الْجُمُعَة.

جاء في هذا المطلب ترجمتان:

الترجمة الأولى :" بَاب السِّوَاكِ يَوْم الْجُمُعَة"[1]

في هذه الترجمة حديثان من أقوال الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : الأول عن أبي هريرة، والثاني عن أنس- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- وهما:

الحديث الأول:"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ**"[2]

في هذا الحديث لم يأخذ البخاري من ألفاظه إلا لفظ (السِّوَاك[3])، ولم يغيّر صيغته الصَّرفيّة؛ بل أبقاها على صفة الإفراد والاسمية ذاتها.

الحديث الثاني:" عن أنس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ:" **أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السِّوَاكِ.**"[4]

لم يختلف الأمر في هذا الحديث عمّا جاء في الحديث السابق؛ من جهة تغيرّ الصّيغة الصَّرفيّة في لفظ السّوَاك، فورد السّوَاك اسما في كل من الترجمة والحديث ، من غير تغيرّ في بنيته الصَّرفيّة .

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص141.

(2) **المصدر السابق**، كتاب الجمعة، بَاب السِّوَاكِ يَوْم الْجُمُعَة، حديث رقم(887)، ص141.

(3) السِّوَاكُ : اسم جامد ووزنه (الفِعَال)، وقصد وقصد به الْمِسْوَاكُ ،وجَمْعُهُ (سُوكٌ) بِضَمِّ الْوَاوِ مِثْلُ كِتَابٍ وَكُتُبٍ وَ (سَوَّكَ) فَاهُ (تَسْوِيكًا).الرازي، **مختار الصحاح**، مادة: سوك، ص157.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجمعة، بَاب السِّوَاكِ يَوْم الْجُمُعَة، حديث رقم(888)، ص141.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وأما عن وجه الخفاء في نظر ابن المنير فيستكن في عدم اختصاص الأحاديث بيوم الجمعة، وأن ليس فِي أحاديث الباب ما يدل على مَا بوب عليه البخاري إلا السِّوَاك.وهذا ما يفهم من قوله:" الاستدلال للجُمُعَة يطابق الأول، لِأَنَّهُ إِذا ثبت السِّوَاك فِي غيرها من الصَّلَوَات فهي مع النّدب إِلَى الاغتسال لها، وإحسان الْهَيْئَة أولى بالسِّوَاكِ."[1] أي إن الصَّلَوَات مُشْتَمِلة على يوم الجمعة، فيثبت لها ما يثبت لغيرها من الصلوات . كما يؤكد هذا قول ابن حجر:" ومطابَقَتُه للتّرجمة من جِهة اندراج الجُمُعَةِ في عُمُوم قولِه كلِّ صلاة."[2]

الترجمة الثانية:" بَاب هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدْ الْجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنْ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَغَيْرِهِمْ؟" [3]

مما جاء من أقوال الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في هذه الترجمة؛ حديث عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- وهو الحديث الأول، والثاني:حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-:

الحديث الأول: عن" عَبْد اللَّهِ بْنَ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: **مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ.**"[4]

ويظهر في ما استسقاه البخاري من ألفاظ الحديث وإيرادها في الترجمة، ما يأتي:

من ألفاظ البخاري: الْجُمُعَة، غُسْل.

من ألفاظ الحديث النبوي الشريف: الْجُمُعَة، يَغْتَسِل.

---

(1) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري** ، ص 110.

(2) ابن حجر : **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** ، 375/2.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص141.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجمعة، " بَاب هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدْ الْجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنْ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَغَيْرِهِمْ" حديث رقم(894)، ص 142.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

تجد الدراسة مما سبق تكرار لفظ (الْجُمُعَة[1]) في كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف من غير تغيير على بنيته الصَّرفيّة، بينما صرف البخاري ما جاء فعلا في الحديث إلى المصدر، إذ ورد في الحديث النبوي الشريف الفعل المضارع (يَغْتَسِل)، فجرده البخاري من الزّمن بصرفه إلى المصدر (غُسْل[2]).

الحديث الثاني:" عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ قَالَ: **غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ**"[3]

في مقارنة ما تكرر من ألفاظ هذا الحديث مع ألفاظ الترجمة؛ يظهر أنها متفقة في الصّيغة الصَّرفيّة، فلفظ كل من:(الْجُمُعَة، غُسْل)، هما ذاتهما ما جاء في الحديث النبوي الشريف.

الحديث الثالث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ **نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ، فَغَدًا لِلْيَهُودِ وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى.** فَسَكَتَ 897 – ثُمَّ قَالَ: **حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا يَغْسِلُ فِيهِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ.** "[4]

في هذا الحديث وردت صيغة يَفْتَعِل(يَغْتَسِل)، ويَفْعِل(يَغْسِل) ، ولم ترد صيغة فُعْل(غُسْل) الواردة في الترجمة.أي إن البخاري لم يأخذ الصيغ الواردة في هذا الحديث ليشكل بها قالب

(1) "الجُمُعة: اسم لواحد من أيّام الأسبوع، والأصل فيه أنّه مصدر بمعنى الاجتماع، ، وزنه فُعُلَة بضمّتين " صافي، محمود بن عبد الرحيم: **الجدول في إعراب القرآن الكريم**،، دار الرشيد، دمشق، ط4، 1418هـ، 250/28.

(2) غُسْل مصدر من الثلاثي غَسَلَ، على زنة فُعْل " والغُسْل: تمام غَسْل الجسد كله" ابن منظور: **لسان العرب**، مادة : غسل، 494/11.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجمعة، " بَاب هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدْ الْجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنْ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَغَيْرِهِمْ" حديث رقم(895)، ص 142.

(4) **المصدر السابق**، كتاب الجمعة، " بَاب هَلْ عَلَى مَنْ لَمْ يَشْهَدْ الْجُمُعَةَ غُسْلٌ مِنْ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَغَيْرِهِمْ" حديث رقم(896،897)، ص142.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترجمة، وبعبارة أخرى يمكن القول: جرد البخاري الفعلين:(يَغْتَسِل) و(يَغْسِل) من الزمن بصرفهما إلى المصدر (غُسْل). [1]

ومما سبق تظهر حقيقة واحدة: هي نزوع البخاري إلى تجريد اللفظ من الزمن، ومما يحمله أو يترتب عليه من معان، من خلال صرف الفعل إلى مصدره. فيَغْتَسِل في المعنى أقوى من يغسل لزيادة حرف التاء التي تجعل الغُسل على وجه التكرار والمبالغة، بينما المصدر (غُسْل) فيه ثبات الغُسْل في يوم الجمعة، وكأنه ألصق الغُسْل بالجمعة خلافا ليغتَسِل ويَغْسِل، فهما علاوة على ارتباطهما بالزمن كذلك يقترن ويلتصق كل منهما بالفاعل، ولم تتغير الدلالة العامة للأحاديث؛ فكل الأحاديث تدعو إلى الاغتسال يوم الجمعة.

ويمكن القول: تتحدث الترجمة عن حدث عام في عموم حصوله (غُسل)، أما الحديث الأول فيفهم من معنى الشرط أن من لم يأت فلا وجوب للاغتسال عليه، وفي الحديث الثاني وردت كلمة محتلم، والمحتلم من يصيبه الاحتلام، فصار الاغتسال واجبا. ولكنه ليس واجبا على من لم يحتلم. وفي الحديث الثالث ندب للاغتسال مرة واحدة (على الأقل) كل سبعة أيام.

وتاليا تأتي التراجم المتوارية في كتاب الزكاة، وتمت فيها دراسة ترجمة واحدة من أقوال الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مما جاء في كتاب الزكاة الذي اختاره ابن المنير في كتابه المتواري على أبواب البخاري.

(1) تختلف صيغة يَغْتَسِل عن يَغْسِل من حيث التعدي واللزوم، فيغتسل لا يحتاج إلى مفعول به، بينما يغسل هو فعل متعد، وفي هذا يقول المبرد في صيغة (يَفْتَعِل):" هُوَ بناءٌ لَا يتَعَدَّى الْفَاعِل إِلى الْمَفْعُول." المبرد: محمد بن يزيد ، **المقتضب**، تحقيق: محمد عبدالخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، د.ت، 75/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثالث: التراجم الخفيّة في كتاب الزكاة.

اختار ابن المنير هذا القول من أقوال الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وضمَّنه كتابه المتواري على أبواب البخاري- وهذا ما ذكرناه غير بعيد-؛ إشارة منه بوجه أو بآخر إلى إبهام قد يعرض لمن يبحث عن مناسبة الحديث ومدى مطابقتها لاسم الباب والترجمة. وتمثّل اختياره بالترجمة الآتية:

الترجمة:" بَابُ الْعُشْرِ فِي مَا يُسْقَى مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ وَبِالْمَاءِ الْجَارِي"[1]

الحديث: " عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **فِي مَا سَقَتْ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ عَثَرِيا الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ**"[2]

بالنظر إلى ما تكرر من ألفاظ الحديث النبوي الشريف في الترجمة تجدها الدراسة كما يأتي:

ألفاظ البخاري: الْعُشْر، يُسْقَى، السَّمَاء.

ألفاظ الحديث النبوي الشريف: الْعُشْر، سَقَتْ، سُقِيَ، السَّمَاء.

ويُقسم ما تكرر من الألفاظ السابقة إلى قسمين: تكرار غير مصروف[3] ؛ وتمثّل في لفظ كل من: الْعُشْر، السَّمَاء. وتكرار مصروف، وتمثل في لفظ كل من: يُسْقَى(لفظ البخاري)، سَقَتْ، سُقِيَ(من لفظ الحديث). ومن خلال هذا التقسيم يظهر أن البخاري أتى بلفظي(الْعُشْر[4]، والسَّمَاء[5]) من

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 231.

(2) **المصدر السابق**، كتاب الزكاة، :" بَابُ الْعُشْرِ فِيمَا يُسْقَى مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ وَبِالْمَاءِ الْجَارِي"، حديث رقم(1483)، ص 231. عَثَرِيا: أي الذي يشرب بعروقه من مستنقع بقربه . ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة عثر:541/4. ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، دار المعرفة، 349/3. النّضح: الرّشّ. ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: نضح، 618/2.

(3) نقصد بالتكرار المصروف: ما تغيّرت به أنفس الكلمة عمّا ورد في الحديث النبوي الشريف.

(4) الْعُشْرُ: جُزء من عَشَرَة ، ووزنه (الفُعْل)، ينظر: الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: عشر، ص209.وهذا الوزن يختص "بالدلالة على الجزء مما يقسم إلى الوصف" ايعقوب، إميل بديع: **معجم الأوزان الصرفيّة**، عالم الكتب، بيروت ، ط1، 1993م، ص 440.

(5) السّماء:" اسم جامد قلب فيه الواو إلى همزة لأنه مشتقّ من السمو، وكل واو أو ياء يأتي متطرّفا بعد ألف ساكنة يقلب همزة" صافي، محمود بن عبد الرحيم: **الجدول في إعراب القرآن الكريم**، 66/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

غير تغيير في البنية الصَّرفيّة؛ أي في مطابقة للبنية الصَّرفيّة الواردة في الحديث النبوي الشريف، بينما صرف مادة: سقى إلى صيغة صرفيّة ثالثة[1]، وهي صيغة الفعل المضارع المبني للمجهول: يُسْقَى، من غير متابعة إلى الصيغتين الصرفيتين الواردتين في الحديث النبوي الشريف، وهما: سَقَتْ، صيغة الفعل الماضي المتصل بتاء التأنيث الساكنة. و(سُقِيَ) الآتي بصيغة الفعل الماضي المبني للمجهول.

وهذا التكرار بقسميه: ما صُرِفَ، وما لم يُصْرَف؛ مما يجعل الترجمة ظاهرة لا خفية في شكلها علاوة على مضمونها، وجعلها مناسبة للحديث النبوي الشريف، وإن قال قائل: ما وجه إدخال هذه الترجمة في التراجم المتوارية؟ قيل: نظر ابن المنير إلى أثر نقله البخاري أتبعه إلى الترجمة، وهو قوله:" وَلم يرَ عمر بن عبد الْعَزِيز فِي الْعَسَل شَيْئا."[2]، وعليه يمكن القول: تتطابق الترجمة والحديث النبوي الشريف ولا تعد مما خفي وتوارى .

المطلب الرابع: التراجم الخفيّة في كتاب الصَّوْم

الترجمة الأولى:" بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا"[3]

الحديث" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ** "[4] .

بالنظر إلى ما تكرر من ألفاظ الحديث النبوي الشريف في الترجمة تجدها الدراسة كما يأتي:

ألفاظ البخاري: نَاسِيًا، أَكَلَ، شَرِبَ، الصَّائِم.

---

(1) أي إلى صيغة صرفية ثالثة: الأولى: سقتْ، والثانية، سُقِيَ، والثالث : تُسْقَى.

(2) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري** ، ص 130 .

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 294.

(4) **المصدر السابق**، كتاب الصوم،" بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا"، حديث رقم(1933)، ص 294.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ألفاظ الحديث النبوي الشريف: نَسِيَ، أَكَلَ، شَرِبَ، صَوْمَهُ.

استقى البخاري ألفاظ هذه الترجمة من الحديث النبوي الشريف من غير إدراج أي لفظ من خارجه عدا حرف العطف (أو)، ولكن هل هذه الألفاظ وردت في الترجمة بصيغتها الحديثية؟ يقال: صرف اثنتين، وادّخر اثنتين.أي إن البخاري أبقى على الفعل الماضي الوارد بصيغتي: فَعَلَ، وفَعِلَ، في لفظ كل من: أَكَلَ، وشَرِبَ كما هي في الحديث النبوي الشريف. وصرف لفظ كل من: نَاسِيًا، والصَّائِم. إذ وردا في الحديث النبوي الشريف بلفظ: نَسِيَ، صَوْم.فاسم الفاعل (نَاسِيًا) يحمل معنى الحدث المتكرر وهو النسيان ، وفي هذا دلالة على ثبات صفة النّسيان عند صاحبها أثناء الأكل والشرب، أي دالّ على الحدث مع صاحبه. كذلك اسم الفاعل(الصَّائِم) لا يختلف عن اسم الفاعل (ناسٍ) إلا في معنى الفعل.

وممّا سبق تجد الدراسة أن صنيع البخاري يتمثل في أنه أتى بصيغة اسم الفاعل في لفظ:(نَاسِيًا) من صيغة الفعل الماضي فَعِلَ(نَسِيَ)، وصرف أصل المصدر[1] الآتي بصيغة فَعْل في لفظ (صَوْم) من الحديث النبوي الشريف إلى اسم الفاعل في لفظ(صائم) كما هو بيّن في الترجمة، وألمح نسقا صرفيّا في الترجمة يتمثل في صيغتين لاسم الفاعل، وفعلين ماضيين، فالبخاري لم يحمّل الترجمة صيغا صرفية متعددة. وفي هذا بيان لقدرة البخاري اللغوية.

وتصل الدراسة إلى أن هذه الترجمة لا تعد من التراجم الخفية فيما يظهر؛ بدليل تكرار البخاري لألفاظ الحديث النبوي الشريف؛ ما صُرف منها وما لم يُصرف، علاوة على ما تحمله الترجمة من المعاني الكامنة في الحديث النبوي الشريف.

(1) ينظر: ابن السراج، محمد بن السري (ت 316هـ): **الأصول في النحو**، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت، د.ط، 86/3

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترجمة الثانية:" بَابُ سِوَاكِ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ"[1]

الحديث: عن عثمان- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: " **مَنْ تَوَضَّأَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**"[2]

الباحث في ألفاظ الحديث النبوي عن مفردة ذكرت في الترجمة لن يظفر بشيء سواء أكان ذلك بصيغة أم بأخرى، وعدم التكرار هذا هو الباعث لجعل هذه الترجمة مما يتوارى ويخفى، ويعلق ابن المنير على هذه الترجمة بقوله:" أَخذ البخاري شرعية السِّوَاك للصَّائِم، بالدليل الخاص، وهو حديث عامر. ثمَّ انتزعه من الأدلة العامّة التي تتناول أَحوال متناول السِّوَاك مُطلقا: صائما ومفطرا، وأحوال عود السِّوَاك من رطوبة ويبس ثمَّ انتزع ذلك من أَعم من السِّوَاك، وَهِي المضمضة، إِذ هي أبلغ من السِّوَاك الرطب. وأصل هذا الانتزاع لِابْنِ سِيرِين. قَالَ محتجاً على السِّوَاك: وَالْمَاء لَهُ طعم."[3] ، وفي هذا التعليق حاول ابن المنير تفسير سبب إيراد هذا الحديث تحت هذه الترجمة معتمدا على لفظة واحدة وهي: المضمضة، وبالرغم من هذا لم يرد ذكر أي مشتق من هذه اللفظة في الترجمة؛ لنقطع بأن هذا هو مقصود البخاري.

وجاء في كتاب عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العَيْني [4] (ت 855هـ) تفسير آخر في سبب إيراد هذا الحديث تحت هذه الترجمة؛ إذ قال:" ومناسبة ذكره هذا الحديث في هذا الباب في قَوله " تَوَضَّأ " فَإِن معناه توضَّأ وضُوءاً كاملا جامعا للسنن ومن جملته السِّوَاك."[5] أي إن السِّوَاك مندرج في سنن الوضوء، ولم يصرح به لفظا في الحديث النبوي الشريف.

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 294.

(2) **المصدر السابق**، كتاب الصوم،" بَابُ سِوَاكِ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ"، حديث رقم(1934)، ص 294.

(3) ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 138.

(4) بدر الدين العَيْني: هو محمود بن أحمد بن موسى(762– 855 هـ)، من كبار المحدثين. ينظر: الزركلي: **الأعلام**،163/7.

(5) العينى، بدر الدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، 20/11.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وهنا تظهر أهمية وجود ولو صيغة مقترنة بأدنى دلالة لتجعل الترجمة ظاهرة، وهذا ما يأباه البخاري في هذه الترجمة، ولو أراد ظهورها؛ لأدرج في الترجمة أي كلمة من ألفاظ الحديث مبقيا أو مغيرا للصيغة الصَّرفيّة.

المطلب الخامس: التراجم الخفيّة في كتاب فَضَائِل المَدِينَة.

ورد في هذا المطلب ترجمة واحدة لحديث واحد، إذ جاءت مفردات الترجمة مختصرة أيّما اختصار، مقارنة ومفردات الحديث النبوي الشريف، وإليك الترجمة متبوعة بحديث أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-:

الترجمة:" بَابُ حَرَمِ الْمَدِينَةِ"[1]

الحديث:" عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **الْمَدِينَةُ حَرَمٌ[2]، مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا[3] ، لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا، وَلَا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ"[4]** .

مناسبة الترجمة ظاهرة للعيان لا خفاء فيها، بدليل اعتماد البخاري على لفظين من ألفاظ الحديث من غير تغيير على الصّيغة الصَّرفيّة، وهما : حَرَم[5]، الْمَدِينَة[6] .

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 285.

(2) "سُمِّي الْحرم حرما لتَحْرِيم كثير فِيهِ مِمَّا لَيْسَ بِمحرم فِي غَيره من الْمَوَاضِع."العيني، بدرالدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،227/10. وينظر: ابن منظور :**لسان العرب**،مادة:حرم،119/12-120.

(3) قيل : هما جبل ثور وجبل عَيْر ، وقيل هما عَيْر وأُحد، وهذا الإبهام هو من الرواة.، لم يتقصده البخاري، ولم يصدر عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. ينظر: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، دار المعرفة.82/4..

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب فضائل المدينة ،" بَابُ حرم المدينة"، حديث رقم(1867)، ص 285.

(5) الحرم: اسم جامد، ويقصد به حَرَم مَكّةَ - أو المدينة - وما أحاط بها إلى قريبٍ من المَواقيت التي يُحْرِمُون منها. الفراهيدي: **العين**، مادة: حرم، 221/3.

(6) الْمَدِينَة: اسم جامد، ومَدَنَ بالمكان أي أقام به، ومنه الْمَدِينَة وجمعها (مَدَائِنُ) بِالْهَمْزَةِ وَ (مُدُنٌ) وَ (مُدُنٌ) بسكون الدال وضمّها. ينظر: الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: مدن،ص 292.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ويعلق ابن المنير على هذا الحديث بقوله:" الذي وقع في الأمّهات ما بين عَيْر إلى – وسكت عن النهاية –. وقد نقل من طريق آخر ما بين عير إلى ثور. والظاهر أن البخاري أسقطها عمدا، لأن أهل المدينة ينكرون أن يكون بالمدينة جبل يسمى ثورا. وإنما هو بمكة. فلما تحقق عند البخاري أنه وهم، أسقطه. وذكر بقية الحديث."[1] وقوله هذا يؤكد ما ذهبنا إليه من ظهور مناسبة الترجمة للحديث، فسبب جعل هذه الترجمة مما خفي من وجهة نظر ابن المنير؛ ليس عدم مطابقة الترجمة واسم الباب للحديث النبوي الشريف، بل هو الإبهام الوارد في لفظ (كذا)،" وَكَذَا: اسْمٌ مُبْهَمٌ"[2] لا يحمل دلالة مكان معين، إذ يرى ابن المنير أن هذا الإبهام هو مقصود من البخاري، وبعبارة أخرى : استبدل البخاري الاسم المبهم (كّذا)بـ (عَيْر)، و(كذا) الثانية بـ(ثَوْر)؛ أي من عَيْر إلى ثَوْر، معللا هذا بإنكار أهل المدينة لجبل ثَوْر، وأنّه بمكة[3].

ومما سبق يتضح الخفاء اللافت لنظر ابن المنير، وهذا يؤكد ما ذهبنا إليه من ظهور مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف.

المطلب السادس: التراجم الخفيّة في كتاب الجِهَاد والسِّيَر

جاء في هذا المطلب عشرة تراجم، منها المشتمل على حديث، ومنها على حديثين، وهنا تتساءل الدراسة: هل كل هذه التراجم منضوية في ظاهرها تحت هذا الكتاب؟ وهل التراجم مناسبة لما ذكر تحتها من أحاديث؟ هذا ما ستحاول الدراسة بيانه في التراجم الآتية تباعا، وبادئ ذي بدء يأتي الحديث عن الترجمة الأولى، وفيها حديث عَبْد اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- :

(1) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 153.

(2) الرازي: **مختار الصِّحاح**، مادة: كذا، ص 267.

(3) ينظر: ابن جماعة: **مناسبات تراجم البخاري**، ص61. ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، دار المعرفة.4/82-83.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترجمة الأولى: " **بَاب الْجَنَّةِ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ**".[1]

الحديث: " عن عَبْد اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ**"[2]

يظهر في هذه الترجمة اعتماد البخاري على ألفاظ الحديث بشكل جليّ، من غير تغيير في الصّيغة الصَّرفيّة لما أخذه من ألفاظ؛ نحو: (الجنة، تحت السيوف)، وهذا التكرار لثلاث مفردات من ألفاظ الحديث وإيرادها في قالب الترجمة؛ من شأنه أن يجعل الترجمة ظاهرة لا خفية، لكن أين الخفاء اللافت لنظر ابن المنير في كتابه المتواري؟ يمكن القول: ما جعل ابن المنير يحكم على هذه الترجمة بالخفاء؛ هو استبدال البخاري مفردة (بارقة) بـ(ظلال)، وكأن لسان حال ابن المنير يقول: هذا الاستبدال لم يأت عبثا. ويدلي ابن المنير بدلوه في تفسير هذا الاستبدال في قوله:" قلت: رَضِي الله عَنْك! لم يترجم على الحَدِيث بِلَفْظِه، فإمَّا أَن يكون لفظ التَّرْجَمَة فِي حديث آخر لم يُوَافق شَرطه فنبّه عَلَيْهِ فِي التَّرْجَمَة، أَو نبّه على معنى " تَحت ظلال السيوف "، وأَن السيوف لما كَانَت لها بارقة وشعاع، كَانَ أَيْضا لَهَا ظلّ بحسبها. وَالله أعلم."[3]

وتخلص الدراسة إلى سببين في اختيار البخاري لكلمة (بارقة) : أولهما ما أشار إليه ابن المنير من إلماح إلى حديث آخر[4] . وثانيهما؛ لم تزد على كونها من "إضافة الصفة إلى

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 440. البارقة: اللمعان.ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: برق، 15/10. الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، 632/5.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسِّيَر ،" بَاب الْجَنَّةُ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ "، حديث رقم(2818)، ص 440.

(3) ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 158.

(4) ذكره ابن حجر بقوله:" كأنه أشار بالترجمة إلى حديث عمار بن ياسر، فأخرج الطبراني بإسناد صحيح عن عمار بن ياسر أنه قال يوم صفين: الجنة تحت الأبارقة. كذا وقع فيه، والصواب البارقة وهي السيوف اللامعة." ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**،33/6. وهناك حيث أخر ربما قصده البخاري ولم يشر إليه الحافظ ابن حجر ويظهر أنه أقرب من حديث عمار بن ياسر، وربما يكون هو مقصود البخاري،وهو من حديث " رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ؟ قَالَ: «**كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً**» النسائي: أحمد بن شعيب(ت303هـ)، **سنن النسائي**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث، دار المعرفة، بيروت، ط5، 1420هـ، حديث رقم: 2052، 404/4.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الموصوف."[1] وننتقل الآن إلى الترجمة الثانية المشتملة على حديثين لهما عنوان واحد. وهنا يطرح السؤال الآتي: كيف يستطيع المتلقي لنصين مختلفين أن ينشئ منهما عنوانا مناسبا لهما ؟ هذا ما ستقف عليه الدراسة في الترجمة اللاحقة.

الترجمة الثانية:" بَاب الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ."[2]

جاء في هذه الترجمة كل من حديث أبي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وحديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وهما:

الحديث الأول:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**"[3]

ورد في هذه الترجمة لفظ(الشَّهَادَة[4])، بينما ورد في الحديث النبوي الشريف - فيما يخص تكرار أصول كلمة الشهادة- كل من لفظ :(الشُّهَدَاء[5])، و(الشَّهِيد[6])، أي إن البخاري اكتفى بالمصدر (الشَّهَادَة)، الدال على الحدث، والمفتقر لدلالة الجمع الواردة في لفظ الشهداء، و دلالة المفرد في لفظ الشهيد، اكتفى بالمصدر واستغنى عن الجمع والمفرد من لفظه؛ ليترجم للحديث النبوي الشريف.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) **المصدر السابق:** 33/6. وجاء في لسان العرب:" البارِقةُ: السيوفُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِهَا لِبَيَاضِهَا" ابن منظور: **لسان العرب** ، مادة: برق، 15/10.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 442.

(3) **المصدر السابق**، كتاب الجهاد والسِّيَر ،" بَاب الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ "، حديث رقم(2829)، ص 442. المطعون : هو الذي يموت في الطاعون. ينظر: ابن منظور، **لسان العرب**، مادة طعن، 267/13. المبطون: هو الذي يموت بداء بطنه. **الغرق**:الذي يموت في الماء. صاحب الهدم: الذي يموت تحته. ينظر: القسطلاني، **إرشاد السّاري**، 59/5.

(4) (الشَّهادَة): مصدر من الفعل الثلاثي المجرد (شهد) وزن الشهادة: الفَعَالَة.

(5) (شهداء) جمع شهيد، وهو صفة مشبّهة من شهد يشهد باب فَعِلَ، ووزن الشّهداء: الفُعَلَاء.ينظر: صافي، محمود بن عبد الرحيم: **الجدول في إعراب القرآن الكريم**،77/1.

(6) الشَّهِيْد: صفة مشبهة،ووزنها (الفَعِيْل)، ويقصد بالشّهِيد :"القتيل في سبيل الله" الجوهري: **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، مادة: شهد، 494/2.

وما أضافه البخاري من عدد مخالف لما ورد الحديث النبوي الشريف جعل ابن المنير وغيره[1] يتهم هذه الترجمة بالخفاء؛ إذ جاء في الحديث أن الشهداء خمسة، بينما ورد في الترجمة أنهم سبعة، فهل يمكن أن يكون البخاري قد أخطأ؟ ومن أين أتى بمفردات الترجمة(سوى، القتل) علاوة على العدد سبعة؟

يفسر ابن المنير ما سبق بقوله: " كأنه أراد أن يدخل في الترجمة حديث مالك[2] – رحمه الله –، وفيه: " أن الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله[3] " فأعجلته المنية. ويحتمل عندي أن يكون البخاري أراد التنبيه على أن الشهادة لا تنحصر في القتل، بل لها أسباب أخر. وتلك الأسباب أيضا اختلفت الأحاديث في عددها. ففي بعضها خمسة، وهو الذي صح عند البخاري، ووافق شرطه. وفي بعضها سبعة. ولم يوافق شرط البخاري، فنبه عليه في الترجمة."[4] ويظهر في قول ابن المنير هذا أن البخاري جاء بمفردات الترجمة بخلاف ما جاء في الحديث لسببين هما :

الأول: أن البخاري في نيته إدخال حديث مالك بن أنس لكنه توفي. وهذا فيه نظر[5] ، يفسره السبب الثاني الآتي تباعا.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) نحو ابن بطال الذي خفيت عليه هذه الترجمة بدليل قوله:" وهذا يدل أن البخارى مات ولم يهذب كتابه؛ لأنه لم يذكر الحديث الذى فيه أن الشهداء سبعة سوى القتل فى سبيل الله"ابن بطال: **شرح صحيح البخارى**، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 2003م، 43/5. وينظر: ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 158–159.

(2) هو الإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت 179هـ)، إمام دار الهجرة. الزركلي: **الأعلام**، 257/5.

(3) تكملة الحديث:" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الشهداء سبعة، سوى القتل في سبيل الله: المطعون شهيد، والغَرِقُ شهيد، وصاحب ذات الْجَنْبِ شهيد، والمبطون شهيد، وَالْحَرَقُ شهيد، والذي يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بِجُمْعٍ شهيد». ابن مالك: **الموطأ**، تحقيق محمد الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، الإمارات، ط1، 2004 م،328/2. "تَمُوتَ المرأة بجُمْع؛ يَعْنِي أَن تموتَ وَفِي بَطْنِهَا وَلَدٌ" ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: جمع، 56/8.

(4) ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 158–159.

(5) ينظر: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**،43/6

الثاني: عدم موافقة حديث مالك لشرط البخاري فألمح إليه في الترجمة. وهذا الذي تطمئن النفس إليه، لدراية البخاري بصغير الأحاديث قبل كبيرها، ولعادته في التنبيه على الأحاديث في التراجم. علاوة على استقاء البخاري مفردات الترجمة منه.

الحديث الثاني:" عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**"[1] .

في هذا الحديث يظهر اعتماد البخاري على المصدر(الشَّهَادَة) الوارد في هذا الحديث النبوي الشريف، ليترجم به مضيفا إليه أل التعريف، من غير تغيير على بنيتها الصَّرفيّة. ودخول "اللام أحدث معنى التّعريف"[2]، علاوة على التّخصيص وتكثيف المعنى.

لم يفصح ابن المنير عن الخفاء الوارد في مناسبة هذا الحديث للترجمة، ولم يعلق عليه مكتفيا بالتعليق على الحديث السابق لهذا[3]. ويظهر جلاء المناسبة بين الترجمة وهذا الحديث، فالطّاعون هو شهادة تدخل في الشهادات السبع. وإيراده هنا لا يخل بمقصود الترجمة ومناسبتها.

ومن الحديثين السابقين يتضح للدراسة قدرة البخاري على إدراج حديثين في ترجمة واحدة، ولم يكن هدفه العنونة والتسمية التوضيحية لما قد يأتي من أحاديث فحسب، وإنما يلمح إلى معان مستكنّة في ذهنه، آتية من جملة أحاديث، بعضها ذكر في صحيحه، وأُخر حفظ في ذهنه،[4] ولم يذكرها لمخالفتها شرطه.

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسِّيَر ،" بَاب الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ "، حديث رقم(2830)، ص 442.

(2) ابن السّراج: **الأصول في النحو**، 42/1.

(3) ينظر: ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 158-159.

(4) ومما ذكر في قوة حفظه: أنه كان يطّلع على الكتاب مرة واحدة؛ فيحفظ منها عامة أطراف الحديث. القاسمي، محمّد جمال الدين **حياة البخاري**، ص19.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترجمة الثالثة:" **بَاب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ**"[1] z **مَا لم يَأْمر بِمَعْصِيَة** χ[2]

انفرد في هذه الترجمة حديث ابن عمر- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما-، ليس في دراستنا فحسب ؛ بل في صحيح البخاري، وهذا بيانه:

الحديث:" عَنْ ابْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**"[3]

يجد الناظر في ألفاظ الترجمة المستقاة من الحديث النبوي الشريف تكرار: (السَّمْع وَالطَّاعَة، يأمر، معصية). وتتساءل الدراسة هنا: هل تغيرت الصّيغة الصَّرفيّة عمّا جاء في الحديث النبوي؟ يقال: أبقى البخاري الصّيغة الصَّرفيّة المتكررة كما وردت في الحديث النبوي الشريف في المفردات الآتية: (السَّمْع[4]،الطَّاعَة[5]، معصية[6]). واختزل كل من الفعل المضارع المبني للمجهول (يُؤْمَر[7]) والفعل الماضي المبني للمجهول(أُمِرَ) في فعل مضارع مبني للمعلوم وهو الفعل(يَأْمر)، إذ ترتب على هذا التغير وجود الفاعل وهو(الإِمَامِ) ، بينما هو في الحديث النبوي الشريف مجهول. **أي** التحول من غموض وإبهام الفاعل؛ سواء أكان ذلك في الزمن المضارع (يُؤْمَر) أم في الزمن الماضي (أُمِرَ)؛ إلى تعيين الفاعل على نحو ما جاء في الفعل المضارع المبني للمعلوم(يأمُر).

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 460.

(2) هذه الزيادة وردت في كتاب المتواري لابن المنير معتمدا فيها على رواية الكشميهني.ينظر: ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 162. وينظر: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**،115/6

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسِّيَر،" بَاب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ"، حديث رقم(2955)، ص 460.

(4) السَّمْع: مصدر من الفعل الثلاثي سَمِع، وزنه: الفَعْل ، ويتضمن المصدر معنى الجميع. ينظر: الأزهري: **تهذيب اللغة**، مادة: سمع، 75/2.

(5) الطَّاعَة: اسم فعل بمعنى مفعول لمرة واحدة ووزنها: الفَعْلَة، والطاعةُ اسْمٌ مِنْ أَطاعَه طَاعَةً. ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: طوع، 241/8.

(6) المَعْصِية:ضِدُّ الطَّاعَة، وهومصدر سماعيّ للثلاثيّ عصى يعصي، وزنه مَفْعِلة، وَ (الْعِصْيَانُ) كذلك. وَقَدْ عَصَاهُ وَ (مَعْصِيَةً) وَ (عِصْيَانًا) فَهُوَ (عَاصٍ) وَ (عَصِيٌّ) وَ (عَاصَاهُ) مِثْلُ عَصَاهُ وَ (اسْتَعْصَى) عَلَيْهِ. ينظر: الرازي، **مختار الصحاح**، مادة: عصي، ص211. " وقد يكون اللفظ- المعصية- مصدرا ميميا" صافي، محمود بن عبد الرحيم: **الجدول في إعراب القرآن الكريم**، 175/28.

(7) يُؤْمَر: فعل مضارع مبني للمجهول من الفعل الثلاثي المجرد أَمَرَ.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وإن قال قائل: لِمَ تُعدّ هذه الترجمة من التراجم الخفيّة؟ وأين يستكن الخفاء؟ قيل : نظر ابن المنير إلى الحذف الوارد في نهاية الحديث النبوي الشريف، وهو قوله" **فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ**"[1]، أي "فلا سمع ولا طاعة شرعيين"[2] . ويظهر للدراسة ظهور الترجمة من جهة المفردات، ولم يكن التغيير الصّرفي الباعث لخفاء هذه الترجمة عند ابن المنير.

الترجمة الرابعة:" **بَاب يُقَاتَلُ مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ، وَيُتَّقَى بِهِ**" [3]

اشتملت هذه الترجمة على قولين للرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- هما:

الحديث الأول:" عن أبي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: **نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ**"[4]

تم الحديث عن مناسبة أي ترجمة مع هذا الحديث سابقا، لكن ابن المنير هنا تكلف إيجاد المناسبة بين الحديث والترجمة[5] .

الحديث الثاني: عن أبي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ:" **مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعْ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي،**

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسِّيَر،" بَاب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ"، حديث رقم(2955)، ص 460.

(2) ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 162. وينظر:ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**،116/6.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 460.

(4) **المصدر السابق**، كتاب الجهاد والسِّيَر،" بَاب يُقَاتَلُ مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ وَيُتَّقَى بِهِ"، حديث رقم(2956)، ص 460.

(5) "وجه مطابقة الترجمة لقوله: " **نحن الآخرون السابقون** " إن معنى قوله: يقاتل من ورائه أي من أمامه، فأطلق الوراء على الأمام، لأنهم، وإن تقدموه في الصورة، فهم أتباعه في الحقيقة. والنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقدّم عليه غيره بصورة الزمان، لكن المتقدَّم عليه مأخوذ عليه العهد، أن يؤمن به وينصره، كآحاد أمته وأتباعه. ولذلك ينزل عيسى – عليه السلام – مأموما. وإمام القوم منهم. فهم في الصورة أمامه. وفي الحقيقة أتباعه وخلفه.": ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 163. وينظر: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**،116/6.

وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى[1] **بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ؛ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ؛ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ**"[2] .

إذا ما أرادت الدراسة حصر المفردات المتكررة بين الترجمة والحديث فستجدها كما يأتي:

ألفاظ البخاري: يُقَاتَل، **وَرَاء، الإمام**، يُتَّقَى.

ألفاظ الحديث: الْإِمَام، يُقَاتَل، وَرَائِهِ، يُتَّقَى، تَقْوَى .

واستقاء البخاري هذه المفردات من الحديث النبوي الشريف يجعل الترجمة ظاهرة لا خفية فيما يظهر. بدليل اعتماده على جملة من المفردات من غير تغيير في البنية الصَّرفيّة لكل لفظ، نحو: يُقَاتَل[3] المتضمّن لمعنى المشاركة في اسم الفاعل قاتل[4]. ولفظ (التَقْوَى) الآتي في الحديث النبوي الشريف لم يعتمد عليه البخاري، أي لا يمكننا القول: صرف البخاري المصدر (تَقْوَى)[5] إلى صيغة الفعل المضارع المبني للمجهول(يُتَّقَى)[6]؛ بدليل اعتماده على جزء من الحديث النبوي الشريف،

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) أي إنه يدفع به العدو ويتقى بقوته، والتاء فيها مبدلة من الواو لأن أصلها من الوقاية، وتقديرها اوتقى، فقلبت وأدغمت، فلما كثر استعمالها توهموا أن التاء من نفس الحرف فقالوا اتقى يتقي، بفتح التاء فيهما" ابن منظور: **لسان العرب**،مادة: وقي، 403/15.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسِّيَر،" بَاب يُقَاتَلُ مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ وَيُتَّقَى بِهِ"، حديث رقم(2957)، ص 460.

(3) يُقَاتَل:فعل مضارع مبني للمجهول من قاتل، وقاتل من الأفعال المزيدة (ثلاثي مزيد بحرف) . ينظر: الجرجاني، عبدالقاهر، **المفتاح في الصرف**، ص44.

(4) وفي معنى المشاركة يقول المبرد: "وذلك قولك: قاتل يقاتل وضارب يضارب ومعنى فاعل إذا كان داخلا على فعل أن الفعل من اثنين أو أكثر، وذلك لأنك تقول: ضربت ثم تقول ضاربت فتخبر أنه قد كان إليك مثل ما كان منك" المبرد: **المقتضب**، 72/1.

(5) التَقْوَى: مصدر ثلاثي مزيد بحرف. قلبت ياؤها واوا من (تقيت) ،والتاء في تقوى بدلٌ من الواو. ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: وقي، 402/15. ابن جني : **المنصف، شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني**، دار إحياء التراث القديم، ط1، 1954م، ص17.

(6) أورد ابن جني هذا الفعل في: باب في زيادة الحرف عِوضًا من آخر محذوف؛ إذ قال: " وقد حذفت الفاء وجعلت تاء افتعل عوضا منها، وذلك قولهم: تقي يتقي، والأصل: اتَّقى يتقي فحذفت التاء فبقي تقى." ابن جني، أبو الفتح عثمان(ت392) **الخصائص**، تحقيق: عبدالحميد بن محمد، المكتبة التوفيقية، د.ت، د.ط، 189/2. وينظر: سيبويه، **الكتاب**، 483/4.

وليس على الحديث بأكمله، وهو قول الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ**"[1] .

وإن سأل سائل: أين الخفاء الذي نظر إليه ابن المنير في هذا الحديث؟ فالجواب: لم يعلق ابن المنير على خفاء المناسبة بين هذا الحديث وهذه الترجمة، بل اكتفى بالتعليق على الحديث السابق[2] .

الترجمة الخامسة:" بَاب الْجَعَائِلِ وَالْحُمْلَانِ فِي السَّبِيلِ."[3]

الحديث:" عن أبي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حَمُولَةً، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ، ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ.**"[4]

استقى البخاري ألفاظ الترجمة من بين ألفاظ الحديث النبوي الشريف من الألفاظ الآتية: حَمُولَة[5] ، أَحْمِلُهُمْ[6]، سبِيلِ[7]. لكنه وضع حَمُولَة، أَحْمِلُهُمْ، في قالب صرفيّ مختلف عمّا ورد في

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسِّيَر،" بَاب يُقَاتَلُ مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ وَيُتَّقَى بِهِ"، حديث رقم(2957)، ص 460.

(2) ينظر: ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 163.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 462.الجعائل:" ما يجعل للغازي، وذلك إذا وجب على الإنسان غزو فجعل مكانه رجلا آخر بِجُعْلٍ يشترطه " ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: جعل ، 111/11. وينظر: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 124/6. الْحُمْلَانِ:"ما يحمل عليه من الدَّوابِّ في الهبة خاصَّة" الفراهيدي: **العين**، مادة: حمل، 240/3.وينظر: الزركشي، بدر الدين، **التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح شرح صحيح البخاري**، 657/2.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسِّيَر،" بَاب الْجَعَائِلِ وَالْحُمْلَانِ فِي السَّبِيلِ"، حديث رقم(2972)، 462-463.

(5) "حمولة ، اسم جمع لكل ما يحمل من الدواب، ولا سيما الكبار منها، وزنه فعولة بفتح الفاء" صافي، محمود بن عبد الرحيم: **الجدول في إعراب القرآن الكريم**، 310/8.

(6) أَحْمِلُهُمْ: فعل مضارع من الثلاثي حمل. متضمن للفاعل المستتر (أنا) ومقترن بضمير الوصل (هم)الدال على جمع المذكر الغائب.

(7) السَّبِيلِ: اسم جامد على وزن (فَعِيْل)، يستوي فيه المذكر والمؤنث، ويراد به الطريق، وجمعُه (سُبُل) بضمتين. ينظر: الأزهري: **تهذيب الأزهري**، مادة: سبل، 308/12.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الحديث النبوي الشريف. وأبقى(سَبِيل) على حالة من غير تغيير لكنه غيّر في تعريفه من التعريف بالإضافة إلى التعريف بأل.

ويظهر للدراسة اختزال حَمُولَة وأَحْمِل في حُمْلَان؛ أي صرف البخاري حَمُولَة (فَعُولَة)، و أَحْمِل(أَفْعِل) إلى حُمْلَان (فُعْلَان). وفي (حُمْلَان) هل أراد البخاري معنى الجمع أم المصدر؟ فإن قال قائل: حُمْلَان جمع. قيل أين أنت من قول سيبويه؟:" وكذلك فَعُولةٌ: لأنها بمنزلة فَعِيلةٍ في الزنة والعدة وحرف المد. وذلك قولهم: حمولةٌ وحمائل، وحلوبةٌ وحلائبُ، وركوبةٌ وركائب. وإن شئت قلت: حلوباتُ وركوباتُ وحمولاتٌ. وكلُّ شيء كان من هذا أقل كان تكسيره أقل كما كان ذلك في بنات الثلاثة."[1] أي إن البخاري لو أراد الجمع لجمعها على حَمَائِل أو حمُولَات، لا على (حُمْلَان)[2]، بل هي مصدر قولك:" حَمَلَ الشيءَ يَحْمِلُهُ حَمْلًا وحُمْلاناً، فَهُوَ مَحْمول وحَمِيل"[3].

وتكاد تكون مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف ظاهرة ، بدليل اعتماد البخاري على غير لفظ من ألفاظ الحديث، ويقول ابن حجر في هذا :" ووجه دخول حديث أبي هريرة أنه متعلق بالركن الثاني من الترجمة؛ وهو الحُملان في سبيل الله، لقوله أولا:" ولا أجد ما أحملهم عليه."[4]

(1) سيبويه: **الكتاب**، 611/3.

(2) حُمْلَان : مفردها حَمَل:وهو "الخَرُوف، وَقِيلَ: هُوَ مِنْ وَلَدِ الضأْن الجَذَع فَمَا دُونَهُ، وَالْجَمْعُ حُمْلان وأَحْمَال" ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: حمل، 181/11.

(3) **المصدر السابق**: مادة : حمل، 172/11.

(4) ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 125/6.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

الترجمة السادسة:" بَاب مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَنَحْوِهِ"[1]

الحديث:" عن أبي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ؛ يَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ؛ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنْ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ.**"[2]

جاء هذا الحديث منفردا في هذا الباب والترجمة، أي لا يمكن أن يتوهم بأن البخاري أورد جملة من الأحاديث المناسبة في ألفاظها لاسم الباب والترجمة، ثم أتبعها هذا الحديث، والباعث لهذا القول ؛ خفاء المناسبة بين الترجمة والحديث النبوي الشريف لعدم اعتماد البخاري في ألفاظ الترجمة على ألفاظ الحديث النبوي الشريف.

وأما وجه تعلق الحديث بهذه الترجمة كما يراه ابن المنير[3] ؛ فهو اعتماد البخاري على جزء من الحديث النبوي الشريف؛ وهو قوله :" **وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ؛ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا**"[4]، أي إن إعانة الرجل على الركوب على الدابة من الأخذ بالرِّكاب، وهذا ما نبه إليه ابن حجر في شرح الترجمة[5]، وتمثل قول ابن المنير بـ:" موضع التَّرْجَمَة:" وَتعين الرجل على دابتّه فَيحمل عَلَيْهَا" فيندرج تَحْتَهُ

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 465." الرِّكابُ: الإبلُ الَّتي يُسار عَلَيْهَا، واحِدَتُها راحِلَةٌ، وَلَا واحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِها، وَجَمْعُهَا رُكُبٌ، بِضَمِّ الْكَافِ، مِثْلُ كُتُبٍ." ابن منظور: **لسان العرب** ، مادة: ركب، 430/1.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسِّيَر،" بَاب مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَنَحْوِهِ "، حديث رقم(2989)، ص 465.

(3) ينظر: ابن جماعة: **مناسبات تراجم البخاري**، ص88.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، حديث رقم(2989)، ص 465.

(5) ينظر: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 132/6.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الْأَخْذ بالرِّكاب، لَا من جهة عُمُوم صِيغَة الْفِعْل فَإِنَّهُ مُطلق. وَلَكِن بِالمَعنى المساوق."[1] والمقصود بقوله المعنى المساوق: أي المعنى المتابع[2]؛ أي إن الإعانة تندرج في الأخذ بالركاب.

الترجمة السابعة:" بَاب يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ"[3]

الحديث: عن أبي موسى- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:"**إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا.**"[4]

تظهر في هذه الترجمة المناسبة بين الترجمة والحديث النبوي الشريف بأوضح صورها، بدليل الألفاظ المستقاة من الحديث النبوي الشريف، ويظهر في حصر ما تكرر من ألفاظ في الترجمة مما جاء في الحديث النبوي الشريف ما يأتي: يُكْتَبُ، لِلْمُسَافِرِ، مِثْلُ، مَا، كَانَ، يَعْمَلُ، الْإِقَامَةِ. وهذه الألفاظ بعضها أبقاه البخاري على حاله، وبعضها غيَّر في صيغته الصَّرفيّة ليناسب قالب الترجمة. وليتضح هذا يمكن النظر إلى ألفاظ الحديث النبوي الشريف التي اعتمد البخاري عليها، وهي: سَافَرَ، كُتِبَ، مِثْلُ، مَا، كَانَ[5] ، يَعْمَلُ[6] ، مُقِيمًا[7].

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) ابن المنير، ناصرالدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 167.

(2) المساوقة: المتابعة. ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: سوق، 166/10.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 466.

(4) **المصدر السابق**، كتاب الجهاد والسِّيَر،" بَاب يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ "، حديث رقم(2996)، ص 466.

(5) كان: فعل ماض ناقص. يحمل معنى الزمن فقط" وإذا جعلته عبارةً عن حدوث الشئ ووقوعه استغنى عن الخبر، لأنَّه دلَّ على معنًى وزمانٍ. تقول كانَ الأمرُ، وأنا أعرفه مذْ كانَ، أي مذْ خُلِقَ." الجوهري: **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، مادة:كون، 2189/6.

(6) يعمَل: فعل مضارع من الثلاثي المجرد عمِل ، مكسور العين. للاستزادة في باب فَعِلَ يفْعَل، ينظر: الحملاوي، أحمد : **شذا العرف في فن الصرف**، تحقيق: نصر الله عبدالرحمن ، مكتبة الرشد ، الرياض، د.ت، ص22.

(7) "اسم فاعل من أقام الرباعيّ وزنه مُفْعِل بضمّ الميم وكسر العين، وفيه إعلال بالقلب أصله مقوم لأن الألف أصلها واو فهو من قام المجرّد، استثقلت الكسرة على الواو فسكّنت ونقلت الحركة إلى القاف– وهو إعلال بالتسكين– ثمّ قلبت الواو ياء لسكونها، وانكسار ما قبلها فأصبح (مقيم) ." صافي، محمود بن عبد الرحيم: **الجدول في إعراب القرآن الكريم**، 344/6.

يظهر مما سبق تكرار من غير تغيير لألفاظ الحديث، وتمثّل في (مثل ما كان يعمل)، وتكرار مع تغيير في الصّيغة الصَّرفيّة، وجاء هذا في (يُكْتَبُ، كُتِبَ)، (مُسَافِر، سَافَرَ)، (الْإِقَامَة، مُقِيم) .

وحول البخاري (كُتِبَ[1]) الوارد بصيغة الفعل الماضي المبني للمجهول، إلى فعل مضارع مبني للمجهول(يُكْتَبُ)، وحول الفعل الماضي(سَافَرَ) إلى اسم الفاعل (مُسَافِر)، وإن سأل سائل : لِمَ أتى البخاري باسم الفاعل، ولم يأت بفعل مضارع نحو: صرفه (يُكْتَبُ) من (كُتِبَ)؟ قيل: لم يبتعد عن نسقه كثيرا، فصرفه(يُكْتَبُ) من (كُتِبَ)، يلزمه دلالة أن يأتي بالفعل المضارع (يسافر) من (سَافَرَ)، واسم الفاعل(مُسَافِر[2]) يناسب الفعل المضارع الدال على الحال أو الاستقبال[3]، علاوة على تحوّل الدلالة من الفعل الماضي المنتهي زمنيا إلى اسم الفاعل، المتضمّن دلالة المبالغة وكثرة السفر المستمرة، من غير تقييد بزمن معيّن. فيصبح المعنى: يكتب للذي يسافر. ويليق أن نذكر ما قاله سيبويه، والذي نصّه:" هذا باب من اسم الفاعل الذي جَرَى مَجرى الفِعل المضارِع.... قولك: هذا ضارب زيداً غداً. فمعناه وعملُه مثلُ "هذا" يَضْرِبُ زيدا غدا. فإذا حدّثت عنِ فعلٍ في حينِ وقوعِه غيرِ منقطعٍ كان كذلك. وتقول: هذا ضاربٌ عبدَ الله الساعةَ، فمعناه وعملُه مثلُ " هذا " يَضرب زيدا الساعةَ. وكان " زيدٌ " ضاربا أباك، فإنَّما تُحدِّث أيضا عن اتِّصال فعلٍ في حال

(1) كُتِبَ: فعل ماض مبني للمجهول من الفعل الثلاثي كتب. ولبيان المقصود من(كتب)يحسن ذكر قول ابن دريد المتوفى: 321هـ:" وَقد كتب الْكتاب يَكْتُبُهُ كتبا إِذا جمع حُرُوفه. وأصل الْكتْب ضمك الشَّيْء إِلَى الشَّيْء" ابن دريد: **جمهرة اللغة**، مادة كتب، 255/1.

(2) : اسم فاعل من الفعل الثلاثي المزيد بحرف (سافر).والميم في مسافِر علامة للاسم، فتقول للفاعل : مُسافِر؛ لأن فعله: يسافر. "وَالْمِيم آيَة الأَسماء فِيمَا كَانَ من الأَفعال المزيدة." المبرد: **المقتضب**، 108/1.

(3) " اسم الفاعل مشتق صيغ للدلالة على من قام بالحدث أو ما قام فيه الحدث، مثل: كاتب، مُخرِج، ومنكسر. ولكثرة استخدامه في الكلام فيعد من أهم الصفات الصرفية. ويكتسب اسم الفاعل دلالة أخرى، هي الدلالة على الحال أو الاستقبال، ولذا فهو يشبه الفعل المضارع." شحاته، محمد عبدالوهاب: **أنواع المورفيم في العربية**، مجلة علوم اللغة، دار غريب،القاهرة، مجلد1،عدد2، 1998م. ص112. وفي قوله: يشبه الفعل المضارع، متابعة لما جاء عند سيبويه من غير إشارة لسيبويه. ينظر: سيبويه: **الكتاب**، 164/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وقوعه. وكان مُوَافقاً زيداً، فمعناه وعملُه كقولك: كان يَضرب أباك، ويوافِقُ زيدا. فهذا جرى مجرى الفعِل المضارعِ في العمل والمعنى منوَّنا."[1]

وحول البخاري اسم الفاعل(مُقِيم) إلى المصدر (الْإِقَامَة[2])، واختار البخاري هنا إضافة الهاء في (إقامة)لا حذفها كعوض من عين الفعل المحذوف.[3]

وإن قال قائل أين الخفاء في هذه الترجمة؟ قيل: نظر ابن المنير إلى هذه الترجمة وعلق عليها في كتابه المتواري؛ كرد على ابن بطال الذي يرى أن الذي يُكتَب من الأعمال النوافل[4] ، إذ رد عليه بقوله:" بل تدخل فِيهِ الْفَرَائِض الَّتِي شَأْنه أَن يعْمل بهَا وَهُوَ صَحِيح. إِذا عجز عَن جُمْلَتهَا، أَو عَن بَعْضهَا بِالْمرضِ كتب لَهُ أجر مَا عجز عَنهُ فعلا."[5] ولكل ماسبق يمكن الحكم على الترجمة بالظهور والمناسبة للحديث النبوي الشريف.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) **المصدر السابق**: 164/1.

(2) الْإِقَامَة: مصدر مرّة من الفعل الثلاثي المزيد بحرف (أقام). ينظر: الحملاوي، أحمد: **شذا العرف في فن الصرف**، ص61. الناشر: مكتبة الرشد الرياض

(3) ينظر: سيبويه: **الكتاب**، 83/4.ابن جني: **الخصائص**،203/2. الأَشْمُوني: **شرح الأشموني على ألفية ابن مالك**،235/2.

(4) ينظر: ابن بطال، **شرح صحيح البخاري**، 154/5.

(5) ابن المنير: **المتواري على أبواب البخاري**، ص 168. وينظر: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 136/6-137.

الترجمة الثامنة:"**بَاب السَّيْرِ وَحْدَهُ.**"[1]

ذكر البخاري في هذا الباب حديثين: أولهما ألفاظه متباينة وألفاظ الترجمة، وثانيهما ألفاظه ظاهرة في الترجمة. وإليك نص الحديثين:

الحديث الأول:عن جَابِر بْن عَبْد اللَّهِ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ.**"[2] كما أشرنا ألفاظ هذا الحديث لا تتناسب مع ألفاظ الترجمة شكليا، ويوجه ابن المنير سبب ورود هذا الحديث في هذا الباب بقوله:" سَيْرُ الزُّبَيْر ليتجسس لِلْمُسلمين، فالوحدة فِيهِ مَطْلُوبَة، بخلافها في السّفر."[3] ، ولا يظهر في تعليق ابن المنير إي إشارة إلى القول بوجود متابع للزبير[4] ؛ بل يظهر فيه انفراده بالسير. ونخلص إلى سبب ورود هذا الحديث في هذه الترجمة والباب؛ أن البخاري أورد هذا الحديث كمعنى مساوق لما جاء في الترجمة، إذ لم يعتمد البخاري على قول الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بل على المعنى المساوق لذكر الحديث؛ وهو انتداب الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- للزبير يوم الخندق. وإتيانه بخبر بني قريظة. [5]

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 466.جاء اسم الترجمة في كتاب المتواري لابن المنير:" بَاب السَّيْرِ باللَّيْل وَحْدَهُ"بزيادة (بالليل).
ينظر: ابن المنير: **المتواري على أبواب البخاري**، ص 169. يجدر بالذكر: أن (وحدَه) يلزم النّصب؛ لأنه مصروف عن جهته، فالأصل منه (الواحد)، ثم أسقط منه الألف واللام . ينظر: الفراهيدي، الخليل بن أحمد، **الجمل في النحو**، تحقيق: فخر الدين قباوة، ط5، 1995م، ص140.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسِّيَر،" بَاب السَّيْرِ وَحْدَهُ"، حديث رقم(2997)، ص 466. وَحَوَارِيَّ: "أي خاصتي من أصحابي وناصري". ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: حور، 220/4. والزبير : هو الزبير بن العوام بن خويلد الأَسَدي القرشي(ت 36هـ) ينظر: الزركلي ، **الأعلام**، 43/3.

(3) ابن المنير: **المتواري على أبواب البخاري**، ص 169.

(4) كقول ابن حجر:" وقرره بن المنير بأنه لا يلزم من كون الزبير انتدب أن لا يكون سار معه غيره متابعا له. قلت: لكن قد ورد من وجه آخر ما يدل على أن الزبير توجه وحده." ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 138/6.

(5) ينظر: **المصدر السابق**، 138/6.

وتتجلى المناسبة بين الحديث النبوي والترجمة في الحديث الثاني الذي لم يعلق عليه ابن المنير لظهور مناسبته فيما يظهر، وإليك بيانه:

الحديث الثاني:" عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ؛ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ** ."[1]

يظهر من بين ألفاظ هذا الحديث ألفاظ اسم الباب والترجمة، فالألفاظ التي أخذها البخاري من الحديث النبوي الشريف هي: السَّيْرِ، وَحْدَهُ، باللَّيْل[2] . ويقابلها في الحديث النبوي الشريف الألفاظ الآتية: سَارَ ، بِلَيْلٍ، وَحْدَهُ. ويظهر في صياغة البخاري لاسم الباب والترجمة من مفردات الحديث النبوي؛ تركه لهذه الألفاظ على حالها من غير صرف ما عدا لفظ(سَارَ)، إذ جرده البخاري من الزمن الماضي بتحويله إلى المصدر(السَّيْر[3]). ليعطي به حكما ثابتا مع إخفائه لزمنه[4]، لكن الدراسة تلمح في السياق دلالة الزمن الماضي في المصدر(السَّيْرِ)[5]. أي بمعنى: باب من سار وَحْدَهُ. وفي قول الدراسة: باب الوحْدَةِ في السَّيْرِ؛ خفاء للزمن أكثر منه في الترجمة. ولا يفوت الدراسة الإشارة إلى تخصيص الليل بنطاق أقل ممّا كان عليه في حال التنكير، فزيادة البخاري لـ (أل التعريف) على (لَيْل[6])، تخصيص وتكثيف للمعنى[7] . وكأنّي الدراسة تلمح ليلة بعينها، هي ليلة الزبير .

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**،، كتاب الجهاد والسِّيَر،" بَاب السَّيْرِ وَحْدَهُ"، حديث رقم(2998)، ص 466.

(2) بحسب ما جاء عند ابن المنير. ينظر هامش(5) من الصفحة السابقة.

(3) السَّيْر هو الذَّهَاب، مصدر من (سار) الثلاثي، وزنه فَعْل .ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة:سير،389/4. صافي، محمود بن عبد الرحيم: **الجدول في إعراب القرآن الكريم**، 214/22.

(4) المصدر كل اسم دل على حدث وزمان مجهول. ابن جني، أبو الفتح عثمان: **اللمع في العربية**، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت،د.ت، د.ط، ص48.

(5) للاستزادة في دلالة المصدر على الزمن في السياق؛ ينظر: رشيد، كمال عبدالرحيم، **الزمن النحوي في اللغة العربية**، عالم الثقافة، عمان، 2008، ص93.

(6) اللَّيْل: اسم جمع، واللّيلة واحدته. ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: ليل، 608/11.

(7) ينظر: ابن السّراج: الأصول في النحو، 148/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترجمة التاسعة:" **بَاب الْأُسَارَى فِي السَّلَاسِلِ.**"[1]

الحديث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ.**"[2]

من ألفاظ الحديث النبوي الشريف لم يتكرر في الترجمة سوى شبه الجملة (فِي السَّلَاسِلِ[3])، وهذا التكرار أضاف على الترجمة شيئا من المناسبة والمطابقة، وإن قال قائل: أين الخفاء في مناسبة الترجمة للحديث؟ وهل في إدراج البخاري للفظ(الْأُسَارَى) أي إبهام للمناسبة؟وهل يلمح بإدراجها إلى جواز توثيق الأسير؟ قيل: ما تشير إليه الترجمة عند أخذها بمعزل عن الحديث النبوي الشريف هو: وجود الْأُسَارَى فِي السَّلَاسِلِ. بينما يفهم من قول الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- :"أنهم أُسِرُوا وَقُيِّدُوا فلما عرفوا صِحَّةَ الإسلام دخلوا طَوعًا فدخلوا الجنّة."[4]

والخفاء في الترجمة الذي أقره ابن المنير؛ هو وجود السلاسل في الأعناق ليس على الحقيقة بل على المجاز، ويظهر هذا من قوله:" إن كان المراد حقيقة وضع السلاسل في الأعناق، فالترجمة مطابقة. وإن كان المراد المجاز عن الإكراه، فليست مطابقة."[5]

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 468.

(2) **المصدر السابق**، كتاب الجهاد والسِّيَر،" :" بَاب الْأُسَارَى فِي السَّلَاسِلِ"، حديث رقم(3010)، ص 468.

(3) السَّلاسِل: جمع تكسير، ووزنها (فَعَالِل) من أوزان جمع الكثرة، وهو مطرد في كل اسم رباعي الأصول مجرد. ينظر: يعقوب، إميل بديع: **معجم الأوزان الصرفيّة**، ص 109.

(4) ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، دار المعرفة، 145/6.

(5) ابن المنير: **المتواري على أبواب البخاري**، ص 170. وينظر: ابن بطّال، **شرح صحيح البخاري**، 167/5. ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، دار المعرفة، 145/6.

الترجمة العاشرة:"**بَاب فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ.**"[1]

الحديث:" فِيهِ أَبُو مُوسَى:"[2] " عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيُعَلِّمُهَا فَيُحْسِنُ تَعْلِيمَهَا، وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحْسِنُ أَدَبَهَا، ثُمَّ يُعْتِقُهَا فَيَتَزَوَّجُهَا؛ فَلَهُ أَجْرَانِ. وَمُؤْمِنُ أَهْلِ الْكِتَابِ، الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا، ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَلَهُ أَجْرَانِ. وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ.**"[3]

اختصت هذه الترجمة ببيان فضل إسلام أهل الكتابين، من غير بيان لما يحمله الحديث من معان أخر، وهذا بيّن من ألفاظ الترجمة، إذ أتى البخاري بالمثنى(الْكِتَابَيْن) من المفرد(الْكِتَاب[4]) الوارد في الحديث النبوي الشريف،، بزيادة الياء والنون، فضلا عن تكرار المضاف(أَهْل[5])، وإن قال قائل: لم أتى البخاري بالمثنى(الْكِتَابَيْن) ولم يأت بالمفرد(الْكِتَابِ)؟ قيل: يظهر أن البخاري يلمح إلى حديث آخر، ورد فيه لفظ (أَهْلُ الْكِتَابَيْن)[6]، وفي هذا دلالة على طريقة اختيار البخاري لألفاظه التي يعتمد فيها على ألفاظ الحديث ولو بعدت.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 468.

(2) ابن المنير: **المتواري على أبواب البخاري**، ص 170.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسِّيَر،" بَاب فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ"، حديث رقم(3011)، ص 468.

(4) الْكِتَاب:"اسم جامد وقصد به التوراة، وزنه فِعال بكسر الفاء" صافي، محمود بن عبد الرحيم: **الجدول في إعراب القرآن الكريم**، 187/1.

(5) أهل:اسم جمع لا مفرد له من لفظه على زنة(فَعْل)، جمعه أهلون وأَهَلات، وآهالٌ، وأَهال،والأهالي جمع الجمع. ينظر: الفراهيدي، **العين**، مادة : أهل، 89/4. ابن سيده:**المحكم والمحيط الأعظم**، مادة أهل، 453/4. ابن منظور: **لسان العرب** مادة: أهل، 28/11. صافي، محمود بن عبد الرحيم: **الجدول في إعراب القرآن الكريم**،225/1.

(6) وهو قول الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنْ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِينَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأُعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ =الْكِتَابَيْنِ: أَيْ رَبَّنَا أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ". البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب مواقيت الصلاة ، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب، حديث رقم 557، ص94-95.

ويعلق ابن المنير على هذه الترجمة بقوله: " إن : مؤمن أهل الكتاب لا بدَّ أن يكون مؤمنا به- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- للعهد المتقدم والميثاق، فإذا بُعث - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فإيمانه الأول يستمر. فكيف يُعَدّدُ حتى يتعدد أجره؟

قلت: رضي الله عنك! إيمانه الأول بأنّ الموصوف كذا رسولٌ. ثانيا أن محمدا- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-هو الموصوف، وهما معلومان متباينان."[1]

ويظهر من قول ابن المنير؛ أن إيمان أهل الكتاب في قسمين: الأول بعامة الرسل، ومن بينهم الرسول محمد - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. والثاني مقتصر على محمد - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من بين الرسل. لذا يأخذ أهل الكتاب أجرهم مرتين. وإن قال قائل : هل يمكن أن يكون الإيمان الثاني في تباين مع الإيمان الأول؟ قيل: بل يظهر فيه الاختصاص والحصر.

ويورد ابن حجر قول ابن المنير بتمامه وكماله، ومعقبا عليه بقوله:" ويحتمل أن يكون تعدد أجره لكونه لم يعاند كما عاند غيره ممن أضله الله على علم، فحصل له الأجر الثاني بمجاهدته نفسه على مخالفة أنظاره"[2] .

وكأن الدراسة تلمح البخاري يقول في سبب تعدد أجر أهل الكتاب : سبب تعدد أجر أهل الكتاب كسبب حصول أهل القرآن على قيراطين، بدليل اختيار البخاري للمضاف والمضاف إليه (أَهْلُ الْكِتَابَيْن). ولا غرو في هذا فالبخاري كثيرا ما يومئ بتراجمه إلى غير مقصد[3] .

---

(1) ابن المنير: **المتواري على أبواب البخاري**، ص 170-171.

(2) ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، دار المعرفة، 146/6

(3) ينظر: الجاسم، عبدالعزيز أحمد: **الوجيز إلى ما في تراجم البخاري من حديث**، مجلة جامعة الملك سعود، مجلد 17، 2004م، ص427..

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وتجد الدراسة مما سبق نزوع البخاري إلى المصدر في أغلب الصِّيغ، ولا غرو في ذلك؛ فالبخاري يبحث عن صيغة جامعة لجملة من المعاني، أي إنه اختار صيغة تشتمل الاختصار وتكثيف المعنى، فالترجمة تتطلب العدد القليل من الكلمات، فهي بمثابة العنوان للنص.

كما أن المفردات المتكررة في الترجمة من مفردات الحديث النبوي بالصيغة ذاتها، هي: الْإِمَام، السِّوَاك، الْجُمُعَة، غُسْل، الْعُشْر، السَّمَاء، أَكَلَ، شَرِبَ، حَرَم، الْمَدِينَة، الْجَنَّة، السُّيُوف، السَّمْع، الطَّاعَة، معصية، يُقَاتَل، كَانَ، يَعْمَلُ، أَهْل، السَّلَاسِل.

أما المفردات المتكررة في الترجمة من مفردات الحديث النبوي مع تغيير في الصيغة الصّرفية، فهي: جمَاعَة، صَلَاة، الصَّلَوَات، الْقِرَاءَة، التَّأْمِين، غُسْل، يُسْقَى، نَاسِيًا، الصَّائِم، الشَّهَادَة، يأمُر، يُتَّقَى، الْحُمْلَان، السَّبِيل، المُسَافِر، يُكْتَب، الْإِقَامَة، السَّيْر، اللَّيْل، الْكِتَابَيْن.

ويلاحظ فيما صرفه البخاري عن بنيته الأصلية زيادة في الأسماء بينما نسبة الأفعال نقصت. ولتوضيح هذا نقسم هذه المفردات في غير شعب:

- المفردات التي ترجم لفعلها باسم من ذاتها: (تجْتَمِع⇐جمَاعَة)،(يُصَلِّي⇐ صَلَاة)، (يَقْرَأ ⇐الْقِرَاءَة)، (نَسِيَ⇐ نَاسِيًا)، (أَحْمِلُهُمْ⇐ الْحُمْلَان) (سَافَرَ⇐ المُسَافِر) (سَارَ⇐ السَّيْر)
- المفردات التي ترجم لاسمها بفعل من ذاتها:(تَقْوَى⇐ يُتَّقَى)
- المفردات التي ترجم لأفعالها بفعل مشتق من ذاتها: (سَقَتْ، سُقِيَ⇐ يُسْقَى)، (يُؤْمَر، أُمِرَ ⇐يأمُر)، (يُتَّقَى= يُتَّقَى)، (كُتِبَ ⇐ يُكْتَبُ) و يمكن القول في هذه المفردات: ثلاثة أفعال مما بني للمجهول تُرجِم لها بمثلها بأفعال مضارعة. وفعل واحد مبني للمجهول بَقِي على حاله في الترجمة، وتمثل في(يُتَّقَى= يُتَّقَى).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- المفردات التي تغير مفردها: من المفرد إلى الجمع نحو:(صَلَاة ⇐الصَّلَوَات).من المفرد إلى المثنى: (الْكِتَاب⇐ الْكِتَابَيْن).

- المفردات التي تغيرت من التنكير إلى التعريف[1] :(صَلَاة ⇐الصَّلَوَات)، (لَيْل ⇐اللَّيْل)

وأما التغييرات الآتية فلا يمكن القول بتنكيرها، لاكتسابها التعريف من وجه آخر، نحو:

(تَأْمِين⇐ التَّأْمِين) فعلى مستوى المفردة هو تنكير؛ لكن في النظر إلى السياق الذي ورد فيه لفظ (تَأْمِين) تجد الدراسة أنها مضافة إلى (الْمَلَائِكَة)[2]، أي إن البخاري استبدل التعريف بالإضافة بالتعريف بأَلْ. وفي هذا دلالة على الحد من امتداد الترجمة، ثم لا تكون مفرداتها كثيرة.

(شَهَادَةٌ ⇐ الشَّهَادَةُ) تغيير الموقع الإعرابي فرض تعريف(شَهَادَةٌ) إذ أصبحت في موقع الإبتداء بعد أن كانت خبرا، وهذا بيّن من النّصَّين الآتيين: نصّ الحديث النّبوي: "الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ"[3]. نص الترجمة:" الشَّهَادَةُ سَبْعٌ ."[4]

(سَبِيلِ⇐ السَّبِيلِ) يتشابه التغيير من التنكير إلى التعريف ما حصل في لفظ التأمين المذكور آنفا، ما عدا الوحدات المعجمية، لذا لن نكرر ما سبق الإشارة إليه. أما عن الوحدات المعجمية، فتتمثل في : (السَّبِيلِ) ⇐(سَبِيلِ اللَّهِ)

- المفردات التي تغيرت من التنكير إلى التعريف: (الصَّلَاة ⇐ صَلَاة) هذا على مستوى المفردة، ويظهر من السياق الذي ورد فيه لفظ (صَلَاة) أنها مضافة إلى الفجر[5] وبهذا

---

(1) المعرفة تشمل غير نوع ، منها: الضمير والعلم واسم الإشارة والمحلى بالألف واللام ، وغيرها....ينظر: الجَوجَري، محمد بن عبدالمنعم (ت889هـ) **شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب**، تحقيق: نواف الحارثي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، السعودية، ط1، 2004م، 281/1.

(2) ينظر: الحديث رقم(780)، من هذه الدراسة.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الجهاد والسِّيَر ،" بَاب الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ "، حديث رقم(2830)، ص 442.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 442.

(5) نص الترجمة هو:" بَاب فضل صلاة الْفجْر فِي جَمَاعَة " البخاري: **صحيح البخاري**، ص 107.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يقال: انتقل التعريف من المحلى بأل إلى التعريف بالإضافة، أي تخصيص الصلاة بالفجر، وفي هذا تقليل من امتداد الجملة في المعنى.

وبهذا نصل إلى نهاية المستوى الصرفي الممهِّد لمستوى أوسع منه، أي على مستوى التراكيب وهو المستوى النحوي، ويحضرني قول ابن جني: " الآن قد أنَّستك بمذهب القوم فيما هذه حاله، ووقفتك على طريقه، وأبديت لك عن مكنونه، وبقي عليك أنت التنبه لأمثاله، وإنعام الفحص عمَّا هذه حاله، فإنني إن زدت على هذا مللت وأمللت. ولو شئت لكتبت من مثله أوراقًا مئين، فأبه له ولاطفه، ولا تجفّ عليه فيعرض عنك ولا يَبْهأ بك"[1] .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) ابن جني: **الخصائص**، 170/2.

المبحث الثالث: المستوى النحوي

وقف البحث في المستويين السابقين عند حدود المفردة المتكررة بين الحديث النبوي الشريف واسم الباب والتَّرجمة، وبيّنت الدراسة كيفيّة معالجة المفردة، ووضعها في قالب لغوي سليم، كعنوان منبثق مفردات الحديث النبوي الشريف.

وفي هذا المستوى ستتعدى الدراسة حدود المفردة إلى التراكيب، مبينة أثر التغيير في الجملة النحوية الحديثية – إنْ وضعت في قالب نحوي ثان– على خفاء اسم الباب والتَّرجمة. وكما مر سابقا في المستوى الصّرفي من تجريد المفردات من الزمن ليعطي بالتَّرجمة حكما ثابتا، وتتساءل الدراسة هنا كيف يصوغ البخاري جملة التَّرجمة مع وجود بنية حديثية ظاهرة عيانا ؟ هل سيبقى المفردات على حالها، أم سيشتق منها ما يصلح لجملة الترجمة؟ وهل جمل البخاري الجديدة تتفق وسنن العربية؟

وقبل البدء بالدراسة على المستوى النحوي؛ لا بد من بيان مختصر لماهية المستوى النحوي الذي ستعتمد عليه الدراسة في بيان مناسبة التَّرجمة وعنوان الباب للحديث النبوي الشريف على المستوى، وفي هذا ستبين الدراسة مفهوم علم النحو، وأهميته في الدراسات اللغوية، وميدانه في هذه الدراسة.

ميدان النحو في هذه الدراسة يختص بتركيب الجملة" من حيث ترتيب أجزائها، وأثر كل جزء منها في الآخر، وعلاقة هذه الأجزاء بعضها ببعض، وطريقة ربطها"[1]. أي إننا سندرس

(1) عبد التواب، رمضان: **المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي**، مكتبة الخانجي ، القاهرة، ط3، 1997م، ص10. وينظر: عمر، أحمد مختار، **أسس علم اللغة**، عالم الكتب، ط8، 1998م ، ص44.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المفردات في حالة التركيب[1]. ومن بين هذه الجمل سنقتصر على الجمل المتقاربة بين كل من التَّرجمة والحديث النبوي الشريف.

المطلب الأول: التَّراجم الخفيّة في كتاب فَرْضِ الخُمُسِ ، والجزية والموادعة، والصيد والذبائح.

أولا: التَّراجم الخفيّة في كتاب فَرْضِ الخُمُسِ.

سيتم هنا دراسة ترجمتين؛ يختص كل منهما بحديث نبوي شريف واحد، والترجمتان هما:

التَّرجمة الأولى:" بَاب نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ."[2]

الحديث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ قَالَ: **لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا. مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمَئُونَةِ عَامِلِي**[3] **؛ فَهُوَ صَدَقَةٌ**"[4].

الناظر في كل من تركيب التَّرجمة والحديث النبوي يجد اعتماد البخاري في اسم الباب على تركيب(نَفَقَةِ نِسَائِي)، ليحوّل هذا التركيب الآتي بعد ظرف الزمان (بعد) مضافا إليه، والمتسم بدلالة مكمّلة لا رئيسة، إلى جملة ذات دلالة محورية ترتكز عليها التَّرجمة. وأكثر ما يلفت النظر من تغيير بين التَّرجمة والحديث على مستوى التراكيب ما جاء بين تركيب (نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ) الآتي في التَّرجمة، وتركيب (نَفَقَةِ نِسَائِي) الوارد في الحديث النبوي الشريف، فهنا استبدل البخاري ضمير المتكلم في الاسم الظاهر(النَّبِيِّ) بلفظ (نسائي)، سبب هذا الاستبدال التحول من الحديث عن النفس (المتكلم) إلى الحديث عن (الغائب).

---

(1) ينظر: حجازي، محمود فهمي، **علم اللغة العربية**، دار غريب،القاهرة، د.ت، ص70.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 483.

(3) مَئُونَةِ عَامِلِي:" المراد بالعامل في هذا الحديث القيم على الأرض والأجير ونحوهما أو الخليفة بعده -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-"، ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 406/5.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب فرض الخُمُس،" بَاب نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَعْدَ وَفَاتِهِ"، حديث رقم(3096)، ص 483.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وإن قال قائل: أين الخفاء الذي نظر إليه ابن المنير ، وهل لهذا التغيير - التغيير المذكور آنفا- أي أثر في خفاء مناسبة التَّرجمة للحديث؟ قيل: لم يعلق البخاري على هذا الحديث - حديث أبي هريرة - البتة، وألمح في عدم التعليق عليه إشارة إلى الظهور وعدم الخفاء.

وبهذا نصل- قبل الانتقال إلى التَّرجمة الثانية- إلى الحكم بمناسبة عنوان الباب والتَّرجمة للحديث النبوي الشريف من وجوه: أولها اعتماد التَّرجمة على جزء من الحديث النبوي الشريف. ثانيها: تكرار التركيب مع استبدال الاسم الظاهر بالضمير. ثالثها: عدم القطع بخفاء التَّرجمة في تعليق ابن المنير.

التَّرجمة الثانية:" بَابُ مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟"[1]

الحديث: عن أَبُي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قال: قال رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" **مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا؛ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.**"[2]

يتفق كل من الحديث والتَّرجمة في بداية الجملة إذ بدأا بـ (مَن[3])، والفعل الماضي(قاتل) وحرف الجر (اللام)، واستبدل البخاري الاسم المجرور (المغنم) بالفعل المضارع (تكون)، وأبقى اللام[4]، وختمت الترجمة بجملة استفهامية، أما الحديث النبوي الشريف فختم بجواب جملة الشرط، وجاء جواب جملة الشرط **(فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)** يتفق والقاعدة الموجبة اقتران الجملة الاسمية بالفاء في جواب الشَّرط [5] .

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 486.

(2) **المصدر السابق**، كتاب فرض الخُمُس،" بَاب مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟ "، حديث رقم(3126)، ص 486.

(3) يظهر أن **(مَنْ) لهم موصول في** الترجمة، واسم شرط في الحديث النبوي الشريف.

(4) هي لام جر عند البصريين والفعل منصوب بعدها بأن المضمرة، وتسمى لام كي، ولام التعليل. ينظر :المرادي: **الجنى الداني في حروف المعاني**، ص114-115.

(5)" إذا لم يصلح جواب الشَّرط للجزم، وجب اقترانه بفاءٍ تربط جملته بفعل الشَّرط، وتكون الجملة بعدها في محل جزم جواباً للشرط.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وإن قال قائل: أحَكَمَ ابن المنير بخفاء مناسبة التَّرجمة لهذا الحديث تبعا لما حصل بينهما من تكرار، وحذف، واستبدال، وإضمار؟ قيل : نظر ابن المنير إلى ما زاد في التَّرجمة من ألفاظ عمّا جاء في الحديث النبوي الشريف وهو قوله:" لِلْمَغْنَمِ، هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟"[1] ، وهذه الزيادة اعتمد في بعضها على ما سبق قول الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من الحديث نفسه، الذي نصّه:" حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِلنَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، مَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: **مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.**"[2]، وهنا يمكن القول: اهتم البخاري من بين الألفاظ بـ(المغنم)، وإغفال ما سواه.

ومما سبق يظهر خروج الجزء الأول من دائرة الألفاظ الجديدة في التَّرجمة، أي استمد البخاري ألفاظ جملة (مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ)[3] من الحديث ومناسبته، أما الجملة الاستفهامية المصدّرة بـ(هل) فحملت دلالة أرادها البخاري. وهذا ما نظر إليه ابن المنير. في قوله:" مُقْتَضى الحَدِيث أنّ من قَاتل للمغنم، فَلَيْسَ فِي سَبِيل الله. وَهَذَا لَا أجر لَهُ الْبَتَّةَ. فَكيف تطابق تَرْجَمته عَلَيْهِ بِنَقص الْأَجر؟" فيفهم من قوله هذا عدم المطابقة بين التَّرجمة والحديث النبوي الشريف، أي إن البخاري يستفهم عن نقصان أجر المقاتل الذي نيته للمغنم. ويجيب عن هذا السؤال بدر الدين العَيْني [4]

ومواضع الفاءِ معروفة مشهورة نظمها بعضهم بقوله:اسمية، طلبية، وبجامد وبـ"ما" و"لن" وبقد وبالتنفيس" الأفغاني، سعيد: **الموجز في قواعد اللغة العربية**، دار الفكر ، بيروت، 2003م، ص93. للاستزادة ينظر: الفراهيدي: الخليل بن أحمد، **الجمل في النحو**، ص219. سيبويه: **الكتاب**:63/3. المبرد: **المقتضب**،68/2-71. ابن السّراج: **الأصول في النحو**، 3/ 461-462. ابن يعيش، يعيش بن علي (ت 643هـ): **شرح المفصل** ، تحقيق:إميل بديع يعقوب ، دار الكتب العلمية، بيروت ،ط2001،1 م، 111/5-112.

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 486.

(2) **المصدر السابق**، كتاب فرض الخُمُس،" بَاب مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ؟ "، حديث رقم(3126)، ص 486.

(3) **المصدر السابق**، ص 486.

(4) هو محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، أبو محمد، بدر الدين العَيْني الحنفي،(762 - 855 هـ). الزركلي:**الأعلام**،163/7.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(المتوفى: 855هـ) بقوله:" وَجَوَابه أَنه لَيْسَ لَهُ أجر فضلًا عَن النُّقْصَان[1] " وهذا القول يؤكد ما ذهب إليه ابن المنير. " والذي يظهر أن النَّقص من الأجر أمر نسبي .... فليس من قصدَ إعلاء كلمة الله محضا في الأجر مِثْلَ من ضمّ إلى هذا القصد قصدا آخَرَ من غنيمة أو غيرها."[2] وكل هذه الوجوه المتعددة هي تفسير لتساؤل البخاري عن نقصان أجر من يقاتل للمغنم ، والذي يظهر أن ما استكنّ في ذهن البخاري من أحاديث[3] الباعث للتساؤل هنا. والله أعلم بالصواب.

ثانيا: التَّراجم الخفيّة في كتاب الجِزْيَة والموَادَعَة

التَّرجمة:" بَاب إِثْمِ الْغَادِرِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ."[4]

الحديث:"عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: **لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ[5] يُنْصَبُ بِغَدْرَتِهِ."[6]**

يجد الناظر في التَّرجمة وفي الحديث النبوي الشريف موافقة التَّرجمة للحديث النبوي الشريف من جهة اسمية الجملة. وإن قال قائل كيف شكّل البخاري جملة التَّرجمة؟ قيل: اللفظ المتكرر في التَّرجمة من الحديث النبوي هو (غَادِر)، بينما جاء في التَّرجمة معرفا بأل في موقع المضاف إليه، وهو كذلك في الحديث النبوي مضاف إليه مجرور،هذا أولا. وثانيا؛ اعتمد على الخبر ليترجم به

---

(1) العَيْني، بدر الدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 45/15.

(2) ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 6/ 226.

(3) نحو: الحديث الذي فيه" عَبْد اللهِ بْن عَمْرو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ، إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ، وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً، تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ»" النيسابوري، مسلم بن الحجاج: **صحيح مسلم**، كتَابُ الْإِمَارَةِ،بَابُ بَيَانِ قَدْرِ ثَوَابِ مَنْ غَزَا فَغَنِمَ....،حديث رقم (1906)، 3/ 1271. والحديث الذي فيه أبو هريرة "قَالَ: = = سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ:" **مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّه** -وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ -**كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ.**" البخاري: **صحيح البخاري**،حديث رقم(2787)، ص435.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 499.

(5) "اللِّواءُ: العلامَةُ؛ وبه فسِّرَ الحديثُ: (لكلِّ غادرٍ لواءٌ يومَ القِيامَةِ)، أَي علامَةٌ يُشْتَهَرُ بهَا." الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة:لوو، 496/39.

(6) البخاري: **صحيح البخاري** ، كتاب الجِزْيَة والمَوَادَعَة،" بَاب إِثْمِ الْغَادِرِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ"، حديث رقم(3188)، ص 499.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ويتكئ عليه؛ ألا وهو شبه الجملة (لكل غادر). وثالثا: يظهر أن البخاري في هذه التَّرجمة حاول التفصيل لما هو مجمل في الحديث النبوي الشريف، والوصول إلى الدقيق من المعاني. بعبارة أخرى أتى البخاري بكل من: البَرّ، الفاجر. من لفظ (كل) ، بدليل قول الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- " كل غادر"[1] فلفظ (كل) من ألفاظ العموم التي يمكن تجزئتها[2] . فجزأه البخاري في التَّرجمة بـ(غادر فاجر، غادر برّ). وفي هذا تأكيد على اعتماد ترجمته على الخبر المقدم على المبتدأ النكرة.

وبهذا تصل الدراسة إلى القول بمناسبة التَّرجمة للحديث النبوي الشريف، فضلا عن أن ابن المنير لم يعلق على هذه التَّرجمة البتة؛ إذ أوردها مع حديثين آخرين، إشارة منه إلى جلاء مناسبة حديثنا هذا وخفاء غيره مما علق عليه.[3]

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) **المصدر السابق**، كتاب الجِزْيَة والمَوَادَعَة،" بَاب إِثْمِ الْغَادِرِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ"، حديث رقم(3188)، ص 499.

(2) ينظر: ابن يعيش: **شرح المفصل**، 226/2.

(3) ينظر: ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 99-200..

ثالثا: التَّراجم الخفيّة في كتاب الصَّيْد والذبائح

التَّرجمة:" بَاب الْمِسْكِ"[1]

جاء هنا في هذه التَّرجمة قولان للرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، هما:

الحديث الأول:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سبيل اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمى، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ.**"[2]

بالتأمل في ارتكاز التَّرجمة على لفظ المِسك، يمكن القول: اختار البخاري آخر مفردة في الحديث النبوي الشريف ليعنون ويترجم بها الحديث النبوي الشريف، أي إنه من بين مفردات الحديث النبوي اختارها وأعطاها دلالة رئيسة في التَّرجمة، لا سيما أنها هي التَّرجمة، مع أنها لم تكن كذلك، إذ جاءت مضافا إليه مجرورا مجردة من (أل). وليس هذا فقط ؛ وإنما ما قيل هنا ينطبق تماما على الحديث الثاني- الذي سيأتي تباعا- ماعدا التجرد من (أل).

الحديث الثاني:" عَنْ أَبِي مُوسَى- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ**[3]**، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً. وَنَافِخُ الْكِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً.**"[4]

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 905." وَجه إِيرَاد هَذَا الْبَاب فِي كتاب الصَّيْد لكَون الْمسك فضلَة الظبي، والظبي مِمَّا يصاد" العيني، بدرالدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،134/21.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، الصَّيْد والذبائح ،" بَاب الْمِسْكِ "، حديث رقم(5533)، ص 905.

(3) يُحْذِيَكَ: يعطيك. ينظر : ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: حذا، 170/14.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، الصَّيْد والذبائح ،" بَاب الْمِسْكِ "، حديث رقم(5534)، ص 905. كذا.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

لم يختلف الموقع الإعرابي للفظ (المِسْك) عن الإضافة، في هذا الحديث، فضلا عن التعريف بـ(أل). ويجدر بالذكر أن المسك هو اللفظ الوحيد المتكرر بين هذه الثلاثة، ولا غَرْوَ في هذا فالبخاري يُعَنْوِن بما يصلح لما جاء من أحاديث تحته ناهيك عن اسم الكتاب المختص بـ(الصيد والذبائح)، وقول الدراسة هذا قد سبق بقول الكَرْماني [1] :" مناسبة ذكره في الذبائح أنه فضلة من الظبي. قلت[2] : ومناسبته للباب الذي قبله، وهو جلد الميتة إذا دبغ تطهر."[3]

علق ابن المنير على هذه التَّرجمة بقوله:" وَجه الِاسْتِدْلَال من الحَدِيث الأول طَهَارة الْمسك، وَإِنَّهُ من الطَّيِّبَات شرعا، وتشبيه النَّبِي ﷺ الشَّهِيد بِهِ فِي سِيَاق التَّعْظِيم، فَلَو كَانَ منتنًا نجسا لَكَانَ من الْخَبَائِث وَكَذَلِكَ الحَدِيث الثَّانِي."[4] والذي يظهر أن الخفاء في تعليق ابن المنير لا في مناسبة التَّرجمة، أي هل يفهم من التَّرجمة أو الحديث أن المسك نجس؟ إنْ فُهِم هذا حينها؛ يمكن الاستدلال على طهارة المسك. لنتحول هنا إلى بيان سبب وصول حكم نجاسة المسك إلى خاطرة. أو لم جَزَمَ بأن هذا مقصود البخاري؟ قيل: نظر ابن المنير إلى هذه التَّرجمة من جهة المساوقة إلى إثبات طهارة جلد الميتة إذا دبغ[5] في باب سابق لهذا، وهذا ما أشار إليه ابن حجر[6]. وبهذا نصل إلى بيان مناسبة التَّرجمة للحديث النبوي الشريف على المستوى النحوي.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) الكَرْماني:هومحمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني،عالم بالحديث.(717 – 786 هـ) الزركلي: **الأعلام**، 153/7.

(2) أي ابن حجر.

(3) ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 9/ 660.

(4) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 208.

(5) إن قال قائل: هل للمَسك المدبوغ الذي هو نوع من الجلد -كما جاء في جمهرة اللغة لابن دريد في مادة: دبغ،300/1- أي أثر في إيراد المِسك في باب تابع لباب (جُلُودِ الْمَيْتَةِ)؟ قيل لا يمكن القطع بهذا بل يقطع بقول ابن المنير.

(6) " ومناسبته للباب الذي قبله، وهو جلد الميتة إذا دبغ تطهر" .ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 9/ 660.

المطلب الثاني: التَّراجم الخفيّة في كتاب الْأَضَاحِيِّ ، والْأَشْرِبَة، والْأَيْمَان وَالنُّذُور.

جاء هذا المطلب في ثلاثة كتب مقسّمة على النحو الآتي:

أولا: من التَّراجم الخفيّة في كتاب الْأَضَاحِيِّ.

التَّرجمة:"**بَاب مَا يُشْتَهَى مِنْ اللَّحْمِ يَوْمَ النَّحْرِ.**"[1]

الحديث:" عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمَ النَّحْرِ: **مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ**"[2] .

بالنظر في ألفاظ كل من التَّرجمة والحديث النبوي الشريف؛ يمكن القول: لم يعتمد البخاري في هذه التَّرجمة على قول الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فيما يخصّ الشكل، وإن قال قائل: ما الذي حمل البخاري على اختيار جملة من المفردات من غير ما ذكر في قول الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟ قيل: لم يعتمد البخاري في التَّرجمة على قول الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ بل ارتكزت التَّرجمة على ما تبع متن الحديث النبوي الشريف، ونصّه:" عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمَ النَّحْرِ: **مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ**. فَقَامَ رَجُلٌ،[3] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ جِيرَانَهُ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ[4] خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ. فَرَخَّصَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَلَا أَدْرِي بَلَغَتْ الرُّخْصَةُ مَنْ سِوَاهُ أَمْ لَا، ثُمَّ انْكَفَأَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَى كَبْشَيْنِ فَذَبَحَهُمَا. وَقَامَ النَّاسُ إِلَى غُنَيْمَةٍ فَتَوَزَّعُوهَا، أَوْ قَالَ: فَتَجَزَّعُوهَا"[5]. وبهذا يتبين اعتماد البخاري في جملة الصِّلة على خبر إنّ فيما خط تحته في النص السابق. لنصل- قبل الشروع

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 908.

(2) **المصدر السابق**، كتاب الْأَضَاحِيِّ،" بَاب مَا يُشْتَهَى مِنْ اللَّحْمِ يَوْمَ النَّحْرِ"، حديث رقم(5549)، ص 908.

(3) هو أَبُو بُرْدَةَ بن نِيَار. ينظر: ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 6/10.

(4) "الجَذَع من الدّوابّ قبل أن يُثْنِيَ بسنة، ومن الأنعام؛ هو أول ما يستطاع ركوبه.والأنثي جَذَعَة" الفراهيدي: **العين**،مادة:جذع،220/1.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الْأَضَاحِيِّ،" بَاب مَا يُشْتَهَى مِنْ اللَّحْمِ يَوْمَ النَّحْرِ"، حديث رقم(5549)، ص 908.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

بكتاب الْأَشْرِبَة - إلى القول بمناسبة التَّرجمة لمجمل الحديث[1]، ولا خفاء فيها؛ بدليل عدم تصريح ابن المنير بخفاء التَّرجمة، إذ قال: "غَرَض التَّرجمة أَن شَهْوَة اللَّحْم فِي الْأَضْحَى عَادَة مَشْرُوعَة."[2]

ثانيا: التَّراجم الخفيّة في كتاب الْأَشْرِبَة

جاء في هذا الكتاب ترجمتان يشتمل كل منهما على حديث واحد، والترجمتان هما:

التَّرجمة الأولى: "بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ، وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ"[3]

الحديث:" قَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ الْكِلَابِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَنْمٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ: وَاللَّهِ مَا كَذَبَنِي، سَمِعَ النَّبِيَّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: **لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ**[4] **وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ يَعْنِي الْفَقِيرَ لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّتُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعَلَمَ. وَيَمْسَخُ**[5] **آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.**"[6]

بالنظر إلى موقع التَّرجمة من الحديث النبوي الشريف يمكن القول: اعتمد البخاري في هذه التَّرجمة على تركيب(أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ[7]) لينتج تركيب(فِيمَنْ يَسْتَحِلُّ

---

(1) السند والمتن منه.

(2) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 210.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص913.

(4) " الحِرُ، بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ، الْفَرْجُ وأَصله حِرْحٌ، بِكَسْرِ الْحَاءِ وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُشَدِّدُ الرَّاءَ، وَلَيْسَ بِجَيِّدٍ" ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: حرر، 185/4.

(5) "المَسْخُ: تحويل خلقٍ عن صورته" الفراهيدي: **العين** ، مادة: مسخ، 206/4.

(6) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الْأَشْرِبَة، "بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ، وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ"، حديث رقم(5590)، ص 913. عَلَم: جبل. سارحة: الغنم تسرح. فَيُبَيِّتُهُمْ: يهلكهم ليلا. وَيَضَعُ الْعَلَمَ: يضع الجبل عليهم ليهلكهم. ينظر المعاني هذه: الزركشي، بدرالدين: **التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح**، ص1111.

(7) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الْأَشْرِبَة، "بَاب مَا جَاءَ فِيمَنْ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ، وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ"، حديث رقم(5590)، ص 913.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الْخَمْرَ[1])، ويتباين التركيب الثاني عن الأول من جهة الإفراد والجمع. وبعبارة أخرى جاءت التَّرجمة جملة صلة معتمدة على جزء من الحديث النبوي الشريف.

وما سبق يؤكد مناسبة التَّرجمة للحديث النبوي الشريف، وهذا ما يؤكده ابن المنير بقوله:" الحديث مطابق للتَّرْجَمَة إِلَّا قَوْله: " ويسمّيه بِغَيْر اسْمه " وَإِن كَانَ قد ورد مبيّناً فِي غير هَذَا الطَّرِيق."[2] أي إن ابن المنير يقسم التَّرجمة قسمين، الأول منهما مناسبته ظاهرة، والثاني خفيّة. لكنه يلمح كما ألمح البخاري بقوله:" ويسمّيه بِغَيْر اسْمه"[3] إلى وروده من طريق لم يأت على شرط البخاري فنبه عليه في التَّرجمة. وهو ما أورده ابن حجر كتعليق لقول ابن المنير السابق، إذ قال:" قُلْتُ: الرِّوَايَةُ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا[4] أَخْرَجَهَا أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا**."[5]

التَّرجمة الثانية:" بَاب شُرْبِ الْبَرَكَةِ، وَالْمَاءِ الْمُبَارَكِ"[6]

الحديث:" عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- هَذَا الْحَدِيثَ، قَالَ: قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَقَدْ حَضَرَتْ الْعَصْرُ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرَ فَضْلَةٍ، فَجُعِلَ فِي إِنَاءٍ، فَأُتِيَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قَالَ: **حَيَّ**[7] **عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ،**

(1) **المصدر السابق**، ص 913.

(2) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 213.

(3) ينظر: **المصدر السابق** ص213.

(4) أي ابن المنير.

(5) ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**،51/10.

(6) البخاري: **صحيح البخاري**، ص919 .

(7) حَيَّ: أَقْبِلْ وعجّل .ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة:حيّ، 222/14.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الْبَرَكَةُ مِنْ اللَّهِ. فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ وَشَرِبُوا، فَجَعَلْتُ لَا آلُوا[1] مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَةٌ."[2]

يجد الباحث في التَّرجمة وقول الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- اتكاء البخاري على لفظ البركة، وعلى هذا يقال: تكرر لفظ البركة في التَّرجمة بموقع إعرابي مغاير لما في الحديث؛ إذ جاء في قوله:(شُرْبِ الْبَرَكَةِ) في موقع المضاف إليه المجرور، وجاء نعتا مجرورا في قوله: (الْمَاءِ الْمُبَارَكِ)، بينما هو مرفوع في قوله - عليه أفضل الصلاة والتسليم-. أما لفظا (الشرب، والماء) في التَّرجمة فقد أخذهما البخاري مما تلا قول الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أي من موقعين إعرابيين متباينين، فالماء جاء مفعولا به للفعل (رأى)، وشرب جاء فعلا ماضيا. لكن البخاري وَحَّدهُما في الموقع الإعرابي بعد صرف الفعل الماضي (شَرِب) إلى مصدره؛ إذ وردا مضافا إليه في التَّرجمة، وبهذا نصل إلى القول: شكل البخاري اسم الباب والتَّرجمة من خليط مكون من مفردات مجمل الحديث: متنه، وسنده.

ومما سبق يتبين ظهور التَّرجمة ولا خفاء فيها، وإن قال قائل: إلام نظر ابن المنير ليحكم بخفاء مناسبة هذه التَّرجمة لهذا الحديث؟ قيل: لم يحكم ابن المنير بخفاء هذه التَّرجمة؛ بل حاول تبيين الحكم المتأتي من شرب الماء المبارك بكثرة، وهو المغفرة، وشاهدنا في هذا قوله:" مَقْصُوده – وَالله أعلم – أَن شرب الْبركَة يغْتَفر فيه الْإِكْثَار لَا كالشرب الْمُعْتَاد الَّذِي ورد أَن يَجْعَل لَهُ الثُّلُث لقَوْله: " وَجعلت لَا آلو مَا جعلت فِي بَطْني مِنْهُ [3] ". وهذا المعنى الذي يستدل ابن المنير عليه من اقتران التَّرجمة بالحديث النبوي الشريف في جواز الإكثار من شرب المبارك لا غيره؛ معنى لا دليل يؤيده من جهة الشّكل، بل يُعتمد فيه على المعنى ولا يأتى هذا من غير إعمال الفكر.

(1) لَا آلُوا: لا أدع . ينظر: الزَّبيدي: **تاج العروس**، مادة: ألو، 90/37.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الْأَشْرِبَة، " بَاب شُرْبِ الْبَرَكَةِ، وَالْمَاءِ الْمُبَارَكِ "، حديث رقم(5639)، ص 913.

(3) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 220.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثالثا: التَّراجم الخفيّة في كتاب الْأَيْمَان وَالنُّذُور.

جاء في هذا الكتاب خمس تراجم هي:

التَّرجمة الأولى:" بَابٌ، لَا تحلفُوا بِآبَائِكُمْ."[1]

الحديث:" عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ- وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ- يَحْلِفُ بِأَبِيهِ. فَقَالَ: **أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ.**"[2]

يظهر من التأمل في كل من التَّرجمة والحديث النبوي الشريف تكرار تركيب: (تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ) في التَّرجمة من غير حذف أو زيادة، لكن هل الموقع الإعرابي لهذا التركيب هو ذاته بينهما؟ ومِنْ أين أتى البخاري بحرف النهي (لا) السابق لهذا التركيب؟ يقال: استبدل البخاري أداة النهي بغير لفظ ليحدّ من امتداد جملة الترجمة، إذ تمثّل الاستبدال بـ (يَنْهَاكُمْ أَنْ) استبدل أداة النهي (لا) بمفردة صريحة ناهية وهو الفعل المضارع(ينهى) . ولا يخفى أن المعنى واحد في استخدام لا أو (النهي) كلفظ صريح، نحو: أنهاكَ أنْ تحلفَ، لا تحلفْ، لكن استخدام اللفظ الصريح سيلزم البخاري التوسع في إدراج المفردات ليستقيم المعنى.

أما الموقع الإعرابي لكل من التركيبين فمتباين؛ لذا يمكن القول: اعتمد البخاري على الخبر ليترجم به ما جاء جملة فعلية مسبوقة بنهي، أي إن الموقع الإعرابي لهذا التركيب في محل خبر (إنّ) في الحديث النبوي الشريف.

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1054.

(2) **المصدر السابق**، كتاب الْأَيْمَان وَالنُّذُور، " بَاب لَا تحلفُوا بِآبَائِكُمْ "، حديث رقم(6646)، ص 1054.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وبتكرار التركيب السابق؛ يمكن القول بمناسبة التَّرجمة للحديث النبوي الشريف. وربَّ قائل يقول: ما الذي دعا ابن المنير إلى إيراد هذه التَّراجم فيما توارى؟ قيل: لم يصرح ابن المنير بخفاء التَّرجمة، ولم يحاول بيان مناسبة التَّرجمة إلى الحديث النبوي الشريف؛ بل ذهب إلى الحكم بعدم حلف النّبي- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بالآباء[1] . وما ذهب إليه ابن المنير يمكن الوصول إليه من غير إجهاد الفكر وإعماله في شرح الحديث وأخذ الفوائد والعبر .

ويظهر في نهاية الحديث عن هذه التَّرجمة؛ أن البخاري لم يختر تركيب التَّرجمة - المصدّر بلا الناهية- عبثا، بل يلمح إلى حديث آخر، والداعي إلى هذا القول؛ إفراد[2] (بابٌ) بتنوينه، فهذا الإفراد نبه إلى أن الكلام انتهى ولا مضاف إليه، وبدأ غيره، مما جعل الدراسة لم تسلّم بمجرَّد المصادفة؛ أي لابد من مقصود مستكنّ يرمي إليه البخاري، وكما هو معلوم أن جلّ اهتمامه أن يلمح إلى أحاديث أُخر في الأبواب؛ مما دعاها إلى البحث في صحيحه قبل غيره. إذ عثرت الدراسة على ثلاثة أحاديث[3] جاء فيها هذا التركيب بعينه، مع أن راويها واحد، وهو ابن عمر. وبما أن هذا التركيب جاء في الأحاديث الأُخرى ولم يأت في هذا الموضع نبّه عليه في التَّرجمة، بذكره وإفراده عن الإضافة. ومما يقوي هذا ما قاله القسطلاني[4] في التعليق على اسم الباب:" هذا (باب) بالتنوين قوله –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– **(لا تحلفوا بآبائكم)**."[5] والله أعلم بالصواب.

---

(1) ينظر:ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 221.

(2) الإفراد : أي عدم الإضافة.

(3) 1– عَنْ ابْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ:" **أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللَّهِ**" فَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا، فَقَالَ:" **لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ**." حديث رقم:(3836).2– حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ**." حديث رقم:(6648).3– عَنْ ابْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ**." حديث رقم : (7401).

(4) هو أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني المصري.(ت 923 هـ) من علماء الحديث. الزركلي: **الأعلام**، 232/1.

(5) القسطلاني: **إرشاد السّاري**، 374/9.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

التَّرجمة الثانية:"**بَاب مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ.**"[1]

الحديث:"عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ**[2] **؛ فَهُوَ كَمَا قَالَ. قَالَ: وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ.**"[3]

يجد الناظر في تركيب اسم الباب والتَّرجمة جملة صلة مضافة إلى باب؛ وبعبارة أخرى يمكن القول: اعتمد البخاري على جملة شرطية ليأتي منها بجملة صلة في التَّرجمة.

ويظهر في استبدال البخاري الاسم الموصول بأداة الشَّرط البيان الواضح في رغبته للحد من امتداد الجملة، " ولم يذكر ما يترتَّب على الحالِف اكتفاء بما ذكره في الباب[4] "، فلو أبقى على أداة الشَّرط لتطلب من الإتيان بجواب الشَّرط[5]، وفي هذا زيادة في عدد مفردات التَّرجمة، الذي يترتب علية امتداد الجملة وطولها، كما أنه ذكر ما حذف من الحديث النبوي الشريف، ففي قول الرسول ﷺ:" **مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ**.... ."[6] أي: مَن حلف بملة غير ملة الإسلام، فأظهر البخاري

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1054.

(2) مِلَّة: دين وشريعة، والمعنى أي :" يقول إن فعلت كذا فأنا يهودي أو نصراني أو بريء من الإسلام." القسطلاني: **إرشاد السّاري**، 378/9.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الْأَيْمَان وَالنُّذُور، " بَاب مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ"، حديث رقم(6652)، ص 1055.

(4) العيني، بدر الدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 23/ 179.

(5) ألمح لطيفة جديرة بالذكر- لبحثنا عن المناسبة بين الترجمة والحديث النبوي الشريف- مختصرها: المشابهة بين (مَنْ) الشَّرطية والموصولة في هذين التركيبين من غير وجه: الابتداء بهما، دلالتهما على الإبهام، الأداة والفعل الماضي بعدها. أما التباين بينهما ففي حذف الجزاء في الترجمة، وذكره في الحديث النبوي الشريف. للاستزادة في هذا ينظر: حسن،عباس: **النحو الوافي**، دار المعارف، ط15، د.ت، 536/1.

(6) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الْأَيْمَان وَالنُّذُور، " بَاب مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى مِلَّةِ الْإِسْلَامِ"، حديث رقم(6652)، ص 1055.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ما أُضمِر في الحديث النبوي الشريف. مع نقل حرف الجر من غير إلى مِلّة، وتعرية سوى المؤدية لمعنى غير[1] .

ومن التحليل السابق تظهر مناسبة التَّرجمة للحديث النبوي الشريفة في أكمل صورها. وهنا نطرح التساؤل الآتي: كيف حكم ابن المنير بخفاء مناسبة التَّرجمة للحديث النبوي الشريف؟ وإلام نظر؟ قيل: حاول ابن المنير استنباط حكم عدم كفر الحالف بغير الله، وهو ما صرّح به البخاري فيما نصّه:" وَقَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**"، وَلَمْ يَنْسُبْهُ إِلَى الْكُفْرِ[2] " ويليق أن نذكر ما قاله ابن المنير فيما نصّه:" قصد بِهَذِهِ التَّرجمة وَبِمَا أعقبها من حَدِيث " الْحلف بِاللات " أَن يبيّن أَن قَوْلهﷺ من حلف بِغَيْر مِلَّة الْإِسْلَام، فَهُوَ كَمَا قَالَ. لَيْسَ على ظَاهره فِي نسبته إِلَى الكفْر، بل هُوَ كَمَا قَالَ فِي كذبه مثل كذب الْمُعظم للات من الْجِهَة الْعَامَّة إِذا حلف بهَا." وبقوله هذا؛ يظهر سبب إيراد ابن المنير هذه التَّرجمة في ما توارى.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

(1) "سوى" كـ"غير" في جميع ما ذكر ... وعده من الظروف مشتهر . ابن مالك، محمد بن عبد الله(ت 672هـ): **شرح الكافية الشافية**، تحقيق: عبد المنعم هريدي،جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة،ط1، د.ت،،716/2.

ولسوى، سوى، سواء اجْعَلا ... على الأصح ما لغير جُعلا . ابن عقيل ، عبد الله بن عبد الرحمن (ت769هـ): **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، ط20، 1980 م،2/ 226.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1054.

التَّرجمة الثالثة:" بَاب الحَلف بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ."[1]

الحديث:" عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ وَعِزَّتِكَ**[2]**. وَيُزْوَى**[3] **بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ."**[4]

اعتمد البخاري - في ما يظهر - في تكوين مفردات الحديث على تركيب جملة القسم(وَعِزَّتِكَ) فاستبدل الاسم الصريح (الحَلِف) بأداة القسم الواو، وكرر العِزَّة مجرورة بحرف الجر الباء لا بواو القسم، واستبدل لفظ الجلالة(الله) بكاف الخطاب. وأضاف مفردتين معطوفتين(وَصِفَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ[5]) على الجملة الاسمية المضافة

يظهر للباحث اعتماد التَّرجمة على جزء من الحديث النبوي الشريف وهو:(وعزتك)، من هنا نستطيع القول بمناسبة التَّرجمة للحديث النبوي الشريف، ومما يؤكد هذا ما ذكره بدرالدين العيني بقول:" مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (وَعزَّتك)[6] ". لكن ما عُطِف على الجملة الاسمية المضافة- كما ذكرنا آنفا - هو ما خفي من البنية الحديثية.

وربّ قائل يقول:ما سبب خفاء مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف؟ قيل: يرى ابن المنير في الحَلِف بالصفة الآتية بصيغة المصدر نحو: العزّة؛ كالحَلِف بأسمائه عز وجل.إضافة إلى استدلاله بأن العِزَّة من الصِّفات القديمة لله عزّ وجلّ، وكأنّه يرى أن مقصود البخاري بهذا العطف الإشارة إلى إثبات العزّة كصفة قديمة لله عز وجل؛ وهذا ما نصّ عليه ابن المنير بقوله:" مَقْصُود

(1) **المصدر السابق**، ص 1056. "حلف: الحِلْفُ والحَلِفُ: القَسَمُ لُغَتَانِ، حَلَفَ أَي أَقْسَم يَحْلِفُ حَلْفاً وحِلْفاً وحَلِفاً ومَحْلُوفاً" ابن منظور: **لسان العرب**: مادة: حلف، 53/9.

(2) حذف جواب القسم لدلالة ما تقدم عليه. ينظر: ابن هشام،عبد الله بن يوسف(المتوفى: 761هـ) : **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، تحقيق: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، ط6، 1985م، ص846.

(3) يُزْوَى: أي يُجْمع ويُقْبَض. ينظر: الزَّبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة : زوو، 227/38.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الْأَيْمَان وَالنُّذُور، " بَاب الْحَلِف بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ "، حديث رقم(6661)، ص 1056.

(5) وردتا في الترجمة ولم تردا في الحديث النبوي الشريف.

(6) العيني، بدر الدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 185/23.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

التَّرجمة أَن الحَلِف بِالصِّفَاتِ القديمة بِصِيغَة الْمصدر كالحَلِفِ بالأسماء. وطابقت التَّرجمة قَوْله: " أعوذ بعزتك[1] " مَعَ أَن هَذَا دُعَاء، وَلَيْسَ بقسم[2] من نَاحيَة ألّا يستعاذ إِلَّا بالقديم. فَأَثْبت هَذَا أَن الْعِزَّة من الصِّفَات القديمة، لا من صفة الْفِعْل فتنعقد الْيَمين."[3] ويعلق ابن حجر على هذا بقوله:" وَوَجْهُ الِاسْتِدْلَالِ بِهِ عَلَى الْحَلِفِ (بِعِزَّةِ اللَّهِ)؛ أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ بِلَفْظِ الدُّعَاءِ لَكِنَّهُ لَا يُسْتَعَاذُ إِلَّا بِاللَّهِ أَوْ بِصِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ"[4] وبهذا يتقرر الحَلِف والاستعاذة بالصفة، وهذا ما نبّه عليه البخاري في التَّرجمة، بعطفه العام (الصِّفات) على الخاص(العزّة) ثمّ الخاص (كلامه - جلَّ جلاله-) على العام (الصِّفات).[5]

التَّرجمة الرابعة:" باب الْيَمِينِ فِي مَا لَا يَمْلِكُ، وَفِي الْمَعْصِيَةِ، وَفِي الْغَضَبِ."[6]

الحديث:عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ" قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي نَفَرٍ مِنْ الْأَشْعَرِيِّينَ، فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانُ، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ، فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ قَالَ: **وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَتَحَلَّلْتُهَا.**"[7]

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) هذا قول أتبعه البخاري الترجمة، ونصّه: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ" البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1056.فابن المنير يرى أن هذا القول ،أي "أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ" مطابق للترجمة مع أنه دعاء وليس بقسم. والذي يظهر لنا أن هذا محلّ نظر وتركيز ابن المنير. ينظر: ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 224.

(2)" إن قيل: "أعوذ بعزتك" دعاء لا قسم فلا يطابق الترجمة وهي الحلف ، وجوابه:أنه لمّا استعاذ بعزته ولا يستعاذ إلا بصفة قديمة، فاليمين يعقد بالصفة القديمة." ابن جماعة: **مناسبات تراجم البخاري**، ص130.

(3) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 224.

(4) ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 11/ 546.

(5) ينظر: **المصدر السابق**،11/ 545.

(6) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1058. جاء نص الترجمة عند ابن المنير بزيادة(واليمين في الغضب) **المتواري على أبواب البخاري**، 227. وحذف حرف الجر عند ابن حجر إذ جاءت:(والغضب)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري** 564/11. لذا اعتمدنا ما جاء في الصحيح لا في شروحه.

(7) **المصدر السابق**، كتاب الْأَيْمَان وَالنُّذُور، " باب الْيَمِينِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَفِي الْمَعْصِيَةِ، وَفِي الْغَضَبِ "، حديث رقم(6680)، ص 1058-1059." الحَلِفُ: الْيَمِينُ وأَصلُها العَقْدُ بالعَزْمِ وَالنِّيَّةِ فَخَالَفَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ تأْكيداً لعَقْدِه، وإِعْلاماً أَنَّ لَغْو اليمينِ لَا يَنْعَقِدُ تَحْتَهُ." ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: حلف، 53/9.

الناظر في كل من تركيب التَّرجمة والحديث النبوي الشريف يجد التَّرجمة جملة اسمية مضافة إلى باب إذ بدأ باسم معرف(الْيَمِينِ). كما صُدِّر الحديث النبوي بقسم (والله). أي جملة قسم. ولمّا بدأ الحديث النبوي الشريف بيَمِيْن صرّح به البخاري لفظا في التَّرجمة، ولا يخفى ما لهذا من أثر في إيجاد المناسبة، إضافة إلى تكرر مفردة ظاهرة في التَّرجمة هي : يَمِين ⇐ الْيَمِينِ، وتكرر مفردتين في الإضمار المستكن في حذف المعطوف عليه[1] .إذ يقدّر بـ: اليمين فِي مَا لَا يَمْلِكُ.اليمين في الْمَعْصِيَةِ.اليمين في الْغَضَبِ، وعطف البخاري جملتين على واحدة لإشراكهما في الحكم، والحذف هنا أبلغ في توكيد المعنى ويزيد من الرّبط والإشراك في الحكم أكثر منه في الإظهار.[2]

ويجد الباحث ثلاثة مواطن يمنع فيها الحَلِف، هي: (اليمين فِيمَا لَا يَمْلِكُ.اليمين في الْمَعْصِيَةِ.اليمين في الْغَضَبِ)؛ وهذه المواطن لا ذِكْر لها في الحديث النّبوي الشَّريف. وإن قال قائل: من أين أتى البخاري بثلاثة مواطن يمنع فيها الحَلِف، وهل هذا هو الباعث الذي جعل ابن المنير يورد هذه التَّرجمة في كتابه- المتواري على أبواب البخاري؟ قيل: صرّح ابن المنير بموافقة الحديث للترجمة فيما لا يملك.إذ قال:" حَدِيث أبي مُوسَى يُطَابق الْيَمين فِيمَا لَا يملك[3] "، وهو اليمين الذي حلفه الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- للنفر الأشعريين بأنْ لا يحملهم[4] . ولم يتعرض للموطنين المذكورين في الجملتين المعطوفتين. ويظهر في (يمين الغضب) اعتماد البخاري فيه

(1) حذف المعطوف(الْيَمِين) لتقّدم ذكره،" والشيء إذا تقدم ذكره دلّ على ما هو مثله" ابن جني: **الخصائص**،250/1. وينظر: ابن هشام: **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، ص 789.

(2) " والغرضُ من عطف الجمل رَبْطُ بعضها ببعضٍ، واتصالُها، والإيذانُ بأنّ المتكلم لم يُرِد قَطْعَ الجملة الثانية من الأُولى." ابن يعيش: **شرح المفصل**، 2/ 278.

(3) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 228..

(4) عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَسْأَلُهُ الْحُمْلَانَ فَقَالَ :"**وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ**" وَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانُ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ انْطَلِقْ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ **إِنَّ اللَّهَ أَوْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْمِلُكُمْ**." إذ ورد هذا الحديث في هذه الترجمة التي نحن بصددها، وهو الحديث رقم:(6678) ، وسيأتي لا حقا في باب آخر حديث فيه:" **مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ بَلْ اللَّهُ حَمَلَكُمْ**" البخاري: **صحيح البخاري**، حديث رقم:(6718).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

على حال الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الآتي بلفظ الراوي. وهو قوله:" فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانُ[1] "

أما (يمين المعصية) فذكره ابن حجر في تعليقه على هذه التَّرجمة والأحاديث الثّلاثة المنضوية تحتها بقوله:" قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ-- وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ-: وَاللَّهِ لَا أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ. وَهُوَ مُوَافِقٌ لِتَرْكِ الْيَمِينِ فِي الْمَعْصِيَةِ؛ لِأَنَّهُ حَلَفَ أَنْ لَا يَنْفَعَ مِسْطَحًا لِكَلَامِهِ فِي عَائِشَةَ[2] فَكَانَ حَالِفًا عَلَى تَرْكِ طَاعَةٍ فَنُهِيَ عَنِ الِاسْتِمْرَارِ عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ، فَيَكُونُ النَّهْيُ عَنِ الْحَلِفِ عَلَى فِعْلِ الْمَعْصِيَةِ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى."[3]

التَّرجمة الخامسة:" بَاب النَّذْرِ فِي مَا لَا يَمْلِكُ، و Zلا نَذْرَX [4] فِي مَعْصِيَةٍ." [5]

الحديث:" عَنْ عَائِشَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ.**"[6]

في تأمل كل من التَّرجمة والحديث النبوي الشريف يقال: تكوّن الحديث النبوي الشريف من جملتين شرطيتين، إذ يظهر اعتماد التَّرجمة على الجملة الشَّرطية الثانية، ويكاد يتفق معنى كل منهما؛ بدليل التكرار الحاصل بينهما مع اختلاف تركيب الجملة؛ علاوة على اتفاقهما في مضمون التركيب المشتمل على نهي الرسول ﷺعن النذر في المعصية.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) البخاري، **صحيح البخاري** ، كتاب الْأَيْمَان وَالنُّذُور، " باب الْيَمِينِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَفِي الْمَعْصِيَةِ، وَفِي الْغَضَبِ "، حديث رقم(6680)، ص 1059.

(2) أي في حادثة الإفك المشهورة. ينظر: **المصدر السابق:** حديث رقم:(6679) ص 1058.

(3) ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 11/ 565.

(4) (لا نذر) زيادة من كتاب المتواري لابن المنير، ولم ترد في صحيح البخاري، فأثبتها لا قبولا بل بحثا عن أدنى مناسبة شكلية ظاهرة قبل أن تكون مقدّرة؛ ينظر: ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 230. وزيادته هذه مسبوقة بما جاء عند ابن بطّال: ينظر: ابن بطّال، **شرح صحيح البخاري**، 6/ 162.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1061.

(6) **المصدر السابق**، كتاب الْأَيْمَان وَالنُّذُور، " بَاب النَّذْرِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، و (لا نذر)فِي مَعْصِيَةٍ "، حديث رقم(6700)، ص 1061.

ويمكن دراسة مناسبة التَّرجمة للحديث النبوي الشريف بتقسيم التحليل إلى وجهتين، هما: الألفاظ والأدوات. ففي الألفاظ يمكن القول: وقع التكرار بين لفظ كل من (نَذْر، مَعْصِيَة) من التَّرجمة، و(نَذَرَ، يَعْصِيَهُ، يَعْصِهِ) من الحديث النبوي الشريف. وتجدر الإشارة هنا إلى تجريد البخاري الزمن في هذه الألفاظ بصرفها إلى مصادرها، وهذه الألفاظ المتكررة من الحديث في التَّرجمة من شأنها أن توجد المناسبة. وأما في الوجهة الثانية– التي ذكرناها آنفا– وهي الأدوات النحوية فيقال:أُضِيْفَ إلى الألفاظ المذكورة آنفا؛ أدوات لم تكوّن معنى وحدها إلا بها، والأدوات التي يشتمل عليها الجزء المُعتمد عليه في التَّرجمة من الحديث النبوي الشريف هي:(اسم الشَّرط: مَنْ ، حرف مصدري مقترن بالفعل المضارع: أَنْ، رابط جملة الجزاء الطلبية بفعل الشَّرط: الفاء ، حرف نهي: لا)، وأما الأدوات المُشتمِل عليها الجزء الخاص المُقتَص من الحديث في التَّرجمة فهي: (حرف نفي: لا ، وحرف جر: في).

ومما سبق يظهر تحوّل جملة التَّرجمة عمّا كانت عليه في الحديث النبوي الشريف، وبعبارة أخرى جاءت التَّرجمة جملة اسمية مسبوقة بلا النافية المستوفية لاسمها وهو (النذر) ولخبرها، وهو شبه الجملة (فِي مَعْصِيَةٍ)، ولا يخفى ما لهذا التحول من حدّ وتقليل من مفردات التَّرجمة.

أما التباين بين التَّرجمة والحديث النبوي الشريف فمستكن في الجزئين الأولين من تركيبهما. مع أن الجزئين الأخيرين من تركيبهما يظهر التشابه بينهما جليا.

وعدم المناسبة في الجزء الأول[1] بينهما– أي بين: النَّذْرِ فِيمَا لَا يَمْلِكُ،و مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ– هو الباعث لإيراد هذه التَّرجمة فيما توارى عند ابن المنير؛ إذ حاول ابن المنير إيجاد

(1) قولنا بعدم وجود المناسبة الشكلية مسبوق بغير قول، منها "ومطابقة الحديث للترجمة في الجزء الثاني لا في الأول" القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 407/9. وينظر: العيني، بدر الدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 211/23.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

مناسبة نفاها ابن بطال بقوله:" نفى الشَّارِح[1] تَرْجَمته ههنا على النّذر فِيمَا لَا يملك.... وَالصَّوَاب مَعَ البُخَارِيّ، فَإِنَّهُ تلقى عدم لُزُوم النّذر فِيمَا لَا يملك نذر الْمُتَصَرف فِي ملك الْغَيْر، وَهُوَ مَعْصِيّة. فَمن هَهُنَا أدخلهُ فِي التَّرجمة. وَالله أعلم.[2] " ونصل في ختام هذه التَّرجمة إلى القول: إذا لم يكن هذا هو مقصد البخاري هل يُلْمح إلى حديث لم يأت على شرطه[3]؟

المطلب الثالث: التَّراجم الخفيّة في كتابي كفارات الأيمان والبيوع.

جاء في هذا المطلب كتابان هما: كِتَاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ. وكِتَاب الْبيُوع. إذ حمل كِتَاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ ترجمتين: الأولى؛ اختصت بباب الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْأَيْمَانِ. والثانية: بباب الْكَفَّارَةِ قَبْلَ الْحِنْثِ وَبَعْدَهُ. أما كِتَاب الْبيُوع ففيه أربع تراجم؛ فالتَّرجمة الأولى اختصت بِبَابٌ كَمْ يَجُوزُ الْخِيَارُ؟ والثانية بِبَابٌ: إِذَا لَمْ يُوَقِّتْ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ ؟والتَّرجمة الثالثة جاء فيها بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ.وختم هذا المطلب بالتَّرجمة الرابعة المتضمنة لِبَاب هَلْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ بِغَيْرِ أَجْرٍ، وَهَلْ يُعِينُهُ أَوْ يَنْصَحُهُ؟

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) اي ابن بطّال. إذ قال:" ليس فى هذه الأحاديث شىء من معنى النذر فيما لا يملك" ابن بطّال، **شرح صحيح البخاري**، 6/ 163.

(2) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 230-231.

(3) جاء عند ابن حجر في فتح الباري587/11" ووَقَعَتْ مُطَابِقَةً جَمِيعَ التَّرْجَمَةِ فِي حَدِيث.... أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ" يقصد الحديث الذي أخرجه النسائي بقوله:" أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّيْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْأَخْنَسِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا نَذْرَ، وَلَا يَمِينَ فِيمَا لَا تَمْلِكُ، وَلَا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَلَا قَطِيعَةِ رَحِمٍ**» النّسائي، أحمد بن شعيب(ت303هـ): **السّنن الكبرى**، تحقيق: حسن شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت،ط1، 2001م، حديث رقم:(4715)، 442/4.

أولا: التَّراجم الخفيّة في كِتَاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ.

التَّرجمة الأولى:" بَاب الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْأَيْمَانِ."[1]

الحديث:عن أبي"هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّ تَلِدُ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ- قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي الْمَلَكَ- قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَنَسِيَ، فَطَافَ بِهِنَّ، فَلَمْ تَأْتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ بِوَلَدٍ إِلَّا وَاحِدَةٌ بِشِقِّ غُلَامٍ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَرْوِيهِ: قَالَ: **لَوْ قَالَ:إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ**[2]، **وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ.** وَقَالَ مَرَّةً: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **لَوْ اسْتَثْنَى.**"[3]

ورد في هذا الحديث قولان للرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ إذ اعتمد البخاري في التَّرجمة على لفظ في القول الثاني؛ ألا وهو الفعل الماضي(اسْتَثْنَى) ، فصرفه إلى مصدره - كعادته- مضيفا إليه شبه الجملة (فِي الْأَيْمَانِ)، وإن قال قائل من أين أتى البخاري بشبه الجملة؟ قيل: فُهِم من القول الأول أن الاستثناء يكون في اليمين،علاوة على تقدير المحذوف بعد لو بـ:(لو أنه استثنى في اليمين لم يحنث[4]، أو لم يلزمه كفّارة).

ويمكن أن يقال: صيغة الاستثناء هي(: إِنْ شَاءَ اللَّهُ) يقولها من أراد أن يستثني في اليمين. فالبخاري لم يذكر هذه الصّيغة في اسم الباب والتَّرجمة لامتدادها؛ بل قلّل من امتداد الجملة بذكر المصدر المُغْني عن ذكرها وهو (الاستثناء)، فلو أراد المناسبة التامة لقال:(باب من قَالَ:إِنْ شَاءَ اللَّهُ في اليمين)، وهذا ما قاله ابن جماعة من غير تفصيل، حيث اكتفى تعليقا على هذا الحديث

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1064. وَقَعَ فِي بعض النّسخ الْيَمين وَعَلَيْهَا شرح بن بَطّالٍ والمتواري على أبواب البخاري. ينظر: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 602/11.

(2) "الْحِنْثُ: الْإِثْمُ وَالذَّنْبُ....والْخُلْفُ فِي الْيَمِينِ". الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: حنث، ص83.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ، " بَاب الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْأَيْمَانِ "، حديث رقم(6720)، ص 1065.

(4) لم تدخل اللام في جواب (لو) لمجيء الفعل بصيغة المضارع. ينظر: ابن جنّي: **سر صناعة الاعراب**، 395/1..

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

بقوله:" موضع المطابقة للترجمة قوله في حديث سليمان:"لو قال: إن شاء الله لم يحنث" وفي حديث أبي موسى."[1]

ويظهر في مناسبة التَّرجمة للحديث الجلاء وعدم الخفاء والتواري. وإن قال قائل: لماذا جعل ابن المنير هذه التَّرجمة من التَّراجم الخفيّة؟ قيل: لم يجزم ابن المنير بخفاء مناسبة التَّرجمة لهذا الحديث، لكنه جزم بخفاء حديث سابق لهذا الحديث ضُمِّن هذه التَّرجمة، ثم جعل هذا الحديث – فيه أبو هريرة – مساوقا للحديث السابق والذي نصّه:" عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي رَهْطٍ مِنْ الْأَشْعَرِيِّينَ أَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: **وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ**، ثُمَّ لَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ، فَأُتِيَ بِإِبِلٍ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثَةِ ذَوْدٍ[2] ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- نَسْتَحْمِلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا فَحَمَلَنَا، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: **مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ بَلْ اللَّهُ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ**."[3]

علّق ابن المنير على هذه التَّرجمة بقوله:" قلت: رَضِي الله عَنْك! ترْجم على الِاسْتِثْنَاء فِي الْيَمين وَلَيْسَ فِي حَدِيث أبي مُوسَى إِلَّا قَوْله –صلّى الله عَلَيْهِ وَسلم–: " وَإِنِّي إِن شَاءَ الله "، وهذه ليست بِيَمِين. وأما حديث سُلَيْمَان- عَلَيْهِ السَّلَام - فَفِيهِ: " لأطوفنّ. وَهَذَا وَإِن لم يكن فِيهِ يَمِين وَلَكِن فِيهِ مَا يتَعَيَّن أَن يكون جَوَاب قسم."[4]

---

(1) ابن جماعة: **مناسبات تراجم البخاري**، ص133.

(2) **الذود**: **الْقَطِيع مِنَ الإِبل** بين **الثَّلاثِ إِلى التِّسْعِ**. ينظر: **ابن منظور: لسان العرب**، مادة: ذود، 168/3.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ، " بَاب الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْأَيْمَانِ "، حديث رقم(6718)، ص1064.

(4) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري** ، ص235 .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وتتساءل الدراسة هنا تعليقا على قول ابن المنير المذكور آنفا: أين ابن المنير من قول الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ....**"[1] في قوله:" وَلَيْسَ فِي حَدِيث أَبي مُوسَى إِلَّا قَوْله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **وَإِنِّي إِن شَاءَ الله** "، وهذه ليست بِيَمِين."[2] أليس قول الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-هذا من حديث أبي موسى؟ ألا يمكن أن نفهم في قول الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- "**وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ**"[3] اليمين والاستثناء على حدّ سواء؟ ويليق أن ننوه أن هذين القولين وردا من حديث أبي موسى بسند واحد[4] . وعلى هذا يمكن القول: يطابق حديث أبي موسى التَّرجمة ولا غموض في إيجاد المناسبة بينهما بدليل؛ أن قول الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ**"[5] هو يمين أول لم يستثن فيه الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، واليمين الثاني هو قول الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- :"**وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ**"[6] وهذا تطبيق من في الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- على الاستثناء في الأيمان[7] .

وتلمح الدراسة في قول الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- هذا لطيفة مختصرها: أقسم الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من غير استثناء وهذا يلزمه كفّارة إن حنث رغبة في الذي هو خير،[8] والأفضل في اليمين الاستثناء وهو ما قاله الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ثانيا.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ، " بَاب الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْأَيْمَانِ "، حديث رقم(6718)، ص1064.
(2) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاي**، ص235.
(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ، " بَاب الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْأَيْمَانِ "، حديث رقم(6718)، ص1064.
(4) ينظر: البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ، " بَاب الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْأَيْمَانِ "، حديث رقم(6718)، ص1064.
(5) **المصدر السابق** ، كتاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ، " بَاب الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْأَيْمَانِ "، حديث رقم(6718)، ص1064.
(6) **المصدر السابق**، كتاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ، " بَاب الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْأَيْمَانِ "، حديث رقم(6718)، ص1064.
(7) تعمّدت ادراج اسم الباب والترجمة (الاستثناء في الأيمان) في معرض الحديث عن مطابقة الترجمة للحديث.
(8) يظهر لنا أن الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لم يحنث في يمينه بدليل قوله-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ بَلْ اللَّهُ حَمَلَكُمْ" **المصدر السابق** ، كتاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ، " بَاب الِاسْتِثْنَاءِ فِي الْأَيْمَانِ "، حديث رقم(6718)، ص1064.

"وأما حديث سُلَيْمَان- عَلَيْهِ السَّلَام - فَفِيهِ: " لأطوفنّ. وَهَذَا وَإِن لم يكن فِيهِ يَمِين وَلَكِن فِيهِ مَا يتَعَيَّن أَن يكون جَوَاب قسم."[1] يظهر في قول ابن المنير هذا تركيزه على القسم المحذوف الدال عليه جوابه[2] ليوجد من خلاله المناسبة بين التَّرجمة والحديث من غير نظر إلى قول[3] الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الذي لا يظهر القسم فيه صراحة.

التَّرجمة الثانية:" **بَاب الْكَفَّارَةِ قَبْلَ الْحِنْثِ وَبَعْدَهُ.**"[4]

الحديث:" عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:**لَا تَسْأَلْ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ.**"[5]

بتأمل ما تكرر من ألفاظ الحديث في التَّرجمة يمكن القول: لم يأت في الحديث النبوي الشريف ذكر تركيب:(قَبْلَ الْحِنْثِ وَبَعْدَهُ) المشتمل على: ظرف الزمان(قبل)، والمضاف إليه(الْحِنْث)، وظرف الزمان (بعد). بينما جاء فعل الأمر:(كَفِّرْ) اسما جامدا في التَّرجمة، وهو المضاف إليه (الْكَفَّارَة). ويظهر اعتماد البخاري على الجملة الشَّرطية في الحديث النبوي الشريف ليأخذ منها التَّرجمة، أي ارتكزت الترجمة من بين أجزاء الحديث على الجملة الشَّرطية، إذ أعطاها دلالة مركزية مع تكثيف للمعنى وثبات للحكم ، وإلماح إلى معان لم يشأ أن يغفلها، بإدخاله مفردة كافية لإثبات حكم ألا وهي (قَبْل).

---

(1) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري** ، ص235 .

(2) ينظر:ابن هشام، عبد الله بن يوسف (ت: 761هـ): **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، تحقيق: د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، ط6، 1985م، 310.

(3) أقصد حديث رقم(6720) الذي حكمت الدراسة بمناسبته للترجمة.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1064.

(5) **المصدر السابق**، كتاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ، " بَاب الْكَفَّارَةِ قَبْلَ الْحِنْثِ وَبَعْدَهُ "، حديث رقم(6722)، ص 1065.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومناسبة التَّرجمة للحديث النبوي الشريف تكاد تكون ظاهرة، ولم يأت الخفاء إلا من جهة دخول ظرف الزمان (قبل) الملمح إلى حديث آخر[1] . نظم البخاري من مفردات الجملة الشَّرطية جملة اسمية مختصرة، دالة على مضمون الجملة الشَّرطية، ولم يبق البخاري على الجملة الشَّرطية لطولها، ففيها تنعقد المجازاة بين جملتين فعليتين[2]، إذ صاغها جملة اسمية.

من جهة غير بعيدة علّق ابن المنير على هذه التَّرجمة بقوله " قلت: رَضِي الله عَنْك! إِن قيل: ترْجم على التَّكْفِير قبل وَبعد، وسَاق الحَدِيث الْمُجْمل فِي التَّرْتِيب، لِأَن الْوَاو لَا تدّل على الْجمع الْمُطلق[3] . فَالْجَوَاب أَنه لَو كَانَ التَّرْتِيب بَينهمَا شَرْعِيا بِحَيْثُ لَا تشرع الْكَفَّارَة إِلَّا بعد الْحِنْث لنّبه الشَّرْع عَلَيْهِ؛ فَلَمَّا لم تلْتَفت إِلَى ذَلِك فهم التَّسَاوِي فِيهِ. وَالله أعلم."[4] ويظهر في تعليقه هذا تركيزه على واو العطف الآتية في الحديث النبوي الشريف:".... **فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ**."[5]، إذ يقطع بإفادتها معنى الترتيب - أي الحنث، ثم الكفّارة - ، وهذا ما يفهم من قوله:" وسَاق الحَدِيث الْمُجْمل فِي التَّرْتِيب، لِأَن الْوَاو لَا تدّل على الْجمع الْمُطلق[6] "، وهذا ما نذهب إليه، لكنه لم يقدم تفسيرا لورود ظرف الزمان(قَبْلَ) في التَّرجمة فبه حكم البخاري بجواز تقديم الكفّارة على

(1) وهو:"عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَفْعَلْ." النيسابوري، مسلم بن الحجاج: **صحيح مسلم**، كتاب: الأيمان، بَابُ نَدْبِ مَنْ حَلَفَ يَمِينًا ....،حديث رقم (1650)، 3/ 1271.

(2) ينظر: الزركشي، محمد بن عبد الله (ت 794هـ): **البرهان في علوم القرآن**، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1957م، 351/2.

(3) الجمع الْمُطلق: أي الجمع بين الحنث والكفارة من غير تقديم أحدهما على الآخر. ينظر: سيبويه **الكتاب**،438/1. المرادي، الحسن بن قاسم (ت: 749هـ): **الجنى الداني في حروف المعاني**، تحقيق: فخر الدين قباوة ، محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1992م، ص185.

(4) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري** ، ص236 .

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب كَفَّارَاتِ الْأَيْمَانِ، " بَاب الْكَفَّارَةِ قَبْلَ الْحِنْثِ وَبَعْدَهُ "، حديث رقم(6722)، ص 1065.

(6) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري** ، ص236 .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الحنث، مكتفيا بقوله:" فَالْجَوَاب أَنه لَو كَانَ التَّرْتِيب بَينهمَا شَرْعِيا بِحَيْثُ لَا تشرع الْكَفَّارَة إِلَّا بعد الْحِنْث لنّبه الشَّرْع عَلَيْهِ[1] ؛ فَلَمَّا لم تلْتَفت إِلَى ذَلِك فهم التَّسَاوِي فِيهِ. وَالله أعلم."[2]

ثانيا: التَّراجم الخفيّة في كِتَاب الْبيُوع.

التَّرجمة الأولى:" بَابٌ كَمْ يَجُوزُ الْخِيَارُ؟"[3]

جاء في هذه التَّرجمة حديثان من أقوال الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- هما:

الحديث الأول:" عَنْ ابْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **إِنَّ الْمُتَبَايِعَيْنِ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونُ الْبَيْعُ خِيَارًا.** قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَارَقَ صَاحِبَهُ."[4]

الحديث الثاني:" عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرِقَا.**"[5]

الناظر في الحديثين يجدهما يؤكدان على معنى البيع بالخيار إذا لم يفترق البائع والمشتري، أو يكون شرط البيع الخيار، لكن لا تجد هذا التأكيد في التَّرجمة واسم الباب؛ إذ ذهب البخاري إلى

(1)" رأى جواز تقديم الكفّارة قبل الحنث أربعة عشر من الصحابة، وهم: ابن مسعود، وعائشة، وابن عباس، وابن عمر، وأبو الدرداء، وأبو أيوب، وأبو موسى...." ابن بطّال، **شرح صحيح البخاري**، 6/ 186.

(2) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري** ، ص236 .

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 320. الْخِيَارُ:" وَهُوَ طَلَبُ خَيْرِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ إِمْضَاءِ الْبَيْعِ أَوْ فَسْخِهِ، وَهُوَ خِيَارَانِ: خِيَارُ الْمَجْلِسِ وَخِيَارُ الشَّرط." ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 326/4.

(4) **المصدر السابق**، كتاب البيوع، " بَابٌ كَمْ يَجُوزُ الْخِيَارُ؟ "، حديث رقم(2107)، ص 320.

(5) **المصدر السابق** ، كتاب البيوع ، " بَابٌ كَمْ يَجُوزُ الْخِيَارُ؟ "، حديث رقم(2108)، ص 320. "حكى أبو عمر الزاهد: أن أبا موسى النحوي سأل أبا العباس أحمد بن يحيى: هل بين يتفرقان ويفترقان فرق؟ قال: نعم أخبرنا ابن الأعرابي عن المفضل قال: يفترقان بالكلام،ويتفرقان بالأبدان." الخطابي، حمد بن محمد(ت 388هـ): **معالم السنن**،المطبعة العلمية ،حلب، ط1932،1م،119/3.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الاستفهام عن المدة التي يجوز فيها الخيار[1] ؟ أي إن التَّرجمة أكدت المعنى الوارد في الأحاديث، وهو الخيار في البيع، و استفهمت عن مقدار الجواز. ولا يقال: استفهامه عن الجواز.

ويظهر أن الباعث لخفاء هذه التَّرجمة هو إضافة (كم الاستفهامية) والفعل المضارع (يجوز)، علاوة على حذف تمييز (كم)[2]؛ إذ يمكن التقدير(كم يوما يجوز الخيار؟) "ويحتمل أن يكون مراد البخاري بقوله: كم يجوز الخيار؟ أي كم يخير أحد المتبايعين الآخر مرة، وأشار إلى ما في الطريق الآتية بعد ثلاثة أبواب من زيادة همام (ويختار ثلاث مرار)[3] لكن لما لم تكن الزيادة ثابتة أبقى التَّرجمة على الاستفهام كعادته."[4]

ووجه خفاء هذه التَّرجمة يظهر من تعليق ابن المنير، إذ يقول:" قلت: - رضى الله عَنْك- ترْجم على قدر أمد الْخِيَار، هَل يَسْتَوِي فِيهِ السّلع أَو تتَفَاوَت بِحَسب الْحَاجة إِلَى التروي فِيهَا؟ وَلَيْسَ فِي الحَدِيث الَّذِي أوردهُ تعرّض لوَاحِد من المذهبين، اللَّهُمَّ إِلَّا أَن يَأْخُذ من عدم تحديده فِي الحَدِيث تَفْوِيض الْأَمر إِلَى الْحَاجة فِي اشْتِرَاطه، وَهُوَ مَذْهَب مَالك رَحمَه الله فَيحْتَمل."[5] ويفهم من قول ابن المنير هذا؛ اختلاف أمد الخيار باختلاف السّلع والحاجة، وهذا ما لم يرد في الحديثين معا.

بتعليق ابن المنير- المذكور آنفا- نختم الحديث عن هذه التَّرجمة بلطيفة مختصرها: نبّه البخاري في التَّرجمة عمّا استكن في ذهنه من عدم اطلاق الخيار بأمد غير معلوم، أي لا بد من

---

(1) ينظر: القسطلاني، شهاب الدين أحمد بن محمد: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 42/4.

(2) حذف تمييز كم للدلالة عليه، ينظر: ابن عقيل ، عبد الله بن عبد الرحمن: **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**،82/4.

(3) إشارة إلى زيادة وردت في حديث:" عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ – رضى الله عنه – أَنَّ النَّبِىَّ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ « **الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا** » – قَالَ هَمَّامٌ :وَجَدْتُ فِى كِتَابِى يَخْتَارُ ثَلاَثَ مِرَارٍ – **فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِى بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا فَعَسَى أَنْ يَرْبَحَا رِبْحًا ، وَيُمْحَقَا بَرَكَةَ بَيْعِهِمَا** » .البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب البيوع، باب إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ ، هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ؟ حديث رقم(2114)، ص 321.

(4) ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 327/4.

(5) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري** ، ص235 .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وجود حصر في مدة بيع الخيار وألّا تكون مبهمة، وإن قال قائل: هل يلمح إلى إيجاد شرط من شروط بيع الخيار؟ قيل: هذا يقرب من تساؤل البخاري في التَّرجمة التالية.

التَّرجمة الثانية:" بَابٌ؛ إِذَا لَمْ يُوَقِّتْ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ ؟"[1]

الحديث:" عَنْ ابْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ اخْتَرْ**."[2]

زاد هذا الحديث عن السابق[3] جملة:" أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ اخْتَرْ."[4] ، وكأن الدراسة تلمح أن التَّرجمة خاصة بهذه الزيادة[5] . كما أن التَّرجمة تختلف عن التَّرجمة الاستفهامية السابقة، فهذه شرطية أتى فيها الاستفهام جوابا غير مقترن بالفاء،[6]، وتتساءل الدراسة هنا: هل يمكن القول: إن الجملة الطلبية ليست جوابا، وإنما دالة على الجواب وسدت مسده؟[7] وهل يمكن القول: هي استئنافية[8] لذا لم تقترن بالفاء؟ قيل: سعة الكلام والاختيار تقبل هذا وذاك؛ زيادة على ما جاء

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 320.

(2) **المصدر السابق**، كتاب البيوع ،"بَابٌ إِذَا لَمْ يُوَقِّتْ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ ؟"، حديث رقم(2109)، ص 320.

(3) أي الحديث رقم(2108) ينظر: هامش رقم(68) من الصفحة السابقة.

(4) **المصدر السابق**، كتاب البيوع ،"بَابٌ إِذَا لَمْ يُوَقِّتْ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ ؟"، حديث رقم(2109)، ص 320.

(5) ينظر: ابن جماعة: **مناسبات تراجم البخاري**، ص63.

(6) "عن الأخفش إجازة حذف الفاء، في الاختيار. واختلف النقل عن المبرد، فنقل عنه كمذهب الأخفش، ونقل عنه منع حذفها" المرادي: **الجنى الداني في حروف المعاني**، ص69.

(7) قياسا على قول ابن جنّي :" ومن ذلك قولهم: أنت ظالم إن فعلت، ألا تراهم يقولون في معناه: إن فعلت فأنت ظالم، فهذا ربما أوهم أن أنت ظالم جواب مقدَّم، ومعاذ الله أن يقدم جواب الشَّرط عليه، وإنما قوله: أنت ظالم دالّ على الجواب وسادّ مسدَّه ،فأمّا أن يكون هو الجوابَ فلا".ابن جني: **الخصائص**،246/1.

(8) قياسا على قول الفراء:" .... (مَا جِئْتُمْ بِهِ السحر) تجعل السحر منصوبًا كما تَقُولُ: ما جئت بِهِ الباطل والزور. ثُمَّ تجعل (ما) فِي معنى جزاء و (جئتم) فِي موضع جزم إِذَا نصبت، وتضمر الفاء فى قوله:(إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ)فيكون جوابا للجزاء. والجزاء لا بدّله أن يُجاب بِجزم مثله أو بالفاء. فإن كَانَ ما بعد الفاء حرفًا من حروف الاستئناف، وَكَانَ يرفع أو ينصب أو يجزم صلح فِيهِ إضمار الفاء." الفراء: يحيى بن زياد (ت 207هـ) **معاني القرآن**، تحقيق: أحمد النجاتي، محمد النجار،عبد الفتاح الشلبي، دار المصرية، ط1، د.ت، 1/ 475-476.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

به الأخفش الأصغر[1] في ما نقله المرادي[2]، في قوله :" وعن الأخفش إجازة حذف الفاء، في الاختيار[3]. واختلف النقل عن المبرد، فنقل عنه كمذهب الأخفش، ونقل عنه منع حذفها."[4]

وفي ما يخص وقوع الجملة الطلبية الاستفهامية جواب شرط تقول الدراسة: يطرد في تراجم البخاري حذف الفاء من أداة الاستفهام (هل) إذا وقعت جواب شرط[5] . ونطرح هذا التساؤل: لو

---

(1) الأخفش هو"علي بن سليمان بن الفضل، أبو المحاسن، المعروف بالأخفش الأصغر (ت315 هـ)" الزركلي : **الأعلام**،4/ 291.

(2) المرادي هو:" الحسن بن قاسم بن عبد الله المرادي المصري" (ت 749 هـ). **المصدر السابق**: 211/2.

(3)جاء في إعراب القرآن للنّحّاس " سمعت علي بن سليمان يقول: حذف الفاء في المجازاة جائز، قال: الدليل على ذلك القراءة (وَما أَصابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ بما كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ)[الشورى:30] (وَما أَصابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِما كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ) [الشورى30] قراءتان مشهورتان معروفتان." النَّحَّاس: أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد(ت 338هـ): **إعراب القرآن**، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421 هـ، 155/2. وعلّق أبو رزعة (المتوفى: حوالي 403هـ) على هاتين بقوله:" قَرَأَ نَافِع وَابْن عَامر: {وَمَا أَصَابَكُم من مُصِيبَة بِمَا كسبت} بِغَيْر فَاء، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ :{فبمَا كسبت أَيْدِيكُم} بِالْفَاءِ، وَهُوَ فِي الْعَرَبِيَّة أَجود؛ لِأَن الْفَاء مجازاة جَوَاب الشَّرط" أبو زرعة، عبد الرحمن بن محمد: **حجة القراءات**، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة، د.ت، ص642.

(4) المرادي: **الجنى الداني في حروف المعاني**، ص69.

(5) لمّا رأيت تكرر حذف الفاء من أداة الاستفهام الواقعة جواب شرط؛ انْكَفَأْتُ إلى الصحيح لجمع الجمل الشَّرطية المصدّر جوابها بـ(هل) فوجدتها ست عشرة ترجمة غير مقترنة بالفاء، ولم تذكر مقترنة بالفاء البتة. وهي : بَابٌ إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَمَاتَ هَلْ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَهَلْ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ؟. ترجمة حديث رقم (1354). بَابٌ إِذَا لَمْ يُوَقِّتْ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ؟. ترجمة حديث رقم (2109).بَابٌ إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ؟ ترجمة حديث رقم (2113). بَاب إِذَا أُسِرَ أَخُو الرَّجُلِ أَوْ عَمُّهُ هَلْ يُفَادَى إِذَا كَانَ مُشْرِكًا؟. ترجمة حديث رقم (2537).بَاب إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ؟. ترجمة حديث رقم (3018).بَاب إِذَا بَعَثَ الْإِمَامُ رَسُولًا فِي حَاجَةٍ أَوْ أَمَرَهُ بِالْمُقَامِ هَلْ يُسْهَمُ لَهُ؟. ترجمة حديث رقم (3130).بَاب إِذَا وَادَعَ الْإِمَامُ مَلِكَ الْقَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ؟. ترجمة حديث رقم (3161).بَاب إِذَا غَدَرَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ هَلْ يُعْفَى عَنْهُمْ؟. ترجمة حديث رقم (3169).بَاب إِذَا دُعِيَ الرَّجُلُ فَجَاءَ هَلْ يَسْتَأْذِنُ؟. ترجمة حديث رقم (6246).بَاب إِذَا أَقَرَّ بِالْحَدِّ وَلَمْ يُبَيِّنْ هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ؟. ترجمة حديث رقم (6823).بَاب إِذَا رَمَى امْرَأَتَهُ أَوْ امْرَأَةَ غَيْرِهِ بِالزِّنَا عِنْدَ الْحَاكِمِ وَالنَّاسِ هَلْ عَلَى الْحَاكِمِ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهَا فَيَسْأَلَهَا عَمَّا رُمِيَتْ بِهِ؟. ترجمة حديث رقم (6842).بَاب إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ مِنْ رَجُلٍ هَلْ يُعَاقَبُ أَوْ يَقْتَصُّ مِنْهُمْ كُلِّهِمْ؟. ترجمة حديث رقم (6897). وإن قال قائل : هل هذا الحذف -أي حذف الفاء- يختص بأداة الشَّرط (إذا) مع الجملة الطلبية المصدرة ب(هل)؟ قيل: بتتبع تراجم البخاري وجدناه مختصا بوقوع الجملة الطلبية الاستفهامية المصدرة ب(هل) مع أي اسم شرط كان، نحو وقوعه مع (إن) في موقع واحد هو: بَاب إِنْ صَلَّى فِي ثَوْبٍ مُصَلِّبٍ أَوْ تَصَاوِيرَ هَلْ تَفْسُدُ صَلَاتُهُ وَمَا يُنْهَى عَنْ ذَلِكَ؟. ترجمة حديث رقم (374). ورب قائل يقول: هل يحذف البخاري الفاء في كل الجمل- اسمية، طلبية، وبجامد وبما، وقد، وبلن، وبالتنفيس - التي لا تصلح جواب شرط من غير الاقتران بالفاء، أم هو مختص بالجملة الطلبية الجملة المصدرة ب(هل)؟ قيل: اقترنت الفاء بالجمل التي لا تصح جواب شرط من غير اقترانها بالفاء باطراد ، ما عدا الجملة الطلبية المصدرة بـ(هل). ودليل ذلك اقترانها بالفاء في ثلاث وأربعين ترجمة: نحو: بَاب إِذَا أُقِيمَتْ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ. ترجمة حديث رقم (663). بَابٌ إِذَا خَيَّرَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ. ترجمة حديث رقم (2112). بَاب إِذَا أَحَالَ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيْسَ لَهُ رَدٌّ. ترجمة حديث رقم (2288). بَاب إِذَا بَاعَ الْوَكِيلُ شَيْئًا فَاسِدًا فَبَيْعُهُ مَرْدُودٌ. ترجمة حديث رقم (2312). وينظر: التراجم السابقة للأحاديث الآتية: (936)، (1215)، (2198)، (2311)، (2338)، (2395)، (2402)، (2429)، (2450)، (2496)، (2514)، (2611)، (2635)، (2636)، (2671)، (2695)، تراجم ثلاث سابقة للحديث رقم (2756)، (2757)، (2769)، (2771)، (2779)، (3058)، (5138)، (5265)، =

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أن تراجم البخاري جاءت في زمن الاحتجاج؛ هل سيسمّي النحويون هذا باعتراض الاستفهام على الشَّرط قياسا على اعتراض الشَّرط على نفسه؟[1] . أم نقدِّر جواب شرط يصلح لما قبله، وممهِّد لما بعده، أي يصلح جوابا للشرط، ويُشْعِر بجملة استفهامية بعده، نحو : فأخبروني، فأعلموني، فيقال، فنقول، وغيرها.[2]. وهذا هو الأسلم، والله أعلم.

وأيا كان؛ فاستعمال البخاري أداة الشَّرط، وأداة الاستفهام في التَّرجمة لا يتنافى ومقصود البخاري في الاختصار؛ بل حدّا- أعني: أداة الشَّرط وأداة الاستفهام - من امتداد جملة الترجمة، وفي هذا يقول ابن جنّي:" ألم تسمع إلى ما جاءوا به من الأسماء المستفهَم بها، والأسماء المشروط بها كيف أغنى الحرف الواحد عن الكلام الكثير المتناهي في الأبعاد والطول، فمن ذلك قولك: كم مالك؟ ألا ترى أنه قد أغناك ذلك عن قولك: أعشرة مالك، أم عشرون، أم ثلاثون، أم مائة، أم ألف. فلو ذهبت تستوعب الأعداد لم تبلغ ذلك أبدًا؛ لأنه غير متناه فلما قلت: " كم " أغنتك هذه اللفظة الواحدة عن تلك الإطالة غير المحاط بآخرها، ولا المستدركة."[3]

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

= (5269)، (5364)، (5462)، (5544)، (6290)، (6681)،(6891)، (6950)، (6966)، (7044)، (7189)، (7350)، (2295).

(1) للاستزادة في اعتراض الشَّرط على الشَّرط: ينظر: ابن هشام، عبد الله بن يوسف: **اعتراض الشَّرط على الشَّرط**، تحقيق: عبد الفتاح الحموز، دار عمار، الأردن،ط1، 1986م.

(2) سبب تقديمنا لـ (فيقال) على غيره مما يصح تقديره، قياسا على وقوع الجملة الاستفهامية(مقول قول) في غير موضع من القرآن الكريم :نحو قوله تعالى:"**{ إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَنْ يَكْفُلُهُ}**(40: طه). وينظر على سبيل المثال لا الحصر: البقرة:246. آل عمران:154. المائدة: 59، 112،60.

(3) ابن جني: **الخصائص**، 85/1.

ويظهر أن البخاري أبقى الحكم معلقا لعدم وجود دليل يجزم به، وكأن لسان حاله يقول: كل يدلي بدلوه، والأمر قيد البحث[1]؛ فالحديث لم يخص بيع الخيار بزمن نهاية[2] ، وهذا بيّن من قوله- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ اخْتَرْ.**"[3] أي هما في الخيار وإن افترقا، وهذا ما دعا البخاري إلى التساؤل: إلى متى يقبل منهما الخيار؟ وهل يجوز بيع الخيار مطلق الزمن؟

ويعلق ابن المنير على هذه التَّرجمة بقوله:" الظَّاهِر أَنه قصد تَجْوِيز البيع، وتفويض الأَمر بعد اشْتِرَاط الْخِيَار الْمُطلق إِلَى الْعَادة فِي مثل السّلْعَة، وَهَذَا مَذْهَب مَالك- رَحمَه الله-، وَهُوَ أسعد بِإِطْلَاق الحَدِيث خلافًا لمن منع البيع كَذَلِك إِلْحَاقًا بالعذر. وَالله أعلم."[4] ويفهم من قوله هذا أن البخاري يرمي إلى جواز بيع الخيار المطلق، كما يفهم من هذا النص أن ابن المنير يرى أن البخاري لم يقصد التبويب للحديث فحسب؛ وإنما قصد التنبيه على حكم بيع الخيار المطلق، وبعبارة أخرى لم يصرح ابن المنير بظهور أو خفاء مناسبة التَّرجمة للحديث؛ وبما أنه أوردها في هذا الكتاب - أي المتواري على أبواب البخاري- فحتما هي متوارية ، إذْ لا يمكن الوصول إلى حكم قاطع يبين مرامي البخاري من سؤال يطرحه.

وإن قال قائل: كيف يفسر هذا المستوى النحوي مناسبة التَّرجمة للحديث من عدمها؟ قيل: المستوى النحوي يعتمد على تركيب متضمن لمفردات، لهذا تتساءل الدراسة: هل يتضمن تركيب

---

(1) " واختلفوا في اشتراط الخيار إلى مدة غير معلومة، فقال مالك: ذلك جائز ويجعل السلطان له في ذلك من الخيار ما يكون في مثل تلك السلعة. وقال أبو حنيفة وأصحابه: إذا جعل الخيار بغير مدة معلومة فسد البيع؛ كالجعل الفاسد، والثمن الفاسد، وإن أجازه في الثلاث جاز عند أبي حنيفة وإن لم يجزه حتى مضت الثلاثة الأيام لم يكن له أن يجيز.وقال أبو يوسف ومحمد: له أن يختار بعد الثلاث، وكذلك قولهم فيمن اشترط له الخيار أكثر من ثلاث أنه إذا أجازه في الثلاث جاز. وقال الشافعي لا يجوز ...."ابن عَبْد البَر، يوسف بن عبد الله (ت 463هـ): **الاستذكار**، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م، 6/486- 487 .

(2) " وظاهر هذا الحديث .... يدل أن الخيار يجوز اشتراطه بغير توقيت، لأن النبى – عليه السلام لما قال: (البيعان بالخيار ما لم يفترقا أو يقول أحدهما لصاحبه: اختر.) لم يذكر أمد الخيار فى ذلك، وسوّى عليه السلام بين تمام البيع بعد التفرق وبعد الأخذ بالخيار إذا شرطاه دون ذكر توقيت مدة." ابن بطّال، **شرح صحيح البخاري**، 6/ 238.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب البيوع ،"بَابٌ إِذَا لَمْ يُوَقِّتْ فِي الْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ ؟"، حديث رقم(2109)، ص 320.

(4) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري** ، ص241 .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

التَّرجمة الآتي فيه جملة شرطية مفردات الجملة الاسمية، أو هل يتضمن مفردات الجملة الفعلية المعطوفة على الجملة الاسمية؟ قيل: ما نظمه البخاري بالاعتماد على بعض العناصر المعجمية المستقاة من التَّرجمة :نحو: الخيار، البيعان؛ لا يكفي بالقطع بوجود مناسبة أو مطابقة، إذ يكمن الخفاء في إدراج البخاري لألفاظ وأدوات نحوية مبينة لغرض يريد البخاري إثارته[1]. ومختصر القول: الجملة الاسمية الحديثية مثبتة لحكم جليّ لا ريب فيه، بينما الجملة الاستفهامية في التَّرجمة تطلب التثبت؛ ليس ممّا ذكر في الحديث بل من حدث يفترضه البخاري.

التَّرجمة الثالثة:" بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ."[2]

جاء في هذه التَّرجمة حديثان ترجم لهما البخاري بترجمة مختصرة اشتملت على: ما الموصولة وفعل ماض بني للمجهول، إضافة إلى شبه الجملة، وهذه الأخيرة هي المميز الدلالي المعتمد عليه في إيجاد مناسبة التَّرجمة للحديثين. والحديثان هما:

الحديث الأول:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ. وَالْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ.** وَقَالَ: **أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ.**"[3]

(1) يفرّق بين جملتين على أساس: غرض المتكلم ، العناصر المعجمية، ترتيب اللفظ. ينظر: الجرجاني: **دلائل الإعجاز**، ص258.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 322.

(3) **المصدر السابق**، كتاب البيوع ،" بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ "، حديث رقم(2119)، ص 322.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الحديث الثاني:" عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ؛ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي.**"[1]

يجد الناظر في كل من التَّرجمة والحديثين اهتمام البخاري بالمكان (السُّوقِ)، ويظهر في جملة الصِّلة المضافة الإبهام والغموض من جهتين، والوضوح من واحدة: فأما الغموض فقد جاء من استعمال الاسم الموصول (مَا)[2] المفتقر لجملة صلة تحدد معناه. والثانية : جاء من بناء الفعل للمجهول. وأما الوضوح ففي الاختصاص وحصر الذكر بمكان الأسواق.فإن قيل: زال الإبهام عن الاسم الموصول بجملة الصِّلة ، وإنما الإبهام يكمن في انفراده. فالجواب: نعم، جملة الصِّلة قللت من حدّة الإبهام، و مع هذا لن يقطع بمراد البخاري. فها هو ابن بطّال يقول:" إنما أراد بذكر الأسواق إباحة المتاجر ودخول السوق، والشراء فيه للعلماء والفضلاء، وكأنه لم يصح عنده الحديث الذي روي (شر البقاع الأسواق، وخيرها المساجد[3]) وهذا إنما خرج على الأغلب؛ لأن المساجد يذكر فيها اسم الله تعالى، والأسواق قد غَلب عليها اللغط واللهو والاشتغال بجمع المال، والكَلَب[4] على الدنيا من الوجه المباح وغيره، وأما إذا ذكر الله فى السوق فهو من أفضل الأعمال."[5] وفي قول ابن بطّال هذا العموم والشمول لغير شيء يشتمل عليه السّوق. وتابعه ابن المنير بالقول

(1) **المصدر السابق** ، كتاب البيوع ،" بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ "، حديث رقم(2120)، ص 322.

(2)" مبهمة تقع على كل شيء". الزمخشري، محمود بن عمرو(ت538هـ)، **المفصل في صنعة الإعراب**، تحقيق: علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط1، 1993م، ص 186.

(3) خرجّه محقق كتاب المتواري على أبواب البخاري بقوله: رواه ابن حبّان (1597) والحاكم (90/1). ينظر : ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري** ، ص243 . وينظر: ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 339/4.

(4) الكَلَب: الحرص، يقال:" تَكالَبَ الناسُ عَلَى الأَمر: حَرَصُوا عَلَيْهِ حَتَّى كأَنهم كِلابٌ" ابن منظور: **لسان العرب**، مادة :كلب، 724/1.

(5) ابن بطّال: **شرح صحيح البخاري**، 249/6.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

نفسه[1] ، وكذلك ابن حجر[2]. والظاهر أن جميع ما أورده البخاري من أحاديث وتعاليق تحت التَّرجمة هي مما ذكر في الأسواق، إذ لا صلة بينها غير المكان(السّوق).

وبهذا نصل إلى القول: لم يقصد البخاري بالتَّرجمة الاستدلال على حكم معين محدد، بل أراد جمع غير حديث فيما يخص السوق لذا استخدم الإبهام في التَّرجمة ليصلح إدراج كل ما له علاقة بالسّوق في الباب، وكأنه أراده حقلا دلاليا[3]، وشاهدنا في هذا ما نبّه عليه ابن حجر بإيجاز بقوله:" والغرض منه هنا ذكر السّوق فقط."[4]

التَّرجمة الرابعة:" بَابٌ؛ هَلْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ بِغَيْرِ أَجْرٍ، وَهَلْ يُعِينُهُ أَوْ يَنْصَحُهُ؟"[5]

الحديث:" عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **لَا تَلَقَّوْا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ.** قَالَ: فَقُلْتُ: لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَوْلُهُ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا."[6]

الناظر في كل من التَّرجمة والحديث النبوي الشريف يجدها متشابهة من حيث الطلب فالتَّرجمة استفهامية، والحديث مصدّر بنهي.

ويظهر اعتماد البخاري على الجملة الفعلية مع حذف حرف النهي (لا)، وإعادة ما جُزِم لزوال المسبب:(لَا يَبِعْ ⇐ يَبِيعُ). وبهذا تظهر بعض مناسبة التَّرجمة للحديث النبوي الشريف، وفي قول

---

(1) ويجدر بالذكر أن قول ابن بطّال ورد عند ابن المنير بتمامة من غير إشارة إلى أنه لابن بطّال، وربما يتوهم أن الكلام لابن المنير، ولم ينبّه عليه المحقق، فانتبه. ينظر: ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري** ، ص243 –245.

(2) ينظر: ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 339/4.

(3) الحقل الدلالي هو عبارة عن جملة من المفردات توضع تحت لفظ عام يجمعها شريطة وجود دلالة رابطة فيما بينها. ينظر: عمر، أحمد مختار، **علم الدلالة**، ص79.

(4) ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 340/4.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 326. "الحاضر: ساكن الحاضرة، وهي المدن والقرى والريف .... والبادي: ساكن البادية" القسطلاني: **إرشاد السّاري**، 71/4.

(6) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب البيوع ،" بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ "، حديث رقم(2158)، ص 326.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الدراسة: بعض؛ إشارة إلى وجود غير تركيب لا تظهر مناسبته. أما تركيب(وَهَلْ يُعِينُهُ أَوْ يَنْصَحُهُ [1]) فمطابقته ظاهرة لما عقّبه البخاري للترجمة من قول للرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فيما نصّه:" **إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؛ فَلْيَنْصَحْ لَهُ** [2] "

وإن قال قائل: بم وجّه ابن المنير مناسبة التَّرجمة للحديث؟ قيل : حاول ابن المنير معرفة مقصود البخاري الكامن في التَّرجمة بقوله:" سَاق البُخَارِيّ الْعُمُوم وَالْخُصُوص على صِيغَة التَّعَارُض ليرشد إِلَى الْجمع. وَحمل النهى الْخَاص على البيع بِأَجْر؛ لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ لَا يكون غَرَضه نصح البَائِع، وَإِنَّمَا غَرَضه الْأَجر. وَمُقْتَضى هَذَا: إِجَازَة بيع الْحَاضِر للبادي بِغَيْر أجر من بَاب النصح لكل مُسلم."[3] إذ يفهم من قول ابن المنير هذا؛ أن البخاري يقدِّر محذوفا في قول الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" **وَلَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ....**"[4] أي لا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ بأجر،" لأن الذي يبيع بالأجرة لا يكون غرضه نصح البائع غالبا، وإنما غرضه تحصيل الأجرة."[5]

وقبل الانتقال إلى الفصل الثاني في هذه الدراسة؛ لابد من التنبيه على لطائف استخرجت من اقتران التَّراجم بالأحاديث النبوية الشريفة، تجعلها الدراسة في قسمين: الأول منهما على نطاق عام، والثاني مختص بتراجم البخاري ؛ أما العام فتقول الدراسة فيه: لا يمكن القطع بالمطابقة بين التركيبين ما لم يعرف مراد المتكلم صراحة(أي جملة دالة على معنى ظاهر)، ووجود غير عنصر معجمي يشي بمقاربتهما، وكلما كثر التوازي ظهر التناسب. يجوز حذف الفاء في الجملة الطلبية المصدّرة ب(هل) الواقعة جواب شرط. وهذه جملة من الأسئلة يجدر طرحها هنا: هل يمكن دراسة

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 326.

(2) **المصدر السابق**، ص 326.

(3) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري** ، ص245 .

(4) **البخاري: صحيح البخاري**، كتاب البيوع ،" بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ "، حديث رقم(2158)، ص 326.

(5) ابن حجر: **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، 370/4.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

التّماسك النصّي بين التَّرجمة والحديث النبوي الشريف، أو أي نصين علاقتهما كعلاقة التَّرجمة بالحديث- من غير إغفال لاختلاف منشئ النص-؟ إنْ وُضِعَ عنوان وترجمة من شخص ثان لنص ما؛ فهل سيحكم عليهما كنص واحد؟ أم يرفض هذا بمجرد اختلاف المنشئ؟ أليست العناوين أنساب الكتب؟

وأما القسم الثاني المختص بتراجم البخاري؛ فتقول الدراسة فيه: يطرد عند البخاري حذف الفاء في الجملة الاستفهامية الواقعة جواب شرط. ينوع البخاري في التَّرجمة للأحاديث مظهرا المناسبة مرة ومخفيها حينا. يصوغ البخاري من الجملة الحديثية جملة مظهرة لما أضمر في الحديث.أظهر البخاري قدرة في صياغة التَّرجمة والاشتقاق من مفردات الحديث بما يناسب مراده. تتسم جمل البخاري بالمرونة لما تتكئ عليه؛ فتارة على خبر، وثانية على فضلة. جرأة البخاري في التعبير عمّا في ذهنه من صور ذهنية بجمل تقرب حينا، وتتوارى حينا في مطابقتها للحديث النبوي الشريف.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الفصل الثاني

" التراجم الخفيَّة في كتاب المتواري على أبواب البخاري من كتاب الشفعة إلى كتاب التوحيد".

© Arabic Digital Library - Yarmouk University

المبحث الأول: المعنى اللغوي المعجمي

تتعدد أنواع المعنى[1]، ويختص هذا المبحث بأهمها، وهو " المعنى الأساسي أو الأولي أو المركزي.... وهذا المعنى هو الأساس في الاتصال اللغوي، والممثل الحقيقي للوظيفة الأساسية للغة، وهي التفاهم ونقل الأفكار[2] ." والمعنى اللغوي فيه عودة إلى دائرة واسعة ينطلق منها كل تفسير. أي العودة إلى "المعنى المشترك أو المركزي الذي يتشعب إلى مجموعة الحالات الجزئية التي تتباين وتتغاير بعدد السياقات التي تحل فيها[3] ."

ستتركز الدراسة في هذا المبحث على بيان المعنى الأساسي لكل من الترجمة والحديث النبوي الشريف أولًا، وثانيا بيان مواطن المطابقة والمشابهة . وسيتم الاعتماد في بيان المعنى الأساسي على ما ورد في المعاجم؛ ومن غير إغفال لما ورد في شروح الحديث من معان لغوية، وبيان مواطن الموافقة والمناسبة بين الترجمة والحديث النبوي الشريف. كما أخذت الدراسة على عاتقها في هذا المبحث تفسير كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف بغية معرفة موضوع الخطاب الذي يكشف عن معنى المفردة الواردة فيه، ثم بيان محور التقاء كل من الترجمة والحديث ومناسبة الترجمة للحديث، ويختم باختيار بعض مفردات كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف ودراستها للوقوف على التغير الحاصل على المفردة بين استعمال البخاري والاستعمال النبوي لها، من غير إغفال للمعنى الحقيقي للمفردة.

وسيجيب هذا المبحث عن جملة من الأسئلة منها:هل المعاني الجديدة لبعض مفردات الحديث هي الباعث لاختلاف الفقهاء في تعيين دلالة المفردة بمعنى واحد؟ هل استعمل البخاري ما

---

(1) حصر أحمد مختار عمر أنواع المعنى بخمسة أنواع؛ هي: الأساسي، الإضافي، الأسلوبي، النفسي، الإيحائي. ينظر: عمر، أحمد مختار: **علم الدلالة**، ص36-41.

(2) **المصدر السابق:** ص36.

(3) الدّاية، فايز: **علم الدلالة العربي** ، دار الفكر، دمشق،ط2، 1996م، ص217.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

جاء في الحديث من ألفاظ بنفس المعنى أم حدث تغير على المعنى نتيجة لتغير الاستعمال والمجتمع ؟ وإن وجد التغير ما مدى تأثيره على خفاء مناسبة الترجمة للحديث؟

أهمية دراسة المعنى المعجمي: الاتكاء على قاعدة قلّ أن يختلف فيها شخصان. وهذا المعنى هو الأساس في شرح الحديث؛ إذ اعتمد عليه كثير من شرّاح الحديث. **لأن** " الحَقِيقَةَ الشَّرْعِيَّةَ منقولَةٌ عَن الحَقِيقَةِ اللُّغَوِيّة بزِيادةِ قَيْد[1]." أي إن المعنى اللغوي يتسم بالعموم والشمول، والقيد يخصصه.

انتهى كثير من الباحثين في علم الدلالة إلى أن أصل الدلالة حسي[2] ، ومن هذا الأصل يتشعب التغير إما من المعنى الحسي إلى العقلي ، وإما أن يتغير ضمن المحسوسات عن طريق توسيع المعنى وتعميمه أو تضييق المعنى وتخصيصه ، أو الانتقال إلى مجال آخر[3] .

ويقصد بتوسيع المعنى وتعميمه أن يصبح مجال استعمال اللفظ أوسع من ذي قبل، أما تضييق المعنى وتخصيصه فيقصد به اختصاص الدلالة بجزء مما كانت عليه، حتى تصبح كأنها علم عليه، أما انتقال المعنى فيقصد به تغيير مجال استعمال اللفظ بسبب المشابهة أو المجاز وغيرهما[4] .

ويشتمل هذا المبحث ثلاثة مطالب، هي:

---

(1) الزبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة: عزر، 21/13. وقسّم الزبيدي اللغويين في قسمين من ناحية التفسير اللغوي للمفردات: القسم الأول اهتموا ببيان الحقائق اللُّغَوِيّة: كالخَلِيل والكِسَائيّ وثَعْلَب .والقسم الثاني هم الذين " ذَكَرُوا الحَقَائِقَ الشَّرْعِيَّة المُحْتَاجَ إِلَيْهَا، وميَّزُوها من الحَقَائِقِ اللُّغَوِيّة إِمّا بإِيضاح، كالجوهَرِيّ فِي الصِّحَاح، أَو بإِشارَة، كبيَانِ العِلّة الّتِي تُمَيِّز بَينهمَا ..... كابنِ سِيدَه فِي المُحْكَم والمُخَصّص " **المصدر السابق**، مادة: عزر، 22/13–23.

(2) نحو قول صبحي الصالح :" إننا نرجح دائمًا أن الحسي أسبق في الوجود من المعنوي المجرد،" الصالح، صبحي، **دراسات في فقه اللغة**، ص180. وينظر: ص182.

(3) ينظر: قدور، أحمد: **مقدمة لدراسة التطور الدلالي في العربية الفصحى في العصر الحديث**، مجلة عالم الفكر، مجلد16، عدد4، 2009م، ص29. وينظر: فندريس، جوزيف، **اللغة**، ترجمة: عبد الحميد الدواخلي، محمد القصاص، مكتبة الأنجلو المصرية، 1950م.

(4) للاستزادة في بيان مظاهر التغيير الدلالي ينظر: أولمان، ستيفن: **دور الكلمة في اللغة**، ترجمة : كمال بشر،مكتبة الشباب، المنيرة، 1975م، ص162-163، أنيس، إبراهيم: **دلالة الألفاظ**، ص152-160.عمر، أحمد: **علم الدلالة**، ص243- 250..

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتاب الشُّفْعَة، والحَوَالَات، والمُسَاقَاة.

اشتمل هذا المطلب دراسة المعنى المعجمي لكل من الترجمة والحديث النبوي الشريف في غير عنوان من الكتب الآتية في صحيح البخاري، إذ بُدئ هذا المطلب بالتراجم الخفيّة في كتاب الشُّفْعَة، ثم التراجم الخفيّة في كِتَاب الحَوَالَات، وخُتِم هذا المطلب بما ورد من التراجم الخفيّة في كِتَاب المُسَاقَاة.

ويجدر بالذّكر أنه تم دراسة ترجمة واحدة وحديث واحد لكل من كتاب الشُّفْعَة، وكتاب الحَوَالَات، وكتاب المُسَاقَاة ؛ ممّا ورد في كتاب (المتواري على أبواب البخاري)لابن المنير من أقوال الرسولﷺ.

أولا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الشُّفْعَة[1] .

الترجمة:" بَاب عَرْضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ."[2]

الحديث:" عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ: وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَجَاءَ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنْكِبَيَّ إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ يَا سَعْدُ: ابْتَعْ مِنِّي بَيْتَيَّ فِي دَارِكَ، فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ مَا أَبْتَاعُهُمَا، فَقَالَ الْمِسْوَرُ: وَاللَّهِ لَتَبْتَاعَنَّهُمَا، فَقَالَ سَعْدٌ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنَجَّمَةً[3] أَوْ مُقَطَّعَةً، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَ مِائَةِ

(1) الشُّفْعَة:" الشُّفْعَةُ الزِّيادةُ وهو أَنْ يُشَفِّعَك فيمَا تَطْلُب حَتَّى تَضُمَّه إِلى مَا عِنْدَكَ فَتَزِيدَه وتَشْفَعَه بِهَا أي إِن تَزِيدَهُ بِهَا أي إنه كَانَ وَتْرًا وَاحِدًا فَضَمَّ إِليه مَا زَادَهُ وشَفَعَه بِه." ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: شفع، 184/4.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 339.

(3) مُنَجَّمَة:" تَنْجِيمُ الدَّين: هُوَ أَن يُقَدَّرَ عَطَاؤُهُ فِي أَوقات مَعْلُومَةٍ متتابعة" ابن منظور: **لسان العرب**، مادة:نجم، 570/12. "مُنَجَّمَة أو مُقَطَّعَةً" معناهما واحد، أي مؤجّلة". الشافعي، أبو يحيى زكريا، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، 659/4. وهي تقابل اليوم قولهم: مُقَسَّطَة، أو على أقساط، أو دفعات.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

دِينَارٍ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: **الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ**[1]. مَا أَعْطَيْتُكَهَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ وَأَنَا أُعْطَى بِهَا خَمْسَ مِائَةِ دِينَارٍ، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ."[2]

يظهر من الترجمة اختصاصها بالحديث عن ما يَعْرضه الشريك الراغب في البيع من شُفْعَة على شريكه أو جاره المستَحِق للشُّفْعَة قبل صدور البيع.[3] أما الحديث النبوي الشريف فيحمل معنى أن الجار أَحَقُّ بالشُّفْعَة لقربه، أي تحققت له الشُفْعَة بسبب القرب[4]، فالباء- بسَقَبِهِ- سببية، والسَّقب كما جاء عند ابن الأَثير[5]:" القرب....ويَحْتَجُّ بِهذَا الحَدِيث- (الجَارُ أَحَقُّ بسَقَبِهِ)- مَنْ أَوْجَبَ الشُّفْعَةَ لِلْجَارِ وإِنْ لَمْ يَكُن مُقَاسِما[6] . أي إن الجَارَ أَحَقُّ بالشُّفْعَة مِنَ الَّذِي لَيْسَ بِجَار. وَمن لم يُثْبِتْهَا لِلْجَارِ تَأَوَّلَ الجَارَ عَلَى الشَّرِيك، فإِنَّ الشَّرِيكَ يُسَمَّى جَارا[7] ".

ومما سبق تظهر مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف من غير وجه؛ فسَنَد الحديث يدل على الترجمة صراحة، كما جاء في الترجمة تركيب(صاحب الشفعة) من غير تعيينه بجار سكن أو شريك، وهما من المعاني التي تحملهما دلالة (الجار)، وفي هذا يقول الأزهري:" وَامْرَأَة الرجلِ: شريكتُه؛ وَهِي جارَتُه، وَزوجهَا جارُها، وَهَذَا يدلُّ على أَنَّ الشَّرِيكَ جارٌ وَأَنه أقرب الْجِيرَان." [8].

(1) جاء في كتاب المتواري الحديث نفسه مع تغيير لفظ (سقبه)إلى لفظ (صقبه)؛ ينظر: ابن المنير: **المتواري على أبواب البخاري**، ص 253. وذكر الخليل بن أحمد الفراهيدي في العين أن السين لغة، إذ قال: " الصَّقَبُ: القرب، وبالسين لغة" الفراهيدي: **العين**: مادة صقب، 68/5. وكما استشهد الجوهري بالحديث نفسه على اللغتين في موضعين متباينين، وهما:

-"السَقَبُ: القُرْبُ، ومنه الحديث: " الجار أحق بسقبه ". الجوهري: **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، مادة:سقب، 148/1.

-" صَقِبَت دارُه بالكسر، أي قَرُبتْ. وفي الحديث: " الجار أحق بصَقَبِه ". **المصدر السابق**: مادة صقب، 163/1.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الشُّفْعَة ،" بَاب عَرْضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ "، حديث رقم(2258)، ص 339.

(3) للاستزادة في بيان معنى الترجمة ينظر: العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 73/12.

(4) ينظر شرح هذا الحديث: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**،4/ 437- 438.

(5) ابن الأَثير: المبارك بن محمد بن محمد الشيبانيّ الجزري، أبو السعادات، مجد الدين(544 – 606 هـ). الزركلي:**الأعلام**، 5/ 272

(6) مقاسما: أي شريكا

(7) ابن الأثير: **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر الزاوى، محمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1979م، 2/ 377. وينظر مادة: سَقِبَ: ابن منظور: **لسان العرب**،1/ 469. الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، 63/3.

(8) الأزهري، **تهذيب اللغة**، مادة: شرك، 13/10.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

حاول ابن المنير إثبات معنى الجوار الملاصق بقوله:" إنّ أَبَا رَافع كَانَ يملك بَيْتَيْنِ متميزين من جملَة الْمنزل لَا شِقْصا[1] شَائِعا فَهُوَ جَار لَا شريك. وَهَذَا بِأَن يدل لأهل الْعرَاق أولى مِنْهُ بِأَن يدل عَلَيْهِم فَتَأَمّله[2]. ثمَّ لَا يلْزم من قَول أبي رَافع حمل الحَدِيث على الشَّرِيك لجَوَاز أَن يكون الحَدِيث عِنْده على ظَاهره فِي الْجَار الملاصق، وَلكنه قَاس الشَّرِيك عَلَيْهِ بطرِيق الأولى[3] ." ويظهر في قول ابن المنير استدلاله بالسند السابق لقول الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- على إثبات الجوار المكاني، و ظاهر الحديث يحتمله.

يظهر ممّا سبق أن الجار هو صاحب الشفعة، كما يحتمل أن يكون صاحب الشفعة هو جار السكن أو الشريك، وتلاحظ الدراسة عدم تخصيص البخاري لفظ (الجار)، إذ جاء بتركيب يبين أحقية الجار بالشفعة، وهو ما عبر عنه بقوله:(صاحب الشفعة). وإن قيل من هو صاحب الشفعة؟ وهل هو جار السكن أم الشريك؟ قيل: يظهر من الحديث أنه جار السكن، ولم تغفل الدراسة احتمالية معنى الشريك. أما تركيب البخاري (صاحب الشفعة) ففيه تخصيص من جهة الإضافة؛ أي هو صاحب الشفعة لا غيره، وتعميم من جهة اندراج الجار والشريك في حق الشفعة. وفي هذه يخلص البحث إلى أن البخاري أتى بتركيب مساويا للمفردة من غير توسيع للمعنى أو تضييق، أي إن (صاحب الشفعة) يحتمل: جار السكن، والشريك، ولفظ(الجار) الوارد في الحديث يحتمل معنى(جار السكن) أكثر من احتماله لمعنى (الشريك).

(1) الشِّقْصُ: الطَّائِفَةُ مِنَ الشَّيْءِ والقطْعةُ مِنَ الأَرض. ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: شقص،48/7.

(2) يقصد ما أورده ابن بطّال في شرحه، ما نصّه:" وقالوا: لا يراد بهذا الحديث الشريك؛ لأن الجار لا يقع إلا على غير الشريك، وزعموا أنه لا يوجد فى اللغة أن الشريك يسمى جارًا، فخالفوا نص الحديث." : ابن بطّال: **شرح صحيح البخاري**،6/.380

(3) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري**، ص 253.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الحَوَالَات[1] .

الترجمة:" بَابٌ فِي الْحَوَالَةِ، وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ؟"[2]

الحديث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **مَطْلُ**[3] **الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ**[4] **فَلْيَتْبَعْ.**"[5]

تختص الترجمة بذكر الحَوَالَةِ، والسؤال عن رجوع المُحِيل في الحَوَالَةِ ونقل الدين.[6] أما الحديث النبوي الشريف فيفهم منه أن تأخير الغَنِيّ سداد الدين ظلم للدائن، و يشترط على من أُحِيلَ على ثقة غَنِيّ أن يَحْتَلْ[7] .

مما سبق تجد الدراسة في لفظ(أُتْبِعَ) مناسبة بين الترجمة والحديث النبوي، أي إن نقطة التقاء الترجمة والحديث النبوي الشريف تستكن في لفظ(أتبع)، أما الرجوع في (الحَوَالَةِ) فلا ذكر له في قول الرسولﷺ [8] .

وبالنظر إلى كل من مفردات الحديث النبوي الشريف والترجمة تصل الدراسة إلى نتيجتين هما:

---

(1) الحوالات:"(الحوالات) بالجمع وفتح الحاء وقد تكسر وهي: نقل دين من ذمة إلى ذمة أخرى " القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 4/ 143. وينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: حول، 190/11.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 344.يقال:" (أَحَالَ) عَلَيْهِ بِدَيْنِه، وَالِاسْمُ (الْحَوَالَةُ)" الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: حول، ص84.

(3) "المطل في اللغة المدافعة، والمراد به هنا: تأخير ما وجب أداؤه لغير عذر من قادر على الأداء." قاسم، حمزة محمد: **منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري**، دار البيان، دمشق، 1990م، 312/3. وينظر: ابن منظور، **لسان العرب**، مادة: مطل، 11/ 624.

(4) المَلِيِّ: الثِّقَةُ الغَنِيُّ. ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: ملأ، 159/1.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الحوالات ،" بَابٌ فِي الْحَوَالَةِ وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ؟ "، حديث رقم(2287)، ص 344.

(6) ينظر: العينى، بدر الدين،**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 109/12.

(7) ينظر شرح هذا الحديث: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 4/ 465 – 466. وينظر:ابن فارس: **مقاييس اللغة**، مادة: تبع، 1/ 363.

(8) لم يعلق ابن المنير على الحديث، بل تعجّب من إيراد البخاري قول ابن عبّاس تحت الترجمة. ينظر: ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري**، ص 257. وللاستزادة في أقوال العلماء في جواز أو منع الرجوع في الحوالة ينظر: القرطبي: يوسف.بن.عبدالله(ت:463هـ): **الاستذكار**، تحقيق: سالم عطا، محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت،ط2000،1م، 7/ 215-221.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- ورد في الحديث النبوي الشريف مفهوم إتباع الدين؛ وهو تحويل الدين من شخص إلى آخر.
- ورد في الترجمة مصطلح الحوالة. " و هي مشتقة من التحول بمعنى: الانتقال، وفي الشرع: نقل الدين وتحويله من ذمة المحيل إلى ذمة المحال عليه[1] ."

وتخلص الدراسة ممّا سبق إلى أن البخاري استبدل لفظ (الحوالة) بغير لفظ مما جاء في الحديث النبوي الشريف، وهذا يناسب طبيعة الترجمة المتسمة بالإيجاز والاختصار وتكثيف المعنى. ويجدر بالذكر أن المقصود بـ(الحوالة) هو حدث تحويل الدين، وليس هي المادة المحسوسة في وقتنا الحالي، فهنا يمكن القول بانتقال الدلالة على نحو ما جاء عند أولمان [2] ،إبراهيم أنيس[3]، وأحمد مختار عمر [4] .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) الجرجاني: **التعريفات**،ص 93.
(2) ينظر: أولمان، ستيفن: **دور الكلمة في اللغة**، ص163.
(3) ينظر: أنيس، إبراهيم: **دلالة الألفاظ**، ص160.
(4) ينظر: عمر، أحمد: **علم الدلالة**، ص 247.

ثالثا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الْمُسَاقَاةِ[1].

الترجمة:" **بَاب مَنْ حَفَرَ بِئْرًا فِي مِلْكِهِ لَمْ يَضْمَنْ.**"[2]

الحديث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ : **الْمَعْدِنُ**[3] **جُبَارٌ**[4]، **وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْعَجْمَاءُ**[5] **جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ**[6] **الْخُمْسُ.**"[7]

يفهم من الترجمة أن الذي حفر بئرا في ملكه، ثمّ وقع فيها إنسان، فتلف؛ سقط ضمانه وهو هَدَر[8]، و يفهم من الحديث النبوي الشريف أن حفرة المعدِن هدر لمن هلك فيها، وحفرة البئر هدر لمن هلك فيها، ومصاب البهيمة العجماء هدر، وفي ما استُخرِج من المعدِن الخُمْس لبيت مال المسلمين[9] .

يظهر مما سبق اعتماد البخاري على الجملة الثانية المعطوفة وهو قولهﷺ :" **وَالْبِئْرُ جُبَارٌ**[10] " ولم يترجم لكامل الحديث، بل ترجمته للبئر المملوكة؛ وهذا ما ذكره ابن المنير بقوله:" الحَدِيث مُطلق والترجمة مقيّدة بِالْملكِ. وَإِذا كَانَ الحَدِيث تَحْتَهُ صورٌ إِحْدَاهَا الملك، وهو أقعد الصُّور بِسُقُوط

---

(1) المُسَاقَاةُ: "أَنْ يَسْتَعْمِلَ رَجُلٌ رَجُلًا فِي نَخِيلٍ أَوْ كُرُومٍ لِيَقُومَ بِإِصْلَاحِهَا عَلَى أَنْ يَكُونَ لَهُ سَهْمٌ مَعْلُومٌ مِمَّا تُغِلُّهُ." الرازي: **مختار الصحاح** ، مادة: سقى، ص150.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 357.

(3) المَعْدِن:" مَكَان كل شَيْء يكون فِيهِ أَصله ومُبتدؤه؛ نَحْو مَعْدن الذَّهَب وَالْفِضَّة والأشياء." الأزهري: **تهذيب اللغة**، مادة: عدن، 129/2.

(4) جُبَار: هَدَر. الرازي: **مختار الصحاح** ، مادة: جبر، ص52.

(5) الْعَجْمَاء: البهيمة، وسميت بذلك لأنها لا تتكلم. ينظر: **المصدر السابق**، مادة: عجم، ص 201.

(6) الرِّكَاز:" قِطَعُ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ تَخْرُجُ مِنَ الأَرض أَو الْمَعْدِنِ."ابن منظور: **لسان العرب**، مادة:ركز ،355/5.

(7) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الْمُسَاقَاة،" بَاب مَنْ حَفَرَ بِئْرًا فِي مِلْكِهِ لَمْ يَضْمَنْ "، حديث رقم(2355)، ص 357.

(8) ينظر: العينى، بدر الدين،**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 12/ 195. المباركفوري، عبيد الله بن محمد: **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الهند، ط1984،3م، 128/6.

(9) ينظر شرح هذا الحديث: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 33/5. وينظر في المعاجم: الأزهري: **تهذيب اللغة**، مادة جبر، 43/11. ابن منظور:**لسان العرب**، مادة:جبر، 116/4.

(10) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الْمُسَاقَاة،" بَاب مَنْ حَفَرَ بِئْرًا فِي مِلْكِهِ لَمْ يَضْمَنْ "، حديث رقم(2355)، ص 357.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الضَّمَان، كَانَ دُخُولهَا فِي الحَدِيث محققاً، فاستقام الاستدلال[1] ." ويفهم من قول ابن المنير أن الحديث يشمل كلّ بئر، والترجمة اختصت بالبئر المملوكة، فإن كان الهدر بما مُلك فمن باب أولى أن يكون الهدر في ما لم يملك[2] .

ويظهر للدراسة أن المعنى الذي يفهم من سياق الترجمة لقول البخاري: (لم يضمن) أي يسقط عنه الضَّمان[3]، ولا يغرّم بدفع الدِّيَة، وهذا المعنى يحمله لفظ(جُبَار) الوارد في الحديث الذي يعنى (الهدر[4])أي لا دية فيه. ويظهر أن المعنى يتقارب بين (لا يضمن) و(هدر) وهذا التقارب يأتي من نفي الفعل؛ إذ لو حذف لظهر معنى (التضاد) بينهما.

المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الاستقراض، والنّكاح، والشَّهادات.

اشتمل هذا المطلب على دراسة المعنى اللغوي لكل من الترجمة والحديث النبوي الشريف على ثلاثة كتب ممّا ورد في صحيح البخاري، إذ بُدئ هذا المطلب بالتراجم الخفيّة في كتاب الاِسْتِقْرَاضِ، ثم التراجم الخفيّة في كتَاب النِّكَاح ، وخُتِم هذا المطلب بما ورد من التراجم الخفيّة في كِتَاب الشَّهَادَات.

وتم دراسة ترجمتين في كل كتاب مما ذُكر في الفقرة السابقة،وفي كل ترجمة واسم باب حديث واحد؛ إلا كتاب النّكاح فاشتمل ترجمة واحدة لحديث واحد ممّا ورد في كتاب (المتواري على أبواب البخاري) لابن المنير من أقوال الرسولﷺ.

(1) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري**، ص 269.
(2) ينظر: القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 196/4.
(3) ينظر: **ابن حجر**: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 33/5.
(4) الرازي: **مختار الصحاح** ، مادة: جبر، ص52.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أولا : التراجم الخفيّة في كِتَاب الاِسْتِقْرَاضِ[1].

الترجمة الأولى:" بَاب مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا[2] **أَوْ إِتْلَافَهَا**."[3]

الحديث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّﷺ قَالَ: **مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا**[4] **أَتْلَفَهُ اللَّهُ**."[5]

يجد المتأمل في الترجمة اختصاصها ببيان حال من أخذ أموال النّاس بِوَجْه من وُجُوه الْمُعَامَلَات كالْقَرْض ونحوه؛ يريد سداد ما أخذه، أَوْ يريد تضييع ما أخذه وإتلافه.[6] أما معنى الحديث النبوي فيختص بمن أخذ شيئا من أموال الناس بِوَجْه من وُجُوه الْمُعَامَلَات كالْقَرْض ونحوه، يريد قضاء ما أخذه وسداده يسّر الله له ما أخذه، ومن أخذ شيئاً من أموال الناس يريد تضييعها وإتلافها، أتلفه الله وأهلكه[7].

مما سبق يتبين اعتماد الترجمة على الحديث النبوي على نحو جليّ، وقال بدر الدين العَيني في هذا:"مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة لِأَنَّهَا سُبِكَت مِنْهُ[8] ". ويظهر للمتأمل في ألفاظ كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف بقاء دلالة اللفظ الآتي من بقاء السياق؛ أي إن مفردات الترجمة لم تتغير دلالتها المعجمية ولم تتباين ومفردات الحديث النبوي الشريف، فمعنى (الأداء) الوارد في الترجمة

---

(1) الاِسْتِقْرَاضِ: طلب القَرْض.والقرض: مَا تُعْطِيه مِنَ الْمَالِ لِتُقْضَاهُ. الرازي: **مختار الصحاح**، مادة قرض، ص 251. وينظر: القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 214/4.

(2) إذا اعتُبِرت (من) شرطية يقال: حذف الجواب هنا لدلالة الحديث عليه. والتقدير:" أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ" إذ ورد هذا في الحديث الذي تحته.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 361.

(4) التَّلَفُ: الهَلاكُ. ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: تلف، 18/9.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الاِسْتِقْرَاضِ ،" بَاب مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَوْ إِتْلَافَهَا "، حديث رقم(2387)، ص 361.

(6) ينظر: العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 12/ 226. القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 215/4.

(7) ينظر شرح هذا الحديث: الكرماني، شمس الدين: **صحيح البخاري بشرح الكرماني**، 193/10-194.ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 54/5.

(8) العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 12/ 226.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

هو نفسه الوارد في الحديث النبوي الشريف ومعناهما اللغوي لم يخرج عمّا جاء عند الأصفهاني (ت502هـ)، وهو:" دفع الحق دفعةً وتوفيته، كأداء الخراج والجزية وأداء الأمانة[1]."

وتلمح الدراسة انتقال الدلالة في معنى (أدى)؛ أي إن المعنى الأصلي بحسب ما ذكره ابن فارس ، والراغب الأصفهاني ، الأداة التي يتوصل بها؛ بدليل قول ابن فارس:" أدّى المال يؤدّيه، وهو آدى للأمانة منك، بمدّ الألف.والأداة: الآلة، وأصلها الواو، وجمعها الأدوات. ورجل مؤد: كامل الأداة. [2] ." وأما الراغب الأصفهاني فيصرح بأصليتها بقوله: " وأصل ذلك من الأداة [3]."

وكذلك معنى(إتلافها) الواردة في كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف هو واحد؛ وهو إهلاكها؛ أي إهلاك المال- وهذا ما بيناه غير بعيد - ؛ وفي معنى (تلف) يقول ابن فارس:" (تَلَفَ) التَّاءُ وَاللَّامُ وَالْفَاءُ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهُوَ ذَهَابُ الشَّيْءِ[4]."؛ وبالنظر في معنى (تلف) عند ابن فارس باعتباره المعنى الأصلي يمكن القول بانتقال الدلالة؛وبعبارة أخرى: إذا اعتبرت الدراسة أن ما ذكره ابن فارس هو المعنى الحقيقي للمعنى؛ فيمكن القول: انتقل معنى لفظ (تلف)من الدلالة على ذهاب المال إلى هلاك المال.وفي هذا يرى إبراهيم أنيس أن أصل الدلالة هو (الذهاب) وأن الهلاك هو مرحلة متطورة في العربية [5].

(1) الأصفهاني، الراغب: **المفردات في غريب القرآن**، ص69.
(2) **ابن فارس**: **مجمل اللغة**، مادة: أدي، 90/1.
(3) الأصفهاني، الراغب: **المفردات في غريب القرآن**،ص69.
(4) **ابن فارس**: **مقاييس اللغة**، مادة: تلف، 153/1.
(5) ينظر: أنيس، إبراهيم: **دلالة الألفاظ**، ص 143.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترجمة الثانية:" بَابٌ إِذَا وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي الْبَيْعِ، وَالْقَرْضِ، وَالْوَدِيعَةِ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ."[1]

الحديث: فيه أبو هريرة- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قال:" سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِﷺ يَقُولُ: **مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ**[2] **بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ – أَوْ إِنْسَانٍ – قَدْ أَفْلَسَ**[3]**، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ."**[4]

يفهم من الترجمة اشتراط البخاري على البائع، أو المُقرِض، أو المودِع ممن وجد ماله عند المُفْلِس الذي نفد ماله ؛ أنه أحق بماله من غيره [5]. يفهم من الترجمة اشتراط البخاري على من وجد ماله عند مُفْلِس قد نفد ماله سواء أكان ذلك في معاملة بيع، أو قرض ، أو وديعة؛ أنه أحق بماله من غيره ، أما الحديث النبوي الشريف فيفهم منه الاشتراط على من لحق ماله ووصل إليه[6] قبل أن يتغير حاله عند رجل قد أفلس ونفد ماله فإنه أحق بماله من غيره.

يتبين ممّا سبق عدم ذكر نوع المعاملة بين المفلس والمدرِك لماله في الحديث النبوي الشريف، بينما ورد في الترجمة الْبَيْع، وَالْقَرْض، وَالْوَدِيعَة كنوع من المعاملة. أي إن البخاري قيّد ما أُطلق في الحديث النبوي الشريف من المعاملات[7] .

ويظهر للمتأمل في ألفاظ كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف بقاء دلالة اللفظ المتكرر بينهما نظرا لاتفاق موضوع الخطاب؛ أي إن مفردات الترجمة لم تتغير دلالتها المعجمية ولم تتباين ومفردات الحديث النبوي الشريف، فمعنى المفلس الوارد في الترجمة هو نفسه الوارد في الحديث

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 363.

(2) المَالُ: مَا مَلَكْتَهُ مِن جَمِيعِ الأَشْيَاءِ. ابن سيده: **المحكم والمحيط الأعظم**، مادة: مول،440/10.

(3) أَفْلَسَ: لَمْ يَبْقَ لَهُ مالٌ. ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: فلس، 166/6.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الاِسْتِقْرَاضِ ،" بَاب إِذَا وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي الْبَيْعِ وَالْقَرْضِ وَالْوَدِيعَةِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ "، حديث رقم(2402)، ص 363-364.

(5) ينظر: العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 12/ 237. القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 223/4.

(6) لُحُوقُ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ وَوُصُولُهُ إِلَيْهِ أي إِدْرَاكه. ينظر: ابن فارس: **مقاييس اللغة**، مادة:درك، 2/ 269.

(7) ينظر: ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري**، ص275.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

النبوي الشريف ومعناهما هو من لم يبق معه فلوس، ومما يدل على أن معنى المُفلس في المجتمع النبويّ هو من لم يبق معه فلوس الحديث الوارد في مسند الإمام أحمد ونصه:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **هَلْ تَدْرُونَ مَنِ الْمُفْلِسُ** ؟ قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا ، يَا رَسُولَ اللهِ ، مَنْ لاَ دِرْهَمَ لَهُ وَلاَ مَتَاعَ . قَالَ : **إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصِيَامٍ وَصَلاَةٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ عِرْضَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، فَيُقْعَدُ ، فَيَقُصُّ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**[1] ." فقول الصحابة (المفلس من لا درهم له ولا متاع) يبين معنى المفلس في المجتمع النبويّ، وهذا المعنى يتفق وما ذهبت إليه الدراسة.

ويظهر للدراسة أن لفظ (المفلس) قد طرأ عليه تغيير في المعنى؛ فالأصل أن المفلس من صار معه فلوس، أو هو صاحب الفلوس[2]، وعلى هذا يمكن القول: انتقلت دلالة كل من (المفلس) من الدلالة على صاحب الفلوس إلى الدلالة على من فقدها، وهذا من باب التضاد.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) ابن حنبل، أحمد: **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، حديث رقم:(8029)، 399/13.
(2) ينظر: **ابن فارس**: **مقاييس اللغة**، مادة: **فلس**، 451/4.

ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب النِّكَاح .

الترجمة:" بَاب حَقِّ إِجَابَةِ الْوَلِيمَةِ[1] وَالدَّعْوَةِ[2]، وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ[3]، وَلَمْ يُوَقِّتْ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمًا وَلَا يَوْمَيْنِ."[4]

الحديث:" عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا."[5]**

اختصت الترجمة ببيان غير معنى منها: يحق[6]على المدعو تلبية إجابة من دعا إلى طعام عرس أو طعام غيره. و من قدّم طعام العرس لسبعة أيام ونحوه[7]، وعدم تحديد النبيّﷺ وقت الوليمة في يوم أو يومين[8] .أما الحديث النبوي فحمل معنى الاشتراط على من دُعِيَ إلى طعام عرس أن يحضر[9] .

الناظر في كل من الحديث النبوي الشريف والترجمة يجد اشتمالهما على طعام الوليمة؛ وهو طعام العرس. ويمكن القول: اختص الحديث النبوي الشريف بطعام الوليمة. بينما حملت الترجمة غير معنى، ومن هذه المعاني: إجابة من دعا إلى طعام عرس، أو غيره من الطعام. من كانت وليمته سبعة أيام ونحوه، إضافة إلى النفي أن الرسولﷺ وقت بيومن أو يومين.

---

(1) الْوَلِيمَة: طَعَامُ الْعُرْسِ. الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: ولم، ص 345. للاستزادة في بيان معنى الوليمة الآتي في الحديث النبوي الشريف ينظر: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 9/ 241-242.

(2) الدَّعْوَة: "مَا دعَوْتَ إِلَيْهِ من طَعَام وشراب".ابن سيده: **المحكم والمحيط الأعظم**، مادة: دعو، 2/ 326.

(3)" أَي: نَحْو سَبْعَة أَيَّام، وَلَيْسَ فِي بعض النّسخ لفظ: نَحْوهَا." العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 20/ 157.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 850.

(5) **المصدر السابق**، كتاب النِّكاح ،" بَاب حَقِّ إِجَابَةِ الْوَلِيمَةِ وَالدَّعْوَةِ...."، حديث رقم(5173)، ص 850. فَلْيَأْتِهَا: فليحضرها. العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 20/ 158.

(6) " اتفق العلماء على وجوب إجابة الوليمة، واختلفوا فى غيرها من الدَّعوات" ابن بطّال: **شرح صحيح البخاري**،7/ 287.

(7) ونحوه: أي ثمانية أيام. ينظر: ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 242/9.

(8) ينظر: **المصدر السابق**، 9/ 241-243. القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**،72/8.

(9) ينظر شرح هذا الحديث:ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 244/9. القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**،72/8. قاسم، حمزة محمد: **منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري**،119/5.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

تصل الدراسة إلى أن قول البخاري:" **وَمَنْ أَوْلَمَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَنَحْوَهُ**[1]" هو الباعث لإيراد ابن المنير هذه الترجمة من بين ما خفي من التراجم، إذ قال:" ترجم على جَوَاز الوليمة سبعة أَيَّام، وَلم يَأْتِ فِيهِ بِحَدِيث[2]." وتستكِنّ مناسبة الترجمة لهذا الحديث في قول البخاري:" **حَقِّ إِجَابَةِ الْوَلِيمَةِ**[3]." أي إن المناسبة ظاهرة[4].

ويظهر للمتأمل في ألفاظ الترجمة أن البخاري عطف(الدعوة) على (الوليمة)، ويفهم من هذا العطف الجمع والمشاركة بينهما في الحكم ، أي يكون المعنى: حق إجابة الوليمة، وحق إجابة الدعوة. أما الحديث النبوي فلم يرد فيه منهما إلا (الوليمة). وهنا يتساءل البحث: هل يشمل معنى الوليمة الدعوة وطعام العرس معا، أم هو مختص بطعام العرس؟ قيل: التغير الدلالي لمعنى الوليمة بأن شمل كل طعام هو الداعي إلى هذا العطف. بدليل قول الإمام الشافعي (150 –204):" وَكُلُّ دَعْوَةٍ دُعِيَ إِلَيْهَا رَجُلٌ وَلِيمَةٌ[5] ." والشافعي والبخاري(194–256) هما في عصر واحد، أي إنهما في مرحلة واحدة من مراحل تغيّر معنى الوليمة.

وتجد الدراسة أن معنى (الوليمة) توسعت دلالته، عن معنى الحديث النبوي المختص بـ(طعام العرس)، ويقول ابن فارس في هذا السياق:" يُقَالُ: الْوَلْمُ: كُلُّ خَيْطٍ شَدَدْتَ بِهِ شَيْئًا. وَلَيْسَ يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ اشْتِقَاقُ الْوَلِيمَةِ مِنْ هَذَا، لِأَنَّهُ يَكُونُ عِنْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ. وَأَهْلُ اللُّغَةِ يَقُولُونَ: طَعَامُ الْعُرْسِ وَلِيمَةٌ[6] ." وتجد الدراسة أن معنى (الوليمة) المختص بـ(طعام العرس) مرحلة سابقة لما نص عليه الإمام الشافعي فيما ذكر آنفا. وتاليا يأتي الحديث عن التراجم الخفيّة في كِتَاب الشَّهَادَاتِ.

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 850.

(2) ابن المنير، ناصر الدين: **المتواري على أبواب البخاري**، ص293.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 850.

(4) ينظر: العيني، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 20/ 158.

(5) ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 9/ 247.

(6) **ابن فارس**: **مقاييس اللغة**، مادة: **ولم**، 140/6.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثالثا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الشَّهَادَاتِ.

الترجمة الأولى:" بَاب شَهَادَةِ الْأَعْمَى، وَأَمْرِهِ[1] وَنِكَاحِهِ وَإِنْكَاحِهِ وَمُبَايَعَتِهِ[2] وَقَبُولِهِ فِي التَّأْذِينِ[3] وَغَيْرِهِ[4]، وَمَا يُعْرَفُ بِالْأَصْوَاتِ."[5]

الحديث:" عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ**- أَوْ قَالَ حَتَّى- **تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ**[6]. وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ: أَصْبَحْتَ."[7]

اختصت الترجمة بذكر غير معنى منها: شَهَادَةِ الأعمى، وحاله وشأنه، وزواجه وتزويجه لغيره، وعهوده وعقوده، وقبوله في الأذان والإقامة، أما الحديث النبوي الشريف فيفهم منه أن بلالا ينادي إلى الصلاة في الليل، وهذا النداء لا يمنع الأكل والشرب وغيرها من محذورات الصيام ؛ بدليل أمر الرسول ﷺ الصحابة بأن كلوا واشربوا إلى وقت أذان ابن أم مكتوم.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) الأمر: الشأن. ينظر: الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة: أمر، 69/10.

(2)" (بَايعه) مبايعة وبياعا عقد مَعَه البيع، وَفُلَانًا على كَذَا عاهده وعاقده عَلَيْهِ." مجمع اللغة العربية:**المعجم الوسيط**، مادة: بيع، 1/ 79.

(3) التَّأْذِين: هو الإعلام بدخول وقت الصلاة، والنداء لها. والأَذَانُ: اسمُ التأْذين. ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة:أذن، 12/13.

(4) أي الإقامة. ينظر: القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**،4/ 386.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 406.

(6) ابن أمّ مكتوم:هو"عمرو بن قيس بن زائدة بن الأصم: صحابي، شجاع. كان ضرير البصر. أسلم بمكة، وهاجر إلى المدينة بعد وقعة بدر. وكان يؤذن لرسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في المدينة، مع بلال." الزركلي: **الأعلام**،83/5. " وَاسم أم مَكْتُوم: عَاتِكَة بنت عبد الله بن عَنْكَثَةَ بن عَامر بن مَخْزُوم." العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 5/ 129. وينظر: الذهبي: **سير أعلام النبلاء**، 219/3.

(7) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الشهادات ،" بَاب شَهَادَةِ الْأَعْمَى، وَأَمْرِهِ وَنِكَاحِهِ وَإِنْكَاحِهِ وَمُبَايَعَتِهِ...."، حديث رقم(2656)، ص 406.

الناظر في الحديث يجد أن" مطابقته للتَّرْجَمَة من حَيْثُ إِنَّهُم كَانُوا يعتمدون على صَوت الْأَعْمَى[1]."وبهذا يظهر أن الحديث النّبوي الشَّريف اندرج في الترجمة- من حيث المناسبة - من وجهين هما: عمى ابن أم مكتوم. وشهادة الأَعْمَى على طلوع الفجر.

ويظهر للدراسة أن البخاري استعمل ما جاء من ألفاظ الحديث في الترجمة من غير تغيير على دلالتها المعجمية فـ (التأذين، والأذان) يعنى بهما في النصين" النّداءُ إِلَى الصَّلَاةِ[2] ." أما المعنى الأصلي لـ(الأذان) فهو أعم دلالة من النداء إلى الصلاة.أي إن المعنى تخصص من كل (ما تسمعه الأذن من علم[3])إلى (النداء إلى الصلاة).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 13/ 221.

(2) ابن منظور : **لسان العرب**، مادة:أذن، 12/13.

(3) ينظر: **ابن فارس**: **مقاييس اللغة، مادة**: **أذن**، 75/1.

الترجمة الثانية:" بَاب مَنْ أَقَامَ الْبَيِّنَةَ[1] بَعْدَ الْيَمِينِ[2] ."[3]

الحديث:" عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ[4] إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ[5]، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِهِ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ[6] قِطْعَةً مِنْ النَّارِ[7] ، فَلَا يَأْخُذْهَا**."[8]

اختص موضوع الترجمة ببيان من أقام البرهان والحجة بعد الحَلف والقَسَم.أما معنى الحديث النبوي فحمل معنى التخاصم عند الرسولﷺ ، وبعض المتخاصمين أشد انتزاعا لحجته وأفطن إلى إقامة الدليل والبرهان من خصمه الذي حكم له رسول الله ﷺ وأعطاه حق أخيه المخاصِم له بقوله؛ إنما يقطع له الرسولﷺ قطعة من النار[9] .

يتبين مما سبق اختصاص الترجمة بمعنيين هما: وجود البرهان، ووجود اليمين، إذ قُدِّم اليمين قبل البيّنة أو البرهان. وما اختصت به الترجمة لم يأت ذكره في الحديث النبوي الذي حمل معنى قدرة أحد المتخاصمين على انتزاع الحق المتخاصَم عليه بلحنه وفطنته. ويظهر أن البرهان والبيّنة

---

(1) الْبَيِّنَة: الدلالة الواضحة. والحجة الواضحة. الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة: بين، 34/ 310.و" البُرْهان: الحُجّة الْفَاصِلَةُ الْبَيِّنَةُ." ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: برهن، 51/13.

(2) الْيَمِين: الْقَسَم والحَلِف . الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: يمن، ص350.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 412." وجواب: من، محذوف، تقديره: هَل تقبل الْبَيِّنَة أم لا؟". العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 13/ 256.

(4) الخُصومَة: الجَدَل. ابن منظور : **لسان العرب**، ماة: خصم، 12/ 180.

(5) لَعَلَّ بَعْضكُم أَلحن بحجته من بعض :"أَي أَشد انتزاعا لَهَا وأغوص عَلَيْهَا" ابن دريد: **جمهرة اللغة**، مادة: لحن، 570/1." أي أَفْطَنُ لَهَا." الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: لحن، ص280. وينظر: ابن منظور : **لسان العرب**، مادة: لحن، 13/ 379-380.

(6) "(فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ) أَيْ: أَقْطَعُ لَهُ مَا هُوَ حَرَامٌ عَلَيْهِ يُفْضِيهِ إِلَى النَّار." السندي، محمد بن عبد الهادي: **حاشية السندي على سنن ابن ماجه**، دار الجيل ، بيروت، د.ت، د.ط، 51/2

(7) أي" قِطْعَةً مِنْ الْعَذَابِ" الباجي: سليمان بن خلف (ت 474هـ) ، **المنتقى شرح الموطأ**، مطبعة السعادة، مصر، ط1، 186/5." (فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها) أطلق عليه ذلك لأنه سبب في حصول النار له فهو من مجاز التشبيه." القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 410/4.

(8) البخاري : **صحيح البخاري** ، كتاب الشهادات ،" بَاب مَنْ أَقَامَ الْبَيِّنَةَ بَعْدَ الْيَمِينِ."، حديث رقم(2680)، ص 412.

(9) ينظر شرح هذا الحديث: الخطابي، حمد بن محمد(ت 388هـ)، **معالم السنن**، المطبعة العلمية، حلب، ط1، 1932م،163/4. القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 410/4، 109/10، 240.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أو اليمين ممّا يساعد أحد المتخاصمين على أخذ الحق المتخاصَم عليه، ويقرب من هذا قول بدرالدين العيني إذ قال:" فَإِن قلت: مَا مُنَاسبَة ذكر هَذَا فِي هَذَا الْبَاب؟ قلت: إِذا اخْتصم اثْنَان أَو أَكثر لَا بُد أَن يكون لكل مِنْهُم حجَّة حَتَّى يكون بعضهم أَلحن بحجته من بعض، وَذَلِكَ لَا يكون إلاَّ فِيمَا إِذا جَازَ إِقَامَة الْبَيِّنَة بعد الْيَمين[1] ، وهذا القول فيه بيان لمناسبة الترجمة للحديث، إذ جعل البيّنة أو اليمين من اللّحن في الحجَّة.

يظهر للدراسة أن المعنى الذي يفهم من سياق الترجمة للفظ (البينة) هو: "الدلالة الواضحة، والحجة الواضحة[2]." وهذا المعنى يقرب من المعنى الحقيقي لأصل جذرها ؛ إذ يقول ابن فارس:" (بَيْنَ) الْبَاءُ وَالْيَاءُ وَالنُّونُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ بُعْدُ الشَّيْءِ وَانْكِشَافُهُ[3] ." أما (الحجة) الواردة في الحديث النبوي فدلالتها الأصلية : "المقصد المستقيم[4] " وفي هذا يمكن القول : انتقلت دلالة (الحجة) من دلالة (القصد) إلى دلالة(البرهان، والبينة)، باعتبار المشابهة في الوضوح الحاصلة بين الدليل والطريق.

أما (اليمين) الوارد في الترجمة بمعنى (القسم) فبعدت دلالته عن المعنى الحقيقي ؛ وبعبارة أخرى انتقلت دلالة (اليمين) من الدلالة على (يمين اليد[5]) إلى الدلالة على (القسم) باعتبار أن يأخذ بعضهم بأيدي بعض .

ونختم هذه الترجمة ببيان معنى (اللحن) في سياق الحديث: إذ جاءت بمعنى (الفطنة [6]) وهذا هو المعنى الحقيقي للفظ (اللحن)؛ أي إن اللفظ قد طرأ عليه تغيير في المعنى، بدليل قول ابن

(1) العيني، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 13/ 257.
(2) الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**، مادة: بين، 34/ 310.
(3) **ابن فارس**: **مقاييس اللغة**، مادة: بين، 327/1.
(4) الأصفهاني، الراغب: **المفردات في غريب القرآن** ، ص219. أو هي :"جادة الطريق" **ابن فارس**: **مقاييس اللغة**، 30/2.
(5) **المصدر السابق** ، مادة : يمن، 158/6.
(6) ينظر: الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: لحن، ص280.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فارس:"اللحْن: إِمَالَةُ الْكَلَامِ عَنْ جِهَتِهِ الصَّحِيحَةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ. يُقَالُ لَحَنَ لَحْنًا. وَهَذَا عِنْدَنَا مِنَ الْكَلَامِ الْمُوَلَّدِ، لِأَنَّ اللَّحْنَ مُحْدَثٌ لَمْ يَكُنْ فِي الْعَرَبِ الْعَارِبَةِ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِطِبَاعِهِمُ السَّلِيمَةِ [1]." وتخلص الدراسة إلى تغير دلالة (اللحن) من دلالتها على(الفطنة والذكاء) إلى الدلالة على (الخطأ في الكلام). وتاليا يأتي المطلب الثالث المختص ببيان التراجم الخفيّة في كتاب الصُّلْح ، وكتاب الأحْكَام ، وكتاب الْحِيَلِ.

المطلب الثالث: التراجم الخفيّة في كتاب الصُّلْح ، والأحْكَام ، والْحِيَلِ.

اشتمل هذا المطلب على دراسة المعنى اللغوي لكل من الترجمة والحديث النبوي الشريف في كتاب كل من: الصُّلْح ، والأحْكَام ، والْحِيَل؛ ممّا جاء في صحيح البخاري، إذ بُدئ هذا المطلب بالتراجم الخفيّة في كتاب الصُّلْح ، ثم التراجم الخفيّة في كِتَاب الأحْكَام ، وخُتِم هذا المطلب بما ورد من التراجم الخفيّة في كِتَاب الحِيَل.

ويجدر بالذّكر أنه تم دراسة ترجمتين لكل ترجمة واسم باب حديث واحد من كتاب الصُّلْح؛ ممّا ورد في كتاب المتواري على أبواب البخاري لابن المنير من أقوال الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، واشتمل كتاب الأحْكَام على ترجمتين؛ جاء في الأولى حديثان، وفي الترجمة الثانية حديث واحد. وفي كتَاب الحِيَل جاءت ترجمة مشتملة على حديث واحد.

(1) ابن فارس: مقاييس اللغة، مادة: لحن، 339/5.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أولا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الصُّلْح.

الترجمة الأولى:" بَاب إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحِ جَوْرٍ[1] فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ."[2]

الحديث:" عَنْ عَائِشَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا[3] هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ؛ فَهُوَ رَدٌّ[4]** ."[5]

يفهم من الترجمة أنه يُشترط على من صالح على ظلم أن يُردّ صلحه ويبطل [6] . أما الحديث النبوي الشريف فحمل معنى الاشتراط على من أوجد أو أبدع شيئا جديدا في الدين ما ليس منه؛ أن يرد ما أوجده ولا يقبل.

ويجد المتأمل فيما سبق اختصاص الترجمة بالحديث عن ردّ الصّلح غير العادل، بينما الحديث يحمل معنى بطلان ما ابتدع في الدين مما لم يأت في الكتاب والسنة[7] . وإن قيل: كيف نوفق بين المعنيين؟ قيل: معنى الترجمة يدخل في معنى الحديث، أي إن الأصل في الإسلام صلح العدل، فإن لم يُعدل فهو مردود لأنه ليس من الإسلام. وهذا ما نبه عليه العيني بقوله:" مطابقته للتَّرْجَمَة من حَيْثُ إِن من اصْطلحَ على صلح جور فَهُوَ دَاخل فِي معنى قَوْله- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(1) الجَوْرُ: نقيضُ العَدْل، والظلم. ابن منظور : **لسان العرب**، مادة: جور، 153/4.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 415.

(3) في أمرنا : أي في ديننا. القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 4/ 421.

(4) جاء في كتاب المتواري لفظ(مردود) بدلا من(رَدٌّ). ينظر: ابن المنير ، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 317.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الصُّلح ،" بَاب إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحِ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ."، حديث رقم(2697)، ص 415.

(6) ينظر: العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،271/13.

(7) ينظر: العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،274/13.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وَسَلَّمَ: **(من أحدث فِي أمرنَا).**[1] " ويظهر أن المعنى الذي يفهم من سياق الترجمة للفظ (الجَوْر) هو: "الظلم[2] ."

الترجمة الثانية:" بَاب فَضْلِ[3] الْإِصْلَاحِ[4] بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ."[5]

الحديث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **كُلُّ سُلَامَى[6] مِنْ النَّاس عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ.**"[7]

اختصت الترجمة ببيان فضيلة الإصلاح ونبْذ الفَساد بين الناس، والحكم بالعدل بينهم[8].أما معنى الحديث النبوي فيفهم منه أن "على كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عظام ابْنِ آدم صدقة[9] "، وكل يوم تطلع فيه الشمس يحكم بين الناس بالعدل له صدقة ؛ أي في ذلك اليوم.

ويظهر ممّا سبق اختصاص الترجمة بالحديث عن الإصلاح مع العدل بين المتخاصمَين، وهذا يدخل في من يعدل بين الناس ممّا جاء في الحديث النبوي الشريف، وهو قوله- عليه أفضل الصلاة والسلام:" **يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ.**"[10]

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) **المصدر السابق**:274/13.

(2) ابن منظور : **لسان العرب**، مادة: جور، 153/4.

(3) فَضْل: زيادة ، ويقصد به هنا زيادة الأجر في الإصلاح لأن الإنسان يقوم بعمل لا يجب عليه مثل النافلة. ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: صلح، 11/ 525، ومادة: نفل، 11/ 672.

(4) الْإِصْلَاح: نَقِيضُ الإفساد. **المصدر السابق** ، مادة: صلح، 2/ 517.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 417.

(6) سُلَامَى: الأُنْمُلَةُ والمفصل مِنَ الأَصابع. ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: سلم، 298/12. وينظر: الزركشي، بدر الدين، **التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح شرح صحيح البخاري**، 601/2.

(7) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الصُّلح ،" بَاب فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ."، حديث رقم(2707)، ص 417.

(8) ينظر : العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،286/13.

(9) الأزهري: **تهذيب اللغة**، مادة، سلم، 312/12.

(10) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الصُّلح ،" بَاب فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ."، حديث رقم(2707)، ص 417.

إن قيل : هل الإصلاح نوع من العدل؟ قيل: هذا ما ذكره الكرماني- في حديثه عن مناسبة الترجمة للحديث- بقوله:" الإصلاح نوع من العدل، وعطْف العدل عليه في الترجمة من عطف العام على الخاص[1] ." ولم يُذكر في اللغة أن الإصلاح نوع من العدل - فيما اطلعت عليه -، والذي يظهر أنّ العدل حالٌ تعرض للإصلاح في موطن، وتغيب في موطن آخر، بدليل ما جاء في الترجمة السابقة، ونصّها:" بَاب إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحِ جَوْرٍ فَالصُّلْحُ مَرْدُودٌ."[2]

وكأن الدراسة تلمح أن الكرماني جعل العدل نوعا من الإصلاح باعتماده على ما جاء عند ابن المنير فيما نصّه:" ترْجم على الْإِصْلَاح والعدْل. والْحَدِيث ليس فيه إِلَّا العدْل. وَلَكِن لما خَاطب النَّاس كلهم بالعدل بَين النَّاس. وَقد علم أَنّ فِي النَّاس الْحُكَّام وَغَيرهم؛ كَانَ عدل الْحَاكِم إِذا حكم، وَعدل غَيره إِذا أصلح[3] ." أي إن عدل الناس يحصل بمجرد الإصلاح، وعدل الحاكم بحكمه. لنصل في ختام الحديث عن مناسبة الترجمة للحديث النبوي بظهورها من ناحية العدل، والإصلاح[4].

وفي ختام الترجمة يمكن القول: يظهر للدراسة أن المعنى الذي يفهم من سياق الترجمة للفظ (الإصلاح) هو: "خلاف الفساد[5] ." كما يظهر عدم تغير دلالة اللفظ، إذ جاء بنفس المعنى؛ إذ استعمل بمعنى إبعاد الفساد ونبذه.لكن السياق يخصصه بالإضافة إلى شبه الجملة:(بين الناس)،أما المعنى المعجمي فيقول فيه ابن فارس:" صَلَحَ: الصَّادُ وَاللَّامُ وَالْحَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ

(1) الكرماني، شمس الدين: **صحيح البخاري بشرح الكرماني**، 18/12.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 415.

(3) ابن المنير، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 318.

(4) أتساءل هنا: هل يقصد البخاري من ترجمته للحديث التنبيه على قوله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:" أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ. قَالُوا: بَلَى. قَالَ: إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ." ابن حنبل، أحمد: **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الرسالة، ط2، 1999م، حديث رقم:(27508)، 500/45. ويجدر بالذكر أن هذا الحديث لم يأت في صحيحه.

(5) ينظر:ابن منظور : **لسان العرب**، مادة: صلح، 2/ 517.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الْفَسَادِ. يُقَالُ: صَلُحَ الشَّيْءُ يَصْلُحُ صَلَاحًا[1] ." فمعنى الإصلاح يشمل غير شيء، لذا يشمل الإصلاح العدل؛ أي إن العدل بين الناس يمنع الفساد، ويقابله الحكم بين الناس بغير عدل(صلح جور) وهذا لا يمنع الفساد. وتاليا ينتقل الحديث إلى التراجم الخفيّة في كِتَاب الأحْكَام.

ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الأحْكَام.

الترجمة الأولى:" بَابٌ: هَلْ يَقْضِي[2] الحَاكِمُ[3] أَوْ يُفْتِي[4] وَهُوَ غَضْبَانُ؟"[5]

الحديث الأول: عن" عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ- وَكَانَ بِسِجِسْتَانَ[6] - بِأَنْ لَا تَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: **لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ.**"[7]

الحديث الثاني:" عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا. قَالَ: فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ؛ فَلْيُوجِزْ[8]، فَإِنَّ فِيهِمْ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ[9]**."

---

(1) **ابن فارس: مقاييس اللغة، مادة: صلح**، 303/3.

(2) يقضي: يحكم، ويقطع يفصل. ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: قضى، 186/15.

(3) وردت بلفظ القاضي بدلا من الحاكم عند ابن المنير . ينظر: ابن المنير، **المتواري على أبواب البخاري**، ص332.

(4) يفتي: يبين، ويحكم، ويجيب في المسألة. ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: فتي، 147/15.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1131.

(6) سِجِسْتَان: هي ناحية كبيرة وولاية واسعة، وقيل: إن اسم مدينتها زرنج، وتقع جنوبي هراة. ينظر: الحموي، ياقوت(ت626هـ): **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، ط2، 1995 م، 190/3.

(7) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأحكام، "بَاب هَلْ يَقْضِي الحاكم أَوْ يُفْتِي وَهُوَ غَضْبَانُ؟" حديث رقم(7158)، ص 1131.

(8) فَلْيُوجِزْ: فليختصر. ينظر: ابن سيده: **المحكم والمحيط الأعظم**، مادة: وجز، 524/7.

(9) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأحكام، "بَاب هَلْ يَقْضِي الحاكم أَوْ يُفْتِي وَهُوَ غَضْبَانُ؟" حديث رقم(7159)، ص 1131.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يظهر أن البخاري يتساءل في هذه الترجمة عن الحكم الذي قطع به الحاكم، وإجابته المرء في المسألة في حال الغضب، أما الحديث الأول ففيه نهى الرسولﷺ الحاكم عن الفصل والحكم بين المتخاصمَين في حال غضبه، و يخاطب الرسولﷺ الناس في الحديث النبوي الثاني ويصف بعضهم بالمنفّرين؛ أي المُفرِّقين[1] ، ثم يأمر من يصلي بالناس بالتخفيف، لاشتمال الناس على الكبير والضعيف وذي الحاجة، فالكبير: هو "الشيخ الهرم"[2] ، والضعيف: هو الذي ذهبت قوته أو صحته[3] ، وذو الحاجة[4]: أي صاحب الحاجة[5].

ممّا سبق نصل إلى ظهور مناسبة الترجمة للحديث الأول[6] ، فكل من الترجمة والحديث يُعنى بحكم القاضي وهو غضبان. أما مناسبة الترجمة للحديث الثاني فتؤخذ من قول أبي مَسْعُود الْأَنْصَارِيِّ المتضمن لحال الرسولﷺ الواردة في سند الحديث، إذ قال:" فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّﷺ- قَطُّ- أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ[7] ."

لم يختلف الأمر عند ابن المنير من جهة مناسبة الترجمة الحديث الأول إذ جعل الحديث الأول دليلا على منع الغضب[8] ، وأما الحديث الثاني فقال فيه:" أَدْخل الحديث الثَّانِي وَهُوَ دَلِيل جَوَاز الْقَضَاء مَعَ الْغَضَب تَنْبِيها مِنْهُ على الجمع. فإما أَن يحمل قَضَاء النَّبِيﷺ على الخصوصية

(1) " النَّفْرُ: التَّفَرُّقُ ....وَمِنْهُ الْحَدِيثُ:**إن مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ**: أَي مَنْ يَلْقى الناسَ بالغِلْظَةِ والشِّدَّةِ، فَيُنَفِّرُونَ مِنَ الإِسلام والدِّين." ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: نفر، 5/ 224.

(2) العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،161/22.

(3) ينظر: مجمع اللغة العربية:**المعجم الوسيط**، مادة: 1/ 540 . " وَكَأَنَّ الْمُرَادَ بِالضَّعِيفِ هُنَا الْمَرِيضُ، وَهُنَاكَ مَنْ يَكُونُ ضَعِيفًا فِي خِلْقَتِهِ كَالنَّحِيفِ وَالْمُسِنِّ." ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 199/2.

(4)" أي صاحبها الذي يخشى فواتها لو طوّل(الإمام)، فيصير ملتفتًا لحاجته ،فيتضرر إما بفواتها أو بترك الخشوع والخضوع." القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**،9/ 68.

(5) ينظر شرح هذا الحديث: العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،161/22، 233/24.ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 198/2-199.القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**،9/ 68.

(6) ويليق هنا ذكر قول بدرالدين العيني:"مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة" العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،233/24.

(7) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأحكام، "بَاب هَلْ يَقْضِي الحاكم أَوْ يُفْتِي وَهُوَ غَضْبَانُ؟" حديث رقم(7159)، ص 1131.

(8) ينظر: ابن المنير، **المتواري على أبواب البخاري**، ص332-333.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

بِهِ للعصمة، والأمن من التَّعَدِّي. وإما أَن يُقَال: إِن غضب للحق فَلَا يمنعهُ ذَلِك من الْقَضَاء مثل غَضَبهﷺ وإِن غضب غَضبا مُعْتَادا دنيوياً، فَهَذَا هُوَ الْمَانِع – وَالله أعلم –. [1] ." ويظهر في قول ابن المنير هذا أنه يفسر سبب معارضة الحديث الثاني للحديث الأول؛ فالحديث الأول فيه نهي عن قضاء الحاكم وهو غضبان. والحديث الثاني يقضي فيه الرسولﷺ وهو في حال الغضب.

وفي ختام الترجمة يمكن القول: يظهر للدراسة أن المعنى الذي يفهم من سياق الترجمة للفظ (الغضب) هو: " ثوران دم القلب إرادة الانتقام [2] ." ومعنى(الغضب)الوارد في الترجمة والحديث الأول هو واحد، فالغضبان في الترجمة والحديث الأول هو غير شخص الرسولﷺ بدليل السياق الذي وردت فيه كل منهما، وتلمح الدراسة الدلالة على الاضطراب في الوزن الصرفي لكلمة(غضبان). أما الغضب الوارد في سند الحديث الثاني فمختص بالرسولﷺ ، ولا يمكن أن يوصف حكم الرسولﷺ بالحكم المضطرب ، بدليل مجيء الصيغة الصرفية للفظ(الغضب) مجردة من الزيادات الصرفية الحاملة لغير معنى.

وتجد الدراسة تغير معنى (الغضب) عن معناه الحقيقي؛ إذ قال ابن فارس: اشتق (الغضب) من (الغَضْبَة) وهي (الصخرة الصلبة) وهذا بين من قوله:" الْغَيْنُ وَالضَّادُ وَالْبَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى شِدَّةٍ وَقُوَّةٍ. يُقَالُ: إِنَّ الْغَضْبَةَ: الصَّخْرَةُ الصُّلْبَةُ. قَالُوا: وَمِنْهُ اشْتُقَّ الْغَضَبُ، لِأَنَّهُ اشْتِدَادُ السُّخْطِ[3] ." وباعتبار أن المعنى الحقيقي هو ما ذكره ابن فارس يمكن القول : انتقلت دلالة (الغضب) من الدلالة على (الصخرة الصلبة) إلى الدلالة على السخط، أي الانتقال من الدلالة الحسية إلى المجردة، وما توصلت إليه الدراسة من انتقال المعنى الحسي إلى الحقيقي يؤكده صبحي الصالح(ت1407هـ) بقوله:" إلّا أننا نرجح دائماً أن الحسي أسبق في الوجود من المعنوي

(1) ابن المنير، **المتواري على أبواب البخاري**، ص332-333.
(2) الأصفهاني، الراغب: **المفردات في غريب القرآن** ، ص608.
(3) **ابن فارس**: **مقاييس اللغة**، مادة: غضب، 428/4.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

المجرد[1] ." أي إن المعنى الحسي هو المعنى الحقيقي والمعنى المجرد هو المعنى الجديد، ويجدر بالذكر أن الأخير -أي المعنى المتغير- هو ما حملته ألفاظ الترجمة والحديثين.

الترجمة الثانية:" بَاب بَيْعَةِ النِّسَاءِ."[2]

الحديث: عن" عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ يَقُولُ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ: **تُبَايِعُونِّي عَلَى أَلّا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ. فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ. وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا؛ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ. وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَسَتَرَهُ اللَّهُ؛ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ.** فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ."[3]

جاءت الترجمة تحمل معنى بيعة النساء وبيانَها، وحمل الحديث النبوي جملة من عهود الرسولﷺ ومواثيقه مع الصحابة، من بينهم عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، وهذه العهود تمثلت في: النّهي عن الشِّرك بالله شيئا؛ أي توحيده ﷻ ، والنهي عن السرقة، و"السَّارِقُ عند العرب من جاء مُستَتِراً إلى حِرْزٍ فَأَخَذَ منه ما ليس لَهُ" [4] ، والنهي عن الزنا؛ وهو " وَطْءُ المرْأَةِ من غيرِ عَقْدٍ شَرْعِيَ[5] ". والنهي عن قتل الأولاد؛ أي إماتة[6] الأولاد، والنهي عن إتيان البهتان المفترى بين الأيدي

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) الصالح، صبحي، **دراسات في فقه اللغة**، ص180.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1140.

(3) **المصدر السابق** ، كتاب الأحكام، " بَاب بَيْعَةِ النِّسَاءِ " حديث رقم(7213)، ص 1140.

(4) ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: سرق،156/10. والمقصود أن لا يستحللن السرقة. ينظر: ابن عباس ، عبد الله – رضي الله عنهما – (ت 68هـ): **تنوير المقباس من تفسير ابن عباس**، جمعه: مجد الدين الفيروزآبادى (ت817هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان، د.ت، د.ط، ص 468.

(5) الزَّبيدي: **تاج العروس من جواهر القاموس**،مادة: زني، 225/38.

(6) ينظر: ابن فارس: **مقاييس اللغة**، مادة: قتل، 5/ 56. وفسر ابن عباس قتل الأولاد في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾ (الممتحنة:12) بقوله:"وَلَا يدْفن بناتهن أَحيَاء، وَلَا يستحللن ذَلِك" ابن عباس، عبد الله: **تنوير المقباس من تفسير ابن عباس**، ص 468.

والأرجل[1]؛ والبهتان: هو قذف البريء[2]، والشيء المفترى: هو المختلق[3] ، كذلك جاء الأمر بطاعة الرسول- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في قولهﷺ:" **وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ**[4]."؛ أي طاعة الرسولﷺ في كل أوامره [5].

اشترط الرسولﷺ في هذا الحديث ثلاثة شروط بعد جملة النواهي السابقة: الشرط الأول: أن من وفّى و" ثَبَت على العهد[6] " فقد وقع جزاؤه وأجره على الله. والشرط الثاني: أن من قصد المعصية وارتكبها ثم نال الجزاء[7] " وأقيم عليه الحد في الدنيا....؛ فإنّ ذلك الحد يمحو عنه تلك المعصية، ويسقط عنه عقوبتها في الآخرة [8] ." والشرط الثالث: " من ستره الله في الدنيا، ولم يعاقَبْ على تلك الجريمة، فهو تحت مشيئة الله، وأمره مفوّض إليه، إن شاء غفر له، وإن شاء عاقبه[9] ."

مما سبق من بيان لمعنى كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف يتبين اختصاص الترجمة بعهد وعقد مع النساء، وأما الحديث النبوي فقد اشتمل على عهود مع الرجال، وهذا ما دعا ابن المنير لإيراد هذه الترجمة في كتابه، إذ قال:" أَدخل[10] حديث عبَادَة فِي التَّرْجَمَة على بيعَة النِّسَاء....، ثمَّ استعملت في حق الرِّجَال، فصَارت البيعَة معروفه بِهن[11] ." أي إن حديث عبادة

---

(1) " المراد بما بين الأيدي والأرجل: القلب؛ لأنه الذي يترجم اللسان عنه، فلذلك نسب إليه الافتراء، كأن المعنى لا ترموا أحدًا بكذب تزوّرونه في أنفسكم ثم تبهتون صاحبكم بألسنتكم" القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**،10/ 268. وجاء في تفسير ابن عبّاس:" وَلَا يجئن بِولد من الزِّنَا {يَفْتَرِينَهُ} على الزَّوْج ويضعنه {بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ} لتقول لزَوجهَا هُوَ مِنْك وَأَنا وَلدته." ابن عباس، عبد الله: **تنوير المقباس من تفسير ابن عباس**، ص 468.

(2) ينظر: الفراهيدي: **العين**، مادة: بهت، 35/4.

(3) الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: فري، ص239. وينظر: العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،155/1.

(4) البخاري: **صحيح البخاري** ، كتاب الأحكام، " بَاب بَيْعَةِ النِّسَاءِ " حديث رقم(7213)، ص 1140.

(5) ينظر: الزجاج، أبو إسحاق (ت 311هـ): **معاني القرآن وإعرابه**، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1988م، 5/ 160." ومعروف "معناه مَشْهُور أَي: مَا عرف فعله من الشَّارِع واشتهر مِنْهُ." : العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،155/1.

(6) **المصدر السابق**: 10/ 268.

(7) ينظر: قاسم، حمزة محمد: **منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري**،98/1.

(8) **المصدر السابق** ،98/1.

(9) **المصدر السابق** ،98/1.

(10) أي الإمام البخاري.

(11) ابن المنير، **المتواري على أبواب البخاري**، ص336.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

مختص بحق الرجال، والبيعة خاصة بالنساء، فاشتهار البيعة بهن هو الباعث لاختيار هذه الترجمة، أي إنه استعملها اصطلاحا .

ويظهر للدراسة أن المعنى الذي يفهم من سياق الترجمة للفظ (البيعة) هو العهد على طاعة الرسولﷺ ومتابعته [1] ، وهذا المعنى لم يتغير عمّا جاء في الحديث النبوي الشريف ؛ أي إن دلالتهما واحدة. أما المعنى الحقيقي للفظ (البيعة) فيظهر من قول ابن فارس:" (بَيَعَ) الْبَاءُ وَالْيَاءُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ بَيْعُ الشَّيْءِ، وَرُبَّمَا سُمِّيَ الشِّرَى بَيْعًا[2] ." أي إن البيع مختص بالبيع وقبض الثمن، وعلى هذا يمكن القول: انتقل المعنى إلى الدلالة على العهد والميثاق مع الرسول ﷺ على السمع والطاعة. وجاء هذا التغير من مشابهة عقد البيع بين البائع والمشتري والعقد الكائن بين الرسولﷺ والمبايع له بالسمع والطاعة.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) ينظر: الأزهري : **تهذيب اللغة**، مادة: بيع، 152/3.
(2) **ابن فارس**: **مقاييس اللغة**، مادة: بيع، 327/1.(كذا)

ثالثا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الْحِيَلِ

الترجمة :" بَاب فِي الصَّلَاةِ."[1]

الحديث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ**[2] **حَتَّى يَتَوَضَّأَ**."[3]

حملت الترجمة معنى الصلاة وهي العبادة المعروفة بـ" الرُّكوع والسُّجود[4]" لكن المعنى هو: بيان دخول الحيلة وتفسيرها في الصلاة [5]، أما الحديث النبوي الشريف فحمل معنى عدم قبول صلاة المرء إن أحدث وانتقض وضوؤه إلى أن يتوضأ[6] .

يظهر ممّا سبق دخول معنى الحديث النبوي الشريف في جزء من الترجمة، أي إن قول الرسولﷺ يختص ببيان صلاة المحدِث، بينما يصح أن يدخل في الترجمة كل حديث يتعلق بالصلاة في حال استثناء الحيلة منها. لكن الذي خصص الترجمة هو القول: المقصود في الترجمة هو الحيلة في الصلاة[7]، والباعث إلى هذا التخصيص؛ هو ورود هذه الترجمة في كتاب الحِيَل، أي إن السياق هو المحدد لهذا المعنى،- وهذا ما ستتم دراسته في المبحث الثالث إن شاء الله ."

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1101.

(2) الحَدَثُ :الإبْدَاء. ، ابن منظور: **لسان العرب**، مادة:حدث، 134/2. الحدث هو ما خرج من أحد السبيلين. ينظر؛ ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 1/ 235.

(3) البخاري: **صحيح البخاري** ، كتاب الْحِيَلِ، " بَاب فِي تَرْكِ الْحِيَلِ وَأَنَّ لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ...." حديث رقم(6954)، ص 1101.

(4) ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: صلا، 14/ 464. و"(الصَّلَاةُ) الدُّعَاءُ....وَالصَّلَاةُ وَاحِدَةُ (الصَّلَوَاتِ) الْمَفْرُوضَةِ " الرازي: **مختار الصحاح**، مادة : صلا، ص 178.

(5) ينظر: العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،109/24. ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**،329/12. القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**،10/ 103.

(6) ينظر شرح هذا الحديث: العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،244/2.القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**،10/ 103.

(7) ينظر: العينى، بدر الدين:**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،109/24. ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**،329/12. القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**،10/ 103. وعلى هذا يرى ابن المنير أن مراد البخاري: هو إبطال القول بصحة =

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ويظهر للدراسة أن المعنى الذي يفهم من سياق الترجمة للفظ (الصلاة) هو " الرُّكوع والسُّجود[1]"،وما زال هذا المعنى يستعمل في عصرنا الحالي، وهذا المعنى لم يتغير عمّا جاء في الحديث النبوي الشريف؛ أي إن دلالتهما واحدة. أما المعنى الحقيقي للفظ (الصلاة) فهو:" الدعاء[2]." وهذا المعنى لم يستعمل في كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف، أي إن الدلالة تخصصت بنوع معين من العبادة، ويليق في هذا المقام أن تذكر الدراسة ما قاله الراغب الأصفهاني:" والصَّلَاةُ التي هي العبادة المخصوصة، أصلها: الدّعاء، وسمّيت هذه العبادة بها كتسمية الشيء باسم بعض ما يتضمّنه[3] ." أي إن الدلالة تخصصت بنوع منها.

ويجدر بالذكر أن الرسولﷺ استعمل لفظ(الصلاة) بالمعنيين، أي المعنى الحقيقي والمعنى الجديد، بدليل قول الرسولﷺ:" **إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ**، أَيْ فَلْيَدْعُ لَهُمْ بِالْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ[4] ." أي إن المعنيين قد استعملا في المجتمع النبويّ، وفي مرحلة تابعة شاع لفظ الصلاة وقوي إلى أن أصبح هو الظاهر في تفسير شراح الحديث وغيرهم، وفي قوته انزواء للمعنى الحقيقي(الدعاء) ، ومن غريب التفسير لهذا الحديث، أي" **وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ**" أن يفسر بصلاة ركعتين[5] ، وهذا التفسير فيه إجابة عن السؤال المطروح في مقدمة هذا المبحث، وهو: هل الدلالات الهامشية والمعاني الجديدة لبعض مفردات الحديث هي الباعث لاختلاف الفقهاء في تعيين دلالة المفردة بمعنى واحد؟ أي إن الرسولﷺ استعمل اللفظ

="صلاة المحدث عمدا في أثناء الجلوس الأخير كَالمُسَلِّم؛ من التحّيل لتصحيح الصَّلَاة مع الحَدث " ابن المنير، **المتواري على أبواب البخاري**، ص341.

(1) ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: صلا، 14/ 464. و"(الصَّلَاةُ) الدُّعَاءُ....وَالصَّلَاةُ وَاحِدَةُ (الصَّلَوَاتِ) الْمَفْرُوضَةِ " الرازي: **مختار الصحاح**، **مادة** : صلا، ص 178.

(2) **ابن فارس**: **مقاييس اللغة**، مادة: صلا، 300/3.

(3) الأصفهاني، الراغب: **المفردات في غريب القرآن**،ص491.

(4) **ابن فارس**: **مقاييس اللغة**، مادة: صلا، 300/3.

(5) ينظر: المباركفوري، عبد الرحمن: **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، دار الكتب العلمية ، بيروت، دت، دط، 413/3.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المحدد للمعنى المحدد، ونتيجة للتغيير وتطور المجتمع تولدت دلالات جديدة لبعض الألفاظ، وبتعدد الدلالة تتعدد الأحكام.

نصل في نهاية هذا المبحث، والمختص بدراسة المعنى المعجمي لكل من الترجمة والحديث النبوي الشريف؛ إلى أن هذا المعنى هو منطلق شرح الحديث الذي اعتمد عليه كثير من شراح الحديث، كما يتبين في هذا المبحث أهميته – أي المعنى اللغوي – في تفسير كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف.

والمعنى اللغوي هو دائرة أوسع في شرح كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف، وهو الأساس الذي يُعتمد عليه في بناء دقائق الأحكام الشرعية. ويظهر أن البحث في المعنى اللغوي أسهم إلى حد كبير في توضيح المناسبة بين الترجمة والحديث النبوي الشريف، أي إن كلا منها ينضوي في دائرة المعنى اللغوي الواحد. إضافة إلى بيانه لمدى موافقة الترجمة والحديث النبوي الشريف؛ الآتي من تجريد الألفاظ إلى أصول معانيها في لغة العرب، فشروح الأحاديث لم تخرج في جلّها عمّا جاء في كلام العرب ممّا ورد في المعاجم في تفسير الأحاديث النبوية الشريفة.

كما يمكن القول: إنْ اختلف شرّاح الحديث في تفسير عِبارة هبّوا مستشهدين بكلام العرب؛ على نحو ما جاء من بيان لمعنى الوليمة في هذا المبحث. لذا تتغير الأحكام تبعا لما يستشهد به من كلام العرب. فالانفراد بدلالة اللفظ يسهم إلى حد كبير في الانفراد بالحكم الشرعي.

لاحظت الدراسة أن ثمة تقاربا صوتيا ودلاليا وتركيبيا بين ألفاظ كل من الترجمة والحديث وأصلها اللغوي. كما ظهر التغير الدلالي عن المعنى الحقيقي في أغلب الألفاظ المختصة بالعبادات نحو الصلاة، والتأذي؛ بتأثير من تغير ظروف المجتمع.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

تكاد ألفاظ الترجمة لا تخرج عن دلالة ألفاظ الحديث النبوي الشريف، وما ندّ منها يفسر مرحلة من مراحل تغير اللفظ، وما اكتسبته اللفظة من دلالة جديدة أوقع بعض المفسرين في الاختلاف؛ أي إن الاختلاف في التفسير منبعه تغير الدلالة عن معناها الحقيقي أولا، ثم المعنى في المجتمع النبوي، ثم المعنى المتغير في زمن الإمام البخاري.

مما سبق تظهر أهمية إيجاد معجم لغوي تاريخي يُرصد فيه دلالات الألفاظ بدءا من أصلها اللغوي ومرورا بمراحل نموها في غير مجتمع، بغية تفسير أي نص حسب مراد المتكلم؛ أي الوصول إلى المعنى الذي يريده المتكلم بوجه يقرب ولا يبعد. وتاليا يأتي المبحث الثاني الموسوم بالمعنى النحوي.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الثاني: المعنى اللغوي النحوي.

يقصد بالمعنى النحوي: المعنى الآتي من تآلف المفردات في تراكيب.أو هو" معنى الأبنية النحوية التي تربط مفردة بأخرى من الناحية الأفقية[1] ." وستختص دراستنا هذه ببيان المعاني النحوية الآتية من تراكيب الجمل في تراجم أبواب البخاري، لذا يمكن اعتبار الترجمة(اسم الباب) بنية سطحية، وقول الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بنية عميقة.

كما سيجيب هذا المبحث عن جملة من الأسئلة من أهمها : أين يقع اعتماد البخاري في اختيار جملة الترجمة وصياغتها من بين جمل الحديث النبوي الشريف؟ هل يمكن أن يُظهر المعنى النحوي مراد البخاري؟ هل يتغير المعنى النحوي عمّا جاء في الحديث النبوي الشريف؟

تكمن أهمية دراسة المعنى النحوي في الوصول إلى مراد البخاري، والمعنى الذي يلمح إليه من جملة الترجمة، إذ لو أراد بقاء المعاني لاكتفى باجتزاء الجملة الرئيسة من الحديث النبوي الشريف، لكن البخاري يعمد- كما مر معنا في غير ترجمة سابقة - في بعض الأحيان إلى معان هامشية، أو ربما يذهب إلى أبعد من ظاهر النص. وهذا ما سنبينه لاحقا.

ويشتمل هذا المبحث ثلاثة مطالب، هي:المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتاب الفرائض، والدِّيات، واللِّباس. المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الأَدَب. المطلب الثالث: التراجم الخفيّة في كتاب الطِّب، والأَطْعمَة، والتَّعبِير.

(1) ليونز، جون: **اللغة وعلم اللغة**، دار النهضة العربية،ط1،د.ت، ص215.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتاب الفرائض، و كتاب الدِّيات، و كتاب اللِّبَاس

جاء في هذا المطلب دراسة ثلاثة كتب هي: كتاب الفرائض، والدِّيات، واللِّبَاس. وتمت دراسة ترجمتين من كتاب الفرائض؛ وكل ترجمة مشتملة على حديث واحد، أما كتاب الدِّيات فجاء فيه ترجمة لحديث واحد، وختم هذا المطلب بدراسة كتاب اللباس المشتمل على ثلاث تراجم، حيث تمت دراسة حديث واحد في كل من الترجمة الأولى والثالثة؛ أما الترجمة الثانية فاشتملت حديثين. وتاليا سيأتي الحديث عن التراجم الخفيّة في كتاب الفرائض.

أولا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الفَرَائِض

الترجمة الأولى:" بَاب تَعْلِيمِ الْفَرَائِضِ."[1]

الحديث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا."**[2]

جاءت الترجمة مختزلة لمعنى الحديث النبوي الشريف، إذ لم يأت في الترجمة تكرار لمفردات أو عبارات من الحديث النبوي الشريف، وأهم ما يميز الترجمة إضافة لفظ (التعليم) إلى (الفرائض)، وهذه "الإضافة تفيد الاختصاص[3]" والمعنى هنا اختصاص العلم بنوع منها؛ وهو قسمة المواريث. وإن قال قائل: هل ورد هذا التخصيص في الحديث النبوي الشريف؟ أم هل خصص البخاري في

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1066. الفرائض: "الْعِلْمُ بِقِسْمَةِ الْمَوَارِيثِ". الرازي: **مختار الصحاح**، مادة : فرض، ص 237." وَقد ورد حَدِيث فِي الْحَث على تَعْلِيم الْفَرَائِض وَلَكِن لم يكن على شَرطه؛ فَلذَلِك لم يذكرهُ، وَهُوَ مَا رَوَاهُ أَحْمد وَالتِّرْمِذِيّ وَالنَّسَائِيّ وَالْحَاكِم وَصَححهُ من حَدِيث ابْن مَسْعُود - رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ -: ***تعلمُوا الْفَرَائِض وعلموها النَّاس، فَإِنِّي امْرُؤ مَقْبُوض، وَإِن الْعلم سيقبض حَتَّى يخْتَلف الإثْنَان فِي الْفَرِيضَة فَلَا يجدان من يفصل بَينهمَا.***" العيني، بدر الدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 23/ 231.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الفرائض، " بَاب فِي تَرْكِ الْحِيَلِ وَأَنَّ لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ...." حديث رقم(6724)، ص 1066.

(3) ينظر: السيوطي، جلال الدين: **همع الهوامع في شرح جمع الجوامع**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر، د.ت، 503/2.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترجمة ما جاء عاما في الحديث النبوي الشريف؟ قيل: لا هذا ولا ذاك. بل جاءت الترجمة تحرِّض على تَعْلِيمِ الْفَرَائِض للتخلّص من مجال الظنون[1] .

وجاء في الحديث النبوي جملة من النواهي؛ إذ بدئ الحديث بالتحذير من اقتراب الظنّ؛ ويظهر الحذف هنا بمضمر لازم[2] تقديره (اجتنبوا)، وجاء التحذير هنا بلفظ (إياكم) المتصل بضمير خطاب الجماعة، ثم أكد الرسول ﷺ سبب هذا التحذير بأنه أكذب الحديث، وتلمح الدراسة في هذا التأكيد معنيين : الأول عِظم ما حذر منه الرسول ﷺ ، والثاني : التعليل لسبب التحذير ، أي اجتنبوا الظنّ لأنه من أعظم الكذب، أي إن الكذب يشتمل على الظنّ.

تضمن التحذير السابق (إياكم والظنَّ) معنى النهي؛ أي لا تقربوا الظنَّ، أو لا تظنّوا، ثم عُطف على التحذير أربع جمل يظهر فيها النهي صراحة، هي:(وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا) . ويمكن القول هنا : حذر الرسول ﷺ من التحسس، والتجسس، والتباغض، والتدابر، أي: إياكم والتحسس، وإياكم والتجسس، وإياكم والتباغض، وإياكم والتدابر.

خُتم الحديث النبويّ بفعل أمر متصل بضمير الجماعة كونوا، وهذا يتناسب وجملة ما نهى عنه رسول اللهﷺ؛ من جهة جماعة المخاطبين ، ومن جهة مقام الرسولﷺ الآمر الناهي، وإخال الجملة الفعلية المصدرة بفعل أمر مفسرة لما قبلها من تحذير وغير نهي صريح؛ وبعبارة أخرى: المحذورات والنواهي السابقة للجملة الفعلية التي ختم بها الحديث تفرق المسلمين فضلا عن الأشقاء ولا تجمعهم؛ لذا أمر الرسولﷺ المسلمين بأن يكونوا إخوانا، ويطرحوا الظنّ والتحسس والتجسس

---

(1) ينظر: ابن جماعة: **مناسبات تراجم البخاري**، ص134.ويعلق ابن المنير على هذا الحديث بقوله:" إِنَّمَا خصّ البُخَارِيّ تَعْلِيم الْفَرَائِض بِأَن أَدخل فِي تَرْجَمَة بَابه قَوْله: " إِيَّاكُمْ وَالظَّن فَإِن الظَّن أكذب الحَدِيث ". وَإِن كَانَ كل بَاب من الْعلم يَلِيق إِدْخَال هَذَا الحَدِيث فِي الْحَث على تعلّمه؛ وَلَكِن بخصوصية الْفَرَائِض أَن الْغَالِب عَلَيْهَا التعبّد، وإنحسام وُجُوه الرَّأْي والمناسبات فَإِن لم يفْرض الفارض بنصّ؛ وَقع فِي مختبط الظنون الَّتِي لَا تنضبط، وَهُوَ الظَّن المنهى عَنهُ، وَلَيْسَ كَذَلِك غَيره من أَبْوَاب الْعلم، لِأَن للرأى فِيهَا مجالاً، وللظنّ ضابطا واستنادا." ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص342.

(2) ينظر: الزمخشري: **المفصل في صنعة الإعراب**، ص73. أبو عودة، عودة، **بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف في الصحيحين**، دار البشير، عمان، ط2، 1994م، ص457.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الفردي(أي إن الظن والتحسس والتجسس يقع من فاعل على مفعول به)، والتباغض والتدابر الثنائي(أي هما مشتركان في الحدث).

الترجمة الثانية:" **بَاب لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَإِذَا أَسْلَمَ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ الْمِيرَاثُ؛ فَلَا مِيرَاثَ لَهُ.**"[1]

الحديث:" عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ النَّبِيَّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ.**"[2]

يظهر في هذه الترجمة اعتماد البخاري على جملتين من الترجمة من غير تغيير على البنية الصّرفية، أو تركيب الجملة.كذلك أضاف البخاري جملة شرطية معطوفة .

ويجد المتأمل في كل من الترجمة والحديث جملة من المعاني، منها:

- اتكاء البخاري على الحديث النبوي في صياغة قالب الترجمة، أي تكرار المعاني النحوية من نهي(لا) ، وفعل مضارع (يرث) وفاعل (المسلم) ومفعول(الكافر) ، وعطف الجملة الثانية على الجملة الأولى، وحذف الفعل المضارع(يرث) من الجملة الثانية المعطوفة. وتغيير الفاعلية والمفعولية في الجملة المعطوفة عن الجملة الأولى،إذ جاء (الكافر)فاعلا، و(المسلم) مفعولا به في الجملة الثانية، وتعريف(المسلم، الكافر)، وإخبار،التوكيد الآتي من النفي؛أي توكيد عدم التوارث بين المسلم والكافر.

- التناص بين جزء الترجمة الأول والحديث النبوي الشريف.

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1071.

(2) **المصدر السابق** ، كتاب الفرائض، " بَاب فِي تَرْكِ الْحِيَلِ وَأَنَّ لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ...." حديث رقم(6764)، ص 1071.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- ارتباط الجزء الثاني من الترجمة بكل من الحديث النبوي الشريف والجزء الأول من غير وجه منها: عطف الجملة الثانية (الشرطية) على الجملة الفعلية، إسناد الفعل (أسلم) إلى عنصر سابق وهو الفاعل (الكافر) إحالة الضمير المتصل بحرف الجر(له) إلى المسند إليه المحذوف(الكافر). علاوة على بناء الفعل للمجهول(يُقسم) وما يترتب عليه من حذف الفاعل، ونيابة المفعول به مكانه.

- مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف من وجهين: التناص، موضوع الخطاب.

ويجد المتأمل في ما كرره البخاري من قول الرسولﷺ؛ حذف الفعل المضارع(**يَرِثُ**) من الجملة الثانية المعطوفة (ولا الكافر المسلم)، بغية الاختصار والإيجاز؛ ولدلالة الكلام عليه[1]، وفي الحذف يقول ابن يعيش[2] (المتوفى: 643هـ): "الألفاظ إنّما جيءَ بها للدلالة على المعنى، فإذا فُهم المعنى بدون اللفظ، جاز أن لا تأتي به، ويكون مرادًا حُكْمًا وتقديرًا[3] ."

يمكن القول في جملة الشرط التي ختمت بها الترجمة: جاء فعل الشرط(**أَسْلَمَ**) فعلا ماضيا لا مضارعا[4] ؛ وهذا يناسب الدخول في الإسلام الذي يقع مرة واحدة من الشخص الواحد، أما الفعل المضارع فيدل على تجدد الحدث واستمراره[5] ، كما أن الفاء الواقعة في جواب الشرط "تفيد الإتباع، وتُؤذِن بأنّ ما بعدها مسبَّب عمّا قبلها[6].أي مُنِع من الميراث بسبب إسلامه قبل القِسْمة.

---

(1) ينظر: ابن الأثير:**المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر**،88/2.

(2) هو يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا، أبو البقاء،المعروف بابن يعيش.(553 – 643 هـ). الزركلي:**الاعلام**،206/8.

(3) ابن يعيش: **شرح المفصل**، 239/1.

(4) حذف فاعل الفعل (أسلم) لدلالة الكلام عليه، وكذلك حذف فاعل الفعل المبني للمجهول(يُقسَم) "لأنه لايتعلق غرض بذكره" السامرائي، فاضل صالح، **معاني النحو**، دار الفكر،عمّان، ط1،2000م، 71/2.

(5) ينظر: **المصدر السابق**، 57،59/4.

(6) ابن يعيش: **شرح المفصل**، 111/5.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وإن قال قائل : الحديث يصرّح بعدم التوارث بين المسلم والكافر؛ بينما ما أضافه البخاري يظهر فيه منع المسلم من أن يرث المسلم. قيل: الظرف الزماني لوقت إسلام هذا الكافر؛ هو المانع من الميراث. فقول البخاري: قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ الْمِيرَاثُ. هو قيد أضاف دلالة أن هذا الكافر قد أسلم حديثا قبل أن يقسم الميراث، وبعد وفاة صاحب التركة. وتتساءل الدراسة هنا: هل يفهم أن منع من أسلم حديثا- بعد وفاة صاحب التركة، وقبل أن يقسم الميراث- من الميراث هو شك في سريرته، وأنه أسلم بغية الميراث؟ أم هو ما ذكره ابن المنير في كتابه المتواري؛ من أن :" الْمِيرَاث إِنَّمَا ينْتَقل حَالَة الْمَوْت، وَقد كَانَ كَافِرا[1]." ويظهر للدراسة أن ما جاء عند ابن المنير هو الراجح، إذ يفهم من قول ابن المنير المذكور آنفا؛ أن الميراث ينتقل إلى الورثة حال الوفاة وقتا بوقت، وهذا الكافر لما يسلم. أي إنه وقت وفاة مورثه ما زال كافرا . وهذا يتفق ومضمون الحديث النبوي الشريف الذي يقضي بمنع التوارث بين المسلم والكافر.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 343.

ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الدِّيات[1]

ورد في هذا الكتاب ترجمة واحدة لحديث واحد، حيث حملت الترجمة معنى اقتصاص المرء لنفسه من دون السلطان.

الترجمة :" **بَاب مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوْ اقْتَصَّ دُونَ السُّلْطَانِ.**"[2]

الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ:" **لَوْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِكَ أَحَدٌ، وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ خَذَفْتَهُ**[3] **بِحَصَاةٍ؛ فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ.**"[4]

يظهر في الترجمة حذف جواب من الشرطية[5]، وإن قال قائل: هل يمكن تقدير هذا الحذف من الحديث النبوي الشريف؛ أي تصبح جملة الترجمة: بَاب مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوْ اقْتَصَّ دُونَ السُّلْطَانِ؛ فما كَانَ عَلَيْه مِنْ جُنَاح؟ قيل: يصلح هذا في من أخذ حقه ممّن اطَّلَعَ في بيته؛ بأن يخذفه بحصاة كما هو المعنى في الحديث النبوي الشريف[6]، أما الترجمة فقد جاءت عامة مبهمة لنوع الحق وصاحبه، وما جاء في الحديث النبوي الشريف يدخل في معنى الترجمة من جهة أنه حق يؤخذ من دون السلطان؛ لذا حذف جواب الشرط من جملة الترجمة وتقديره" فما كان عليه من جناح"، أي إن حذف الجواب جاء من إبهام نوع الحق الآتي في صدر جملة الشرط. وخلاصة القول: عندما

---

(1) الدِّيات جمع الدِّية، والدِّية: حَقُّ القَتِيل. ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: ودي، 15/ 383.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1089.

(3) خَذَفْتَهُ: أي ترمي بحصاة أو نواةٍ تأخذها بين سبابتيك. ينظر: الفراهيدي: **العين**، مادة: خذف، 4/ 245.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الدِّيات، " بَاب مَنْ أَخَذَ حَقَّهُ أَوْ اقْتَصَّ دُونَ السُّلْطَان " حديث رقم(6888)، ص 1089.

(5) يفسر بدر الدين العيني سبب الحذف بقوله:" إما اكْتِفَاء بما ذكر فِي حديث الباب، وَإِمَّا اعْتِمَادًا على ذهن مستنبط الحكم من الْخَبَر." العيني، بدر الدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 24/ 49.

(6) للاستزادة في بيان المعنى وحكم الفقهاء في هذا ينظر: ابن بطّال: **شرح صحيح البخاري**،8/ 517. ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 12/ 216. العينى، بدر الدين،**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 24/ 49. القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 56/10.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

اتسعت دائرة فعل الشرط في الترجمة؛ حذف وأبهم الجزاء والجواب، وعندما عُيِّن الفعل في الحديث النبوي الشريف؛ عُيِّن الجزاء.

يظهر للدراسة مما سبق اتكاء البخاري في صياغة قالب الترجمة على الحديث النبوي الشريف من غير وجه: منها عدم خروج موضوع خطاب الترجمة عمّا جاء في الحديث النبوي الشريف.ومنها؛ جواب الشرط المحذوف من الترجمة يفسره جواب الشرط في الحديث النبوي الشريف؛ أي إن جواب الشرط في كل من الترجمة والحديث هو ماخط تحته وهو(ما كان عليه من جناح) وتقدير (عليه) لمناسبة ضمير الغيبة (هو) في (حقه) الوارد في الترجمة، أما ضمير المخاطب الكاف في (عليك) الوارد في الحديث النبوي الشريف فيتناسب وضمير المخاطب المستتر(أنت) في(بيتك أنت، تأذن له أنت، ففقأت عينه أنت).

ويجد المتأمل في الترجمة غير معنى نحويّ منها: إسناد الفعل الماضي إلى عنصر سابق نحو: من أخذ حقّه، اقتص دون السلطان، ففي جملة (أخذ حقه) احتاج الفعل المتعدي إلى الفاعل هو (من) السابق له والمفعول به (الحق)، والضمير في (حقه) يعود على الفاعل، وأما الجملة المعطوفة(اقتص دون السلطان) فاكتفى الفعل اللازم (اقتص) بالفاعل المضمر وتقديره (هو) ؛ أي من اقتص دون أمر السلطان فما عليه جناح. وتعمدت الدراسة هنا في التقدير حذف الفعل (كان) وحرف الجر(من) وزيادة المضاف(أمر) تنبيها إلى غير معنى نحوي تضمنه الحديث النبوي الشريف وهذا ما ستتضمن الفقرة الآتية:

يظهر للدراسة زيادة الفعل الماضي (كان) في الحديث النبوي الشريف، وهذه الزيادة تؤدي معنى التأكيد، أما زيادة حرف الجر فظهرت في موضعين هما:

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- زيادة حرف الجر (من) في قولهﷺ" ما كان عليك من جناح"، ويحتمل أن تكون (**من**) أصلية معناها التبعيض.
- زيادة حرف الجر(بـ) في قولهﷺ:" لَهُ خَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ" لأن الفعل يتعدى بنفسه، ويفهم أيضا معنى الاستعانة من هذه الزيادة؛ أي خذفته مستعينا بحصاة.

وتختم الدراسة هذه الترجمة بذكر ما جاء من تقديم وتأخير ؛إذ ظهر تأخير المبتدأ النكرة(**أحدٌ**) في الحديث النبوي الشريف وتقدمت عليه شبه الجملة المتصلة بضمير المخاطب(**في بيتك**) لأنه نكرة.

ثالثا: التراجم الخفيّة في كِتَاب اللِّبَاس.

تم دراسة ثلاث تراجم في هذا الكتاب، هي:

الترجمة الأولى:" بَاب مَا كَانَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَتَجَوَّزُ مِنْ اللِّبَاسِ وَالْبُسْطِ"[1]

الحديث:" عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ: **لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنْ الْفِتْنَةِ؟ مَاذَا أُنْزِلَ مِنْ الْخَزَائِنِ؟ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ؟ كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ**[2] **يَوْمَ الْقِيَامَةِ.**"[3]

يظهر للمتأمل في كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف اعتماد البخاري على الجملة الخبرية التي ختم بها الحديث النبوي الشريف، وهي:" **كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ**

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 946. البسط: هو مَا يبسط وَيجْلس عَلَيْهِ. العينى، بدر الدين،**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 22/ 19.

(2) كذا.

(3) **المصدر السابق** ، كتاب اللِّبَاس ، " بَاب مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَجَوَّزُ مِنْ اللِّبَاسِ وَالْبُسْطِ " حديث رقم(5844)، ص 947.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الْقِيَامَةِ."[1] وهذه الجملة تختص بـ(اللِّبَاس)[2] الوارد في كل من اسم الكتاب والترجمة. فكم الخبرية تحمل دلالة التكثير[3] لهؤلاء النساء، و" المراد أن الصنف المتصف بهذا من النساء كثير[4] ." وحرف الجر(من) أضاف دلالة التبعيض مع الإثبات والتأكيد[5]؛ أي إن بعضا من هؤلاء النساء عاريات يوم القيامة. وهذا يتوافق و الترجمة التي تحمل معنى توسع[6]الرسول -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ليس في كل اللِّباس بل في بعضه؛ وهذا ما يفهم من قول البخاري في الترجمة : يَتَجَوَّزُ مِنْ اللِّبَاس[7] .

وتلمح الدراسة في الجملة الخبرية : **كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**. حذف المبتدأ والتقدير (هي عاريةٌ).هذا في القطع؛ أي **كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**. ويكون المعنى هنا أن الكاسية هي نفسها العارية يوم القيامة.

وتختم الدراسة هذه الترجمة بذكر بعض المعاني النحوية في الترجمة، منها:

- دلالة الأداة(ما) على جملة الصلة.
- تعريف (اللباس والبسط)، وجاء هذا التعريف من زيادة الألف واللام بين الجار والمجرور.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) **المصدر السابق** ، كتاب اللِّبَاس ، " بَاب مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَجَوَّزُ مِنْ اللِّبَاسِ وَالْبُسْطِ " حديث رقم(5844)، ص 947.

(2) ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 10/ 303.

(3) ينظر: ابن يعيش: **شرح المفصل**، 3/ 168. السامرائي، فاضل صالح: **معاني النحو**،338/2.

(4) ابن مالك، جمال الدين، **شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح**، تحقيق: طه محسن، مكتبة ابن تيمية، بغداد، ط2، 1992م، ص164.

(5) ينظر: السامرائي، فاضل صالح: **معاني النحو**،339/2.

(6) ينظر: ابن حجر، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 10/ 302.

(7) ويرى ابن المنير أن البخاري بهذه الترجمة" أفهم .... أَن الحَدِيث على غير مَا ظنّه بَعضهم من أَن المُرَاد: رُبّ كاسِية من الثِّيَاب عَارِية من التَّقْوَى، فَهِيَ عَارِية يَوْم الْقِيَامَة." ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 362-363.

- الزمن الماضي المستكنّ في الفعل(كان) إذ يفهم منه اتصاف المسند إليه بالمسند في الماضي، أي إن الجملة الفعلية فسرت لباس الرسولﷺ في الزمن الماضي.
- الحذف الآتي من عطف(البسط)على (اللباس)،والتقدير: مَا كَانَ النَّبِيُّﷺ يَتَجَوَّزُ مِنْ الْبُسْطِ.

الترجمة الثانية:" **بَاب الْوَصْلِ فِي الشَّعَرِ**."[1]

الحديث الأول:" عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجَّ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ- وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعَرٍ كَانَتْ بِيَدِ حَرَسِيٍّ :أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: **إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ**."[2]

الحديث الثاني:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ**[3] **، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ** ."[4]

ورد في هذه الترجمة قولان للرسولﷺ الأول حصر بأداة الحصر(إنما)، إذ حصر هلاك بني إسرَائِيل باتخاذ نسائهم الْوَصْل فِي الشَّعر. وفي هذا دلالة على عظم ما اقترفته نِسَاؤُهُم. وهذا - أي عظم الذنب - ما حمله القول الثاني الذي يلعن فيه اللهُ الواصلة للشعر، وهذا اللعن يشترك فيه كل

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 956." وصل الشَّعْر، يَعْنِي: الزِّيَادَة فِيهِ بِشعر آخر." العينى، بدر الدين،**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،63/22. وينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: وصل، 11/ 727.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب اللباس ، " بَاب الْوَصْلِ فِي الشَّعَرِ"، حديث رقم(5932)، ص 956.

(3) " والوَاصِلَة مِنَ النِّسَاءِ: الَّتِي تَصِل شعَرَها بشعَر غَيْرِهَا، والمُسْتَوْصِلَة: الطالِبة لِذَلِكَ وَهِيَ الَّتِي يُفْعَل بِهَا ذَلِكَ." ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: وصل، 11/ 727.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب اللباس ، " بَاب الْوَصْلِ فِي الشَّعَرِ"، حديث رقم(5933)، ص 956.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

من: المستوصلة، والواشمة، والمستوشمة، فواو العطف أدت معنى الجمع والمشاركة، وأغنت عن تكرار الفعل والفاعل، وهذا من الإيجاز والاختصار[1] .

الجار والمجرور في جملة الترجمة:(في الشَّعَرِ) قيد مكاني يستقر فيه الوصل[2]، وينتهي إليه، أي إن الوصل مختص بالشَّعر. وذكر الفاعل في الحديث الثاني لفعل (اللعن)، وهو لفظ الجلالة(الله) لأهميته، وتنبيها لعظم الجزاء والذنب، كما جاءت (الْوَاصِلَة) مفعولا به وقع عليها اللعن من الله -عز وجل- لأنها فاعلة لفعل (الوصل).

ويظهر للباحث في ما سبق جملة من المعاني منها:

- اتكاء البخاري في صياغة الترجمة على الحديثين ، وبعبارة أخرى يندرج معنى الحديثين في الترجمة.
- لم يظهر في الترجمة ما ظهر من تحريم الوصل في الحديثين معا، وعلى هذا يمكن تقدير محذوف في بداية الترجمة هو: (تحريم أو منع) وعليه تكون جملة الترجمة(تحريم الوصل في الشعر)، أي إضافة المصدر(تحريم) إلى المفعول به.
- أضافت شبه الجملة الظرفية المكانية (في الشعر) معنى الإثبات والنفي؛ أي استقر الوصل في الشعر وانتهى إليه، وبهذا ينتفي ضمنيا الحكم عن الوصل في أي مكان غير الشعر.

(1) ينظر: ابن الأثير،**المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر**،68/2.

(2) ينظر: ابن يعيش، **شرح المفصل**، 1/ 231.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- ظهر معنى الحصر في الحديث الأول بأداة الحصر(إنما) ؛ أي هلكت بنو إِسْرَائِيلَ بسبب الوصل في الشعر. وفي هذا التركيب تقدم المفعول به (هذه) على الفاعل (نِسَاؤُهُمْ)، كما يفهم من التركيب معنى التوكيد.

- تلاحظ الدراسة في تركيب (نساؤهم) معنى الفاعلية؛ إذ يظهر أن الفاعل هو (نساء) أما الضمير(هم) فيعود إلى عنصر سابق وهو بنو إسرائيل. والضمير المتصل بالنكرة هنا في (نِسَاؤُهُمْ)أكسبها التعريف.وإن قال قائل: أين المفعول به؟ قيل: يظهر أن المفعول به هو اسم الإشارة (هذه)،ويفسره المقام بـ(الشعر) .

- يحافظ الحديث الثاني على الرتبة: فعل+فاعل+مفعول به.

- جاء الفعل (لعن) ماضيا؛ ويفهم منه اتصاف المسند إليه بالمسند في الماضي؛ لكن المقام يفسر أن اللعنة وقعت في الزمن الماضي، وستقع على كل واصلة ومستوصلة.... في المستقبل.

- ظهر معنى الفاعلية والمفعولية صراحة في الجملة الأولى، وأضمرا في الجمل الثلاث المعطوفة.

- تلمح الدراسة معنى الفاعلية في كل من المستوصلة والمستوشمة؛ فهما طالبتان لهذا الوصل والوشم؛ لذا اشتركتا في اللعن.

- ظهر في الحديثين معنى التأنيث (نساء، مستوصلة ....)، ولم يظهر في الترجمة.

- ظهر في الترجمة معنى الزيادة، نحو زيادة حرف الجر(في): الوصل في الشعر.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ولكل ما سبق يظهر أن الحديثين في تناسب وموافقة لمعنى الترجمة؛ فالترجمة مختصة بالوصل في الشَّعر، والأحاديث النبوية تبين عقاب من يرتكب هذا الفعل، وبهذا حكم ابن المنير[1]؛ أي بمطابقة الحديثين للترجمة.

الترجمة الثالثة:" بَاب التَّصَاوِيرِ."[2]

الحديث:" عَنْ أَبِي طَلْحَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا تَصَاوِيرُ."**[3]

يفسر بدر الدين العيني معنى الترجمة بقوله:" هَذَا بَاب فِي بَيَان حكم التصاوير.... [4] " وبناء على هذا التفسير يمكن القول: بوجود الحذف، إذ حُذِف المضاف(حكم) وأُقيم المضاف إليه مقامه اختصارا[5] .

ويكاد يكون الحذف في الحديث النبوي الشريف أظهر منه في الترجمة؛ أي في الجملة المعطوفة " **وَلَا تَصَاوِير**"، إذ يمكن تقدير المحذوف من دلالة الكلام عليه، فيصبح التقدير : لا تدخل الملائكة بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا تدخل الملائكة بَيْتًا فِيهِ تَصَاوِيرُ؛ فالمعنى هنا: نفي دخول الملائكة بيتا فيه تصاوير فضلا عن الكلاب. وفي تكرار لا النافية، وذكر واو العطف؛ تأكيد وإفراد[6] للحكم بعدم دخول الملائكة بيتا فيه تصاوير. أي إن التصاوير سبب قائم بذاته لمنع الملائكة من دخول البيت." وكان الأصل أن يقول: لا تدخل بيتًا فيه كلب وتصاوير. بغير إعادة

---

(1) ينظر: ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص364. وينظر: العيني، بدر الدين،**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،22/64،63.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص958. التَّصَاوِير: التَّمَاثِيل. الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: صور، ص180.

(3) **المصدر السابق** ، كتاب اللباس ، " بَاب التَّصَاوِيرِ "، حديث رقم(5949)، ص 958.

(4) العيني، بدر الدين،**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،22/68. ويفسره القسطلاني بقوله:" باب حكم التصاوير" القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 8/480.

(5) ينظر: الجرجاني، عبدالقاهر: **دلائل الإعجاز**، ص302.

(6) ينظر: ابن الأثير:**المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر**، 2/104.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

حرف النفي، لكنه أعاده؛ للاحتراز من توهم القصر في عدم الدخول على اجتماع الكلب والصور نحو قولك: ما كلمت زيداً ولا عمراً .إذ لو حذفت لجاز أن يكون كلّم أحدهما؛ لأن الواو للجمع، فلما أُعِيد حرف النفي صار التقدير: ولا تدخل الملائكة بيتاً فيه تصاوير[1]".

يظهر مما سبق جملة من المعاني، منها:

- اتكاء البخاري في صياغة الترجمة على الجزء الثاني من الحديث النبوي الشريف، وإن شئت فقل: اعتمد البخاري على الجملة المعطوفة في التنبيه على حرمة التصاوير.
- يظهر في الجملة المعطوفة حذف الفعل المضارع، والفاعل، والمفعول به، وحرف الجر المتصل بالضمير العائد على عنصر لاحق. ويكون التقدير: :(لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَصَاوِير).
- ظهر معنى تأكيد النفي في الحديث النبوي الشريف؛ أي يختص النفي بدخول الملائكة كل بيت فيه كلب، ولا تصاوير. وتلمح الدراسة معنى الإثبات ضمنيا أي تدخل الملائكة بيتا لا كلبَ فيه ولا تصاوير. جاء هنا - لا كلب فيه ولا تصاوير - النفي مختصا بدخول الكلب والتصاوير في البيت.
- الزمن في جملة الحديث أوسع من زمن الفعل المضارع (تدخل) الدال على الحال والاستقبال.
- جاء المفعول به في جملة الحديث من فعل متعد (تدخل) موضحا لقيد مكاني ؛ أي اختص دخول الملائكة في البيت دون سواه. ولم يعرّف البيت لتعميم الحكم؛ بمعنى (كل بيت).

(1) القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 480/8.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- الجملة في الحديث النبويّ إخبارية تحكي أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا تصاوير.
- تقديم الخبر شبه الجملة وتأخير المبتدأ النكرة(كلب)؛ إذ جاءت شبه الجملة مكونة من حرف الجر (في) والضمير المتصل به العائد إلى عنصر سابق وهو(بيتا).
- أضافت الجملة الاسمية (فيه كلب) معنى الوصف المفسر لسبب عدم دخول الملائكة.
- لم يظهر في الترجمة ما ظهر في الحديث من منع اشتمال البيت على كلب وتصاوير في الحديث النبوي الشريف؛ وعلى هذا يمكن تقدير محذوف في بداية الترجمة هو: (حكم أو منع) وعليه تكون جملة الترجمة(حكم التصاوير).
- عرّف البخاري ما جاء نكرة في الحديث النبوي الشريف؛ تصاوير ⇐ التصاوير. مع إبقائه بصيغة الجمع.

وفي ختام هذه الترجمة يظهر للدراسة مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف؛ وبهذا ينتهي الحديث المختص بالمطلب الأول.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الأدب.

جاء في هذا المطلب دراسة ترجمتين، في كل ترجمة حديثان. وتاليا يأتي الحديث عن الترجمة الأولى.

الترجمة الأولى:" بَاب رَحْمَةِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ."[1]

الحديث الأول:" عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **مَا مِنْ مُسْلِمٍ غَرَسَ غَرْسًا فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ؛ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ.**"[2]

الحديث الثاني: عن" جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ.**"[3]

يظهر في الترجمة عموم حَدَث الرَّحْمَة، وعدم وقوعه على مُعَين؛ سواء أكان تعيين زمن أو فاعل أو مفعول؛ أي إن الرحمة في هذه الترجمة لا تقصر على فاعل بعينه. لذا يمكن أن تكون الرحمة من الله إلى الناس والبهائم. أو تكون الرحمة من أناس إلى أناس، أي رحمة الناس ببعضهم، أو تكون الرحمة من بهيمة إلى أخرى[4]، وأغلب هذه المعاني يمكن أن تنطبق على الحديث

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص966. يعلق ابن حجر على هذه الترجمة بأن ألفاظها من متن حديث أخر قصد البخاري الإلماح إليه مما لم يأت في صحيحه، ويليق هنا أن نذكر تعليق ابن حجر ، إذ قال:" وَكَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى حَدِيث ابن مَسْعُود ... قَالَ : **لَنْ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَرْحَمُوا**. قَالُوا :كُلُّنَا رَحِيمٌ يَا رَسُولَ اللَّه. قَالَ: **إِنَّهُ لَيْسَ بِرَحْمَةِ أَحَدِكُمْ صَاحِبَهُ ،وَلَكِنَّهَا رَحْمَةُ النَّاسِ رَحْمَةُ الْعَامَّةِ** ." ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 10/ 438.

(2) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأدب ، " بَاب رَحْمَةِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ "، حديث رقم(6012)، ص 966.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأدب ، " بَاب رَحْمَةِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ "، حديث رقم(6013)، ص 966. " من " في هذا الحديث بمعنى "الذي"؛ لذا رُفِع الفعلان، ويجوز جزمهما على اعتبار "مَنْ" شرطية. ينظر: العكبري، أبو البقاء: **إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1999م، ص97 .

(4) ولو تغير حرف العطف إلى حرف جر كأن تكون الترجمة :" بَاب رَحْمَةِ النَّاس بِالْبَهَائِمِ " لقُصر المعنى على الرحمة من الناس إلى البهائم. وهذه الرواية ؛أي بالباء، أشار إليها القسطلاني. ينظر: القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 22/9.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الثاني[1] ، وبعضها ينطبق على الحديث الأول؛ إذ يفهم من الحديث الأول: وقوع الرحمة من الإنسان إلى الإنسان، أو من الإنسان إلى الحيوان[2] . فربما يكون الباعث إلى الغَرْس[3] رحمة لبهيمة أو لإنسان، ورجاء لرحمة الله. وهذا الغارس المسلم جُوزِيَ بالصَّدَقة رحمة من الله.

وفي الحديث الثاني ذُكر الحَدَثُ دون غيره تكثيفا للمعنى، أي حذف الفاعل والمفعول به للفعل المبني للمعلوم(يَرْحَمُ)، وحذف نائب الفاعل للفعل المبني للمجهول (يُرْحَمُ)؛ اكتفاء بذكر الفعل، "إذ يقوم الجانب العقلي وهو النظام النحوي بمراعاة هذا الحذف واعتباره كأنه موجود[4] ." و يمكن تقدير ما حذف بالاعتماد على ما ورد في صحيح الإمام مسلم :" **مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ، لَا يَرْحَمْهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ**" [5] . " ويرحم الأولى للفاعل والثانية للمفعول[6] .... فتكون الرحمة الأولى بمعنى الأعمال، والثانية بمعنى الجزاء[7] ."

يظهر للدراسة مما سبق جملة من المعاني منها:

- اتكاء البخاري في صياغة الترجمة على الحديثين، أي يندرج معنى الحديثين في الترجمة.
- يظهر في الحديث الأول جملة من المعاني النحوية منها:
  - الخبر، إذ يفهم من الحديث الإخبار بجزاء المسلم الغارس غرسا.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) وقولنا: أغلب ، لأن الله هوالراحم وهو الرحيم .

(2) وفي هذا الحديث- أي الأول- يقول ابن المنير:"الْأَحَادِيث كلهَا ظَاهِرَة الْمُطَابقَة للتَّرْجَمَة، إِلَّا حَدِيث الْغَرْس. وَلكنه أدخلهُ، لِأَنَّهُ ذكر فِيهِ الصَّدَقَة على النَّاس والبهائم بِمَا عساه يتَنَاوَل من ثمره. وَفِي هَذَا حثّ على شُمُول الرَّحْمَة حَتَّى للبهائم، وترغيب فِي ذَلِك." ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص366.

(3) يفهم أن هذا الغرس متجدد الإثمار أو كثيرا بدلالة "من" التبعيضية؛ فالأكل يكون من بعضه لا أكله كله.

(4) حماسة، محمد، **النحو والدلالة**، دار الشروق، القاهرة، ط2000،1م، ص163.

(5) مسلم:**صحيح مسلم**، كتاب الْفَضَائِل، بَابُ رَحْمَتِهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الصِّبْيَانَ وَالْعِيَالَ وَتَوَاضُعِهِ....، حديث رقم: 2319، 1809/4.

(6) تقدم المفعول به- الضمير المتصل بالفعل في(يرحمه) -على الفاعل لاختصاص الفعل ودلالته عليه.

(7) القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 23/9.

- الإسناد؛نحو:إسناد الفعل الماضي (غرس) إلى الفاعل المستتر وتقديره (هو) العائد إلى عنصر سابق (مسلم).
- دلالة الفعل على الحدث في الزمن الماضي:نحو(غرس، أكل، كان) .
- الفاعلية؛ نحو: أكل مِنْهُ إِنْسَانٌ .
- التعدية: نحو: أكل منه إنسان.
- التقديم والتأخير، نحو: تقدم المفعول به (منه) وجوبا على الفاعل(إنسان) ؛ إذ جاء المفعول به ضميرا متصلا بحرف الجر، وجاء الفاعل اسما ظاهرا.
- الحذف، نحو: حذف المفعول به اختصارا لدلالة الحال عليه في قولهﷺ:(غرس غرسا)، وحذف الفعل والمفعول به اختصارا لدلالة الحال عليه، بعد حرف العطف(أو) نحو:(أو دابةُ)؛ أي أكل منه دابة.
- العطف للتنويع، نحو: أَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ.
- التوكيد، نحو مجيء المفعول المطلق توكيدا لفعله، أي توكيدا لفعل الغرس.
- الحصر: نحو: ما من مسلم ....إلا كان له به صدقة؛ وبهذا يخرج غير المسلم.
- التنكير لتعميم الحكم، نحو: مسلم،إنسان، دابة.

- يظهر في الحديث الثاني جملة من المعاني النحوية منها:
  - دلالة الأداة على جملة الصلة، نحو: من لا يَرحمُ لا يُرحمُ. ويجوز جزم الفعلين على معنى الشرط.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- النفي، نحو لا يُرحم.
- الحذف: نحو حذف المفعول به في الجملة الفعلية المكونة من الفعل المضارع والفاعل المضمر العائد على (من) (يرحم) والتقدير: يرحم الناس ، أو يرحم البهائم ؛ وهذا التقدير بالاعتماد على جملة الترجمة.
- الزيادة للتوكيد: نحو زيادة لا النافية : من لا يرحم لا يرحم، وتلمح الدراسة معنى التوكيد؛ أي إن من يَرحمُ يُرحمُ.أو من يَرحمْ يُرحمْ
- بناء الفعل للمجهول؛ نحو: يُرحم.
- الإيجاز الآتي من حذف المفعول به للفعل المبني للمعلوم(يَرحم) وحذف نائب الفاعل في الفعل المبني للمجهول في :(يُرحم)

- يظهر في الترجمة جملة من المعاني النحوية منها:
  - الإضافة؛ نحو: رحمة الناس.
  - الإبهام : عدم تحديد إضافة المصدر إلى فاعل أو مفعول؛ إذ يفهم غير معنى من إضافة المصدر والتقدير: رحمة الناس البهائم
  - إضافة المصدر إلى الفاعل؛ والتقدير: رحمة الله الناس .
  - العطف، نحو: رحمة الناس والبهائم؛ أي رحمة الناس ورحمة البهائم.
  - الحذف، نحو حذف المصدر في الجملة المعطوفة؛ والتقدير كما هو في العطف المذكور آنفا.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- التعريف بالإضافة نحو: رحمة الناس.
- التعريف بأل نحو:الناس. البهائم.
- الإيجاز الآتي من استعمال المصدر الدال على الحدث المجرد من الزمن، والمتضمن لمعنى الفاعل.

وفي ختام الترجمة يتبين للدراسة مناسبة الترجمة للحديثين؛ إذ تظهر المناسبة صراحة بين الحديث الثاني والترجمة، وتفهم الرحمة من غير وجه في الحديث الثاني؛ فالصدقة على كل غرس هي رحمة من الله ، وسبب الغرس هو رحمة من الإنسان لأخيه الإنسان، أو رحمة للبهائم التي هي الدابة في الحديث الأول. أي إن الحديثين يفسران ما أُجمل في الترجمة.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترجمة الثانية:" بَاب سَتْرِ الْمُؤْمِنِ عَلَى نَفْسِهِ."[1]

الحديث الأول:" عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: **كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ**[2]**، وَإِنَّ مِن المَجَانة**[3] **أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولَ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ** ."[4]

الحديث الثاني:" عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: **يَدْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ**[5]**عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، وَيَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَرِّرُهُ ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ.**"[6]

يجد المتأمل في الترجمة اختصاص الستر بالمؤمن، إذ جاء هذا المعنى- الاختصاص- من إضافة " سَتْر " إلى" المؤمن "، وهذا المعنى يتلاقى مع الحديث الأول إنْ نُظر إلى الجزء الآخر من أمّة الرسول-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهم غير المجاهرين؛ أي هم الذين يسترون على أنفسهم.

وإن قال قائل: ما الذي يستره المؤمن على نفسه؟ قيل: يفهم من الترجمة أن المعصية محذوفة. أي إن المؤمن ستر المعصية. فحذف المعصية هنا معلوم من دلالة الكلام عليه. وبهذا

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 973.

(2) يجوز رفع "المجاهرين" لكن النصب أشهر رواية من رفعها، "والرَّفْع على قَول الْكُوفِيّين لأن الاستثناء مُنْقَطع وَتَكون "إلا" بِمَعْنى: لَكِن، وَالْمعْنَى: لَكِن المجاهرون بالمعاصي لَا يعافون، فالمجاهرون مُبْتَدأ وَالْخَبَر مَحْذُوف، وَوجه النصب هُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ البصريون من أَن الأَصْل فِي الْمُسْتَثْنى أَن يكون مَنْصُوبًا" العينى، بدر الدين،**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 22/ 139. وينظر: السيوطي، جلال الدين، **عقود الزبرجد في إعراب الحديث النبوي**، تحقيق: سلمان القضاة، دار الجيل، بيروت، 1994م، 323/2.

(3) المجانة: " أَلَّا يُبَالِيَ الْإِنْسَانُ مَا صَنَعَ". الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: مجن، ص290.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأدب ، " بَاب سَتْرِ الْمُؤْمِنِ عَلَى نَفْسِهِ "، حديث رقم(6069)، ص 973.

(5) الكَنَف : الجَانب والنَّاحية، والسِّتر، وهو المراد هنا. ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: كنف، 308/9.

(6) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الأدب ، " بَاب سَتْرِ الْمُؤْمِنِ عَلَى نَفْسِهِ "، حديث رقم(6070)، ص 973.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يقال: من لطائف اقتران الترجمة بالحديثين عدم التصريح بسوء العمل وأنه معصية، فسترت المعصية في ظاهر النص في كل من الترجمة والحديثين.

ورب قائل يقول : فاعل فعل "الستر" في كل من الحديثين هو الله عز وجل، إذ جاء في الحديث الأول اسما ظاهرا مرة، وضميرا متصلا مرة أخرى، نحو: **(سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْه، يَسْتُرُهُ رَبُّهُ)** وفي الحديث الثاني ورد ضميرا متصلا:**(إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا.)** فلماذا جاء في الترجمة فاعل الستر هو المؤمن؟ قيل: يظهر أن السبب في تغيير الفاعل هو اختصاص الستر بـ "المؤمن"؛ لأنه فعل فعلين الأول: زلة في معصية، والثاني لم يخبر أحدا بمعصيته. وهنا يمكن القول: الفاعل الحقيقي لفعل الستر هو الله- عز وجل- بدليل ما جاء في الحديث الثاني ما نصه:**(إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا)**، فستر الله جاء لأن المؤمن ستر على نفسه. وهنا يليق ذكر قول ابن المنير:" ترْجم على ستر الْمُؤمن على نَفسه.... لأن ستر الْعَبْد على نَفسه هُوَ ستر الله عَلَيْهِ إِذ هُوَ خَالق عبيده وأفعالهم[1] ."

يظهر اعتماد البخاري على الحديثين في صياغة الترجمة، أي يرتبط معنى الحديثين في الترجمة من جهة ستر المعصية،أما المعاني النحوية في كل من الحديثين والترجمة فتنوعت بين إسناد ، وفاعلية ، ومفعولية، وتقديم وتأخير، وتوكيد ونفي .... وغيرها مما سنذكره تباعا.

أولا: من المعاني النحوية في الحديث الأول:

- الإسناد، نحو: يعمل الرجلُ. إذ يفهم منه اتصاف المسند إليه بالمسند في الزمن المضارع.
- الفاعلية، نحو:ستره الله.

(1) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص370.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- المفعولية،نحو: عملت البارحة كذا، (كذا) في محل نصب مفعول به
- الاستثناء، نحو: إلا المجاهرين.
- دلالة الحدث في الزمن الماضي: بات، عملتُ.
- دلالة الحدث في الزمن المضارع: يصبح. يعمل، يقول، يستر يكشف .
- التقديم والتأخير: نحو: "إن من المجانة أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ" تقديم خبر إن الجار والمجرور، وتأخير اسمها المصدر المؤول.
- التوكيد، نحو: يعملُ عملا.إذ جاء هنا المفعول الطلق توكيدا لفعله. ونحو:(قد ستره، قد بات) أفادت إضافة قد إلى الفعل الماضي معنى التحقيق؛ وفي تحققه توكيد وإثبات، علاوة على معنى الاستئناف.
- النفي: ظهر معنى النفي من استثناء المجاهرين من المعافاة، أي نفي المعافاة عنهم. وإن شئت فقل: إثبات وتوكيد العِلَل والبلايا لهم.
- الزيادة، نحو: عملت بالليل عملا. زيادة الجار والمجرور.
- الخبر، نحو:كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ. إذ يفهم الإخبار عن معافاة غير المجاهرين من أمة الرسولﷺ .
- التعدية، نحو: يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ. أي يكشف المجاهر ستر الله.
- الاعتراض، نحو اعتراض شبه الجملة في:(عمل بالليل عملا).
- التعريف، نحو:المجاهرون، الرجل،المجانة، البارحة، ستر الله.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

- الحذف، نحو: حذف حرف الجر (عملت البارحة) أي؛ عملت في البارحة، أو في وقت البارحة.حذف المضاف، نحو: أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا: أي يعمل الرجل في وقت الليل.

- العطف،نحو: ثم يصبح. كذا وكذا.

- الإضافة: ستر الله.

ثانيا: من المعاني النحوية في الحديث الثاني:

- الإسناد، نحو: يدنو أحدكم. إذ يفهم منه اتصاف المسند إليه بالمسند في الزمن المضارع.

- الفاعلية، نحو:يدنو أحدكم.

- المفعولية، نحو: يضع كنفه . كنف مفعول به . عملت كذا، (كذا) الجار والمجرور في محل نصب مفعول به.

- دلالة الحدث في الزمن الماضي، نحو: عملتَ، سترتُ،

- دلالة الحدث في الزمن المضارع،نحو: يدنو. يقولُ.

- التوكيد، نحو: إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ.

- الخبر: إذ يفهم من الحديث الإخبار عن حال العبد يوم القيامة وسعة مغفرة الله عز وجل لما قد ستره عليه في النيا.

- التعدية،نحو: يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- التعريف، نحو:أحدكم، ربه ،الدنيا، اليوم،

- الحذف، نحو: حذف الجملة الفعلية في قوله: (عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ) أي؛ نعم، عملتُ كذا وعملتُ كذا.

- العطف،نحو: كذا وكذا.

- الإضافة: أحدكم، ربه.

ثالثا: من المعاني النحوية في الترجمة:

- الإسناد، نحو: ستر المؤمن.

- الفاعلية: جاء معنى الفاعلية من إضافة المصدر إلى فاعله.

- المفعولية: بتقدير : سترَ المؤمنُ نفسَهُ. (نفسَهُ) مفعول به. لأن فعل المصدر غير لازم.

- الإضافة: جاء معنى الإضافة من إضافة (الستر) إلى (المؤمن).

- التعريف، نحو: المؤمن.

- الزيادة: زيادة حرف الجر(على).

- التعدية: نحو: ستر المؤمن نفسَه. عمل المصدر عمل فعله في التعدي واحتاج إلى مفعول به هو:(نفسَه).

- الإفراد: المؤمن .

- خبر: إذ يفهم من الترجمة الإخبار عن سَتْر المؤمن نفسه.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وفي ختام هذه الترجمة يتبين اعتماد جملة الترجمة على الحديثين النبويين الشريفين؛ أي إن مناسبة الترجمة للحديثين ظاهرة.

المطلب الثالث: التراجم الخفيّة في كتاب الطّب، والأطعمة، والتعبير

ورد في هذا المطلب ثلاثة كتب ممّا جاء في صحيح البخاري، هي:

أولا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الطِّب

اشتمل هذا الكتاب في هذه الدراسة ترجمة واحدة مختصة بحديثين.

الترجمة:" **بَاب شُرْبِ السُّمِّ، وَالدَّوَاءِ بِهِ، وَبِمَا يُخَافُ مِنْهُ.**"[1]

الحديث الأول:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: **مَنْ تَرَدَّى**[2] **مِنْ جَبَلٍ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ؛ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ تَحَسَّى سُما، فَقَتَلَ نَفْسَهُ؛ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ؛ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ**[3] **بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا.**"[4]

الحديث الثاني: فيه"عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: **مَنْ اصْطَبَحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ؛ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سمٌّ، وَلَا سِحْرٌ.**"[5]

---

(1)البخاري: **صحيح البخاري**، ص938.

(2) من تردى: أي أسقط نفسه. القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 414/8.

(3) يَجَأُ: يضرب. ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: وجأ، 190/1.

(4) **المصدر السابق**، كتاب الطّب، " بَاب شُرْبِ السُّمِّ وَالدَّوَاءِ بِهِ وَبِمَا يُخَافُ مِنْهُ "، حديث رقم(5778)، ص 938.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الطّب، " بَاب شُرْبِ السُّمِّ وَالدَّوَاءِ بِهِ وَبِمَا يُخَافُ مِنْهُ "، حديث رقم(5779)، ص 938.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يجد المتأمل في كل من الترجمة والحديثين ظهور مناسبة الترجمة للحديثين [1]؛ إذ اعتمد البخاري في اختيار جملة الترجمة من بين عناصر الحديث الأول على قوله-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:(**وَمَنْ تَحَسَّى سُما**)، وأما في الحديث الثاني فقد اعتمد على قوله- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:(**لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلَا سِحْر**).أي إن البخاري ركّز على هذين الجزأين ممّا جاء في الحديثين الأول والثاني ليترجم عنوانا مناسبا لهما، من غير إغفال لما يدور في خلده من تنبيه على بعض الأحكام الشرعية.

حذف الفاعل من الحديث الأول، كذلك لم يأت في الترجمة إفصاح أو اهتمام بالفاعل لمن شرب السّم؛ وفي هذا دلالة على عموم الحكم، وتحقير للفاعل[2]؛ أي أيا كان الشارب من غير تعيين لشارب بعينه، كما جاء السُّمّ مفعولا به في الحديث الأول، وفاعلا في الحديث الثاني، ومضافا إليه في الترجمة(أي إضافة المصدر إلى المفعول به)، وهذه الإضافة تفيد التعريف[3] ، ولا تعطي قوة للمعنى[4] كما في الحديث النبوي الشريف الذي يلتصق فيه الحدث بالفاعل مرة، وبالمفعول مرة أخرى.

ويتساءل البحث هنا: هل يمكن القول بأن البخاري بيّن حكم التداوي بالسّم و السحر؟ قيل:" أَبْهم الحكم اكْتِفَاء بِمَا يُفهم من حَدِيث الْبَاب[5] ، وَهُوَ عدم جَوَازه لِأَنَّهُ يُفْضِي إِلَى قتل نَفسه[6] ."

يجد المتأمل في كل من الترجمة والحديثين جملة من المعاني، منها:

---

(1) ينظر: ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص381.

(2) ينظر: السامرائي، فاضل صالح، **معاني النحو**،72/2.

(3) ينظر: ابن يعيش، **شرح المفصل**، 126/2.

(4) ينظر: سيبويه، **الكتاب**،194/1.

(5) أي الحديث الأول.

(6) العينى، بدر الدين،**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،291/21.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

- اتكاء البخاري على الحديثين في صياغة قالب الترجمة، من غير وجه، منها موضوع الخطاب المختص باسم الكتاب(كتاب الطب)؛إذ جاء في الترجمة معنى التداوي بالسم، وجاء في الحديث الثاني معنى التداوي بالعجوة لا بالسم، وجاء في الحديث الأول تحريم شرب السم. ويمكن أن يفهم من الحديث الثاني تحريم شرب السم بدليل أن سبب الاصطباح بأكل العجوة خشية ضرر السم. ولم يظهر في الترجمة ما ظهر في الحديث الأول من تحريم شرب السم، وما توصلت إليه الدراسة في الحديث الثاني من تحريم شرب السم. وعليه يمكن تقدير ما حُذِف في الترجمة بـ:(تحريم شرب السم، وتحريم الدواء به، وتحريم التداوي بما يخاف منه). والأسلم هنا لغير المتخصص تقدير:(حكم شرب السم، وحكم الداوء به، وحكم التداوي بما يخاف منه. لغير معنى نحوي منها: التنكير الوارد في الحديث الأول للمفعول به(سُما) وفي الحديث الثاني للفاعل(سُمُ)؛إذ يفهم منهما التعميم؛ أي كل سُمّ وكل سِحْر؛ لكن هذا الحكم يمكن أن يخصص بالسم القاتل الضار؛ ففي الحديث الأول يفهم من الجملة التابعة للجملة الفعلية (من شرب سُما فقتل نفسه) أي من شرب سُما قاتلا، والسُمّ هنا وصِفَ بالقاتل فهذا محرمّ، وبه ينتفي حكم شرب السم غير القاتل للتداوي، وفي الحديث الثاني يفهم من قولهﷺ:(**لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ**) وصف السم بالضار؛ وهذا يفهم من علاقة الإسناد بين الفعل (يضر) والفاعل(سمٌ)، وبهذا ينتفي ضمنا شرب السم النافع في التداوي. وخلاصة ما سبق تجد الدراسة من التعميم الوارد في الحديثين بتنكير (سمّا ، سمٌّ)، والتخصيص المذكور آنفا؛ سببا مقنعا لاختلاف الفقهاء[1] في تحريم شرب السم للتداوي به، وسببا مقنعا لحذف البخاري الحكم المؤدي إلى الإبهام؛ أي إن تعدد المعنى النحوي أوجد التعدد في الحكم الشرعي. والله تعالى أعلم.

(1) للاستزادة في اختلاف الفقهاء ينظر: البُهُوتي، منصور بن يونس: **كشاف القناع عن متن الإقناع**، دار الكتب العلمية، دت، 76/2.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أما المعاني النحوية في الحديث الأول وفي الحديث الثاني، وفي الترجمة فتقسمها الدراسة ثلاثة أقسام، هي:

أولا: **المعاني النحوية في الحديث الأول:** من المعاني النحوية في قولهﷺ:(وَمَنْ تَحَسَّى سُما، فَقَتَلَ نَفْسَهُ؛ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا) مما ورد في الحديث الأول:

- الإسناد، نحو: (من تحسّى). إذ يفهم منه اتصاف المسند إليه بالمسند في الزمن الماضي.إذ أسند الفعل (تحسّى) إلى الفاعل المستتر والعائد على الاسم الموصول (من)
- الفاعلية، نحو: (من تحسّى). الفاعل مستتر يعود على (من).
- المفعولية،نحو: (تَحَسَّى سُما) المفعول به (سُما).
- جملة الصلة المتضمنة معنى الشرط.
- الإخبار: جاء في هذا الجزء من الحديث ذكر خبر مآل من قتل نفسه.
- دلالة الحدث في الزمن الماضي: تحسّى، قتل.
- دلالة الحدث في الزمن المضارع: يتحسّاه.
- التقديم والتأخير: نحو: (سُمُّهُ فِي يَدِهِ)؛ إذ قُدم المبتدأ (سُمُّهُ)المعرف بإضافته للضمير المتصل ، وأُخر الخبر(في يده) الجار والمجرور.
- التوكيد، نحو: (أبدا) تأكيد على تخليد قاتل نفسه. ونحو:(فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ) جاءت هنا الجملة الفعلية(يتحساه) مؤكدة للضمير المتصل في المبتدأ.
- الزيادة، نحو: زيادة الجار والمجرور في(فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ)

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- التعدية، نحو: تَحسّى سُما.
- التعريف، نحو:سمه، نار جهنم .
- التنكير: (سُما)؛ إذ يفهم من تنكيره الإبهام والغموض والتحديد والقصر.
- العطف،نحو: ومن تحسّى.
- الإضافة: نار جهنم.

ثانيا: **المعاني النحوية في الحديث الثاني:** "مَنْ اصْطَبَحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ؛ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ، وَلَا سِحْرٌ." المذكور غير بعيد.

- الإسناد، نحو: (من اصطبحَ). إذ يفهم منه اتصاف المسند إليه بالمسند في الزمن الماضي.إذ أسند الفعل (اصطبح) إلى الفاعل المستتر والعائد على الاسم الموصول (من).
- الفاعلية، نحو: (من اصطبح). الفاعل مستتر يعود على (مَنْ). (لم يضره سمٌ) فـ(سمٌ) فاعل.
- المفعولية، نحو: (لم يضرّه سمٌ) المفعول به (الضمير المتصل بالفعل المضارع المجزوم).
- جملة الصلة المتضمنة معنى الشرط.
- الإخبار: جاء في الحديث الثاني الإخبار بسلامة المصطبح بأكل عجوة من السم والسحر..
- دلالة الحدث في الزمن الماضي: اصطبح.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- التقديم والتأخير: نحو: (يضره سمٌ)؛ إذ قُدم المفعول به (الضمير المتصل بالفعل)، وأُخر الفاعل النكرة(سمٌ).

- التوكيد، نحو: (لم يضره) إذ يفهم ضمنيا تأكيد السلامة؛ الأتي من معنى نفي الضر.(بسبع تمرات) تأكيد العدد أي لا ثمان أو تسع.

- النفي، نحو: (لم يضره)، (ولا سحر)

- الزيادة، نحو: زيادة حرف الجر الباء في قوله:(اصْطَبَحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتِ).زيادة الظرف للتوضيح(لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ).

- التعدية،نحو: يضره.

- التعريف، نحو:اليوم.

- العطف، نحو: الواو في :(سمٌّ وَلَا سِحْرٌ.)

- الحذف: نحو حذف الفعل والمفعول به في: (لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ، وَلَا سِحْرٌ).

ثالثا: المعاني النحوية في الترجمة:(شُرْبِ السُّمِّ، وَالدَّوَاءِ بِهِ، وَبِمَا يُخَافُ مِنْهُ)

- الإسناد، نحو: (شرب السم). إذ يفهم هنا إضافة المصدر إلى المفعول به، وعليه يكون إسناد حدث الشرب إلى محذوف تقديره (هو).

- الفاعلية، نحو: فاعل حدث الشرب مستتر تقديره هو.

- المفعولية،نحو: (شرب السُّمّ)أي شَربَ القاتل السمَ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- التوكيد، نحو: (شرب السُّمّ)أي شرب سُما لا غيره.
- الزيادة، نحو: زيادة حرف الجر الباء في قوله:(وَبِمَا يُخَافُ مِنْهُ)
- التعريف، نحو:السم.
- العطف،نحو: الواو في :(والدواء به)
- الحذف، نحو: (والدواء به ، وبما يُخاف منه.) أي؛الدواء به، والدواء بما يخاف منه.
- الإظهار والإضمار:(شرب السُّمّ) أظهر المفعول به(السُّمّ)، وأضمر الفاعل وتقديره (هو).
- الإضافة، نحو: إضافة المصدر إلى مفعوله في(شرب السُّمّ).

وتصل الدراسة مما سبق إلى الحكم بمناسبة الترجمة للحديثين، وتاليا يأتي الحديث عن الترجمة الثانية من هذا المطلب.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الأطعِمَة

اختص كتاب الأطعمة هذا بدراسة ترجمة واحدة لحديث واحد. وفي ما يأتي بيانهما:

الترجمة:" بَابٌ: طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ."[1]

الحديث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ."**[2]

مناسبة الترجمة واسم الباب للحديث غير خفيّة من جهة اختصاصهما بحدث واحد، ويعلق ابن المنير على هذه الترجمة بقوله:" قد ورد حَدِيث بِلَفْظ التَّرْجَمَة لكنه لم يُوَافق شَرط البُخَارِيّ[3]." أي إن ابن المنير يرى في اختيار البخاري لنصّ هذه الترجمة إشارة إلى حديث آخر لم يأت على شرطه.

والمتأمل في جملة الترجمة يجدها متوافقة وتركيب الحديث النبوي الشريف، من جهة اسمية الجملة المكونة من المبتدأ والخبر ، وإضافة العدد إلى المبتدأ. أما الاختلاف فجاء في نوع الخبر؛ إذ جاء جملة فعلية في الترجمة(يكفي الِاثْنَيْنِ) والفعل المضارع(يكفي) فيه دلالة التجدد والاستمرار، أما (كَافِي) فهو اسم فاعل يحمل دلالة الثبات والاستقرار[4]. وألمح هنا مشابهة و مشاركة للمعنى بين الفعل المضارع واسم الفاعل؛ وفي هذه المشاركة يقول ابن السراج

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**،ص 885.

(2) **المصدر السابق**، كتاب الأطعمة، " بَاب طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ"، حديث رقم(5392)، ص 885.

(3) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص385. ولابن بطّال فضل السبق في هذا بدليل قوله:" وقد روي لفظ الترجمة عن النبي- عليه السلام- من حديث ابن وهب عن ابن لهيعة عن أبى الزبير، عن جابر قال: سمعت النبى- عليه السلام- يقول: طعام الواحد يكفى الاثنين ، وطعام الاثنين يكفى الأربعة، وطعام الأربعة يكفى الثمانية." ابن بطّال: **شرح صحيح البخاري**، 471/9.

(4) ينظر: الجرجاني، عبدالقاهر: **دلائل الإعجاز**، ص174.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

(ت316هـ):" وإنما أعملوا اسم الفاعل لما ضارع الفعل، وصار الفعل سبباً له، وشاركه في المعنى وإن افترقا في الزمان[1] ."

ويجد المتأمل في تركيب كل من الترجمة وتركيب الحديث النبوي الشريف غير معنى نحويّ ؛ تجعلها الدراسة في قسمين؛هما:

أولا : من المعاني النحوية في الحديث النبوي الشريف:" طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ".

- الإسناد، نحو:(طعام الاثنين كافي الثلاثة) أي إسناد اسم الفاعل(كافي) إلى(طعام).
- الفاعلية، نحو: (طعام الاثنين كافي الثلاثة) يأتي معنى الفاعلية من تأويل الجملة الآتية: (يكفي طعامُ الاثنين الثلاثة) . فالفاعل هو طعامٌ.
- المفعولية، نحو: كافي الثلاثة، أي يكفي الثلاثةَ.والفاعل ضمير مستتر يعود على (طعام).
- الخبر: يفهم من الحديث خبر كفاية طعام الاثنين الثلاثة. وكفاية طعام الثلاثة للأربعة.
- التعريف، نحو:طعام الاثنين. تعريف بالإضافة. الأربعة.
- الحذف، نحو: حذف المضاف نحو: (طعام الاثنين كافي الثلاثة) ؛أي طعام الاثنين كافي طعام الثلاثة.
- العطف، نحو: حرف العطف الواو في (وطعام الثلاثة)
- الإضافة: طعام الاثنين.

(1) ابن السراج: **الأصول في النحو**، 52/1.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- النفي: طعام الاثنين كافي الثلاثة، فيه إثبات كفاية طعام الاثنين لإطعام الثلاثة ينفي كفايته لغير الثلاثة، وبعبارة أخرى طعام الاثنين كافي الثلاثة لا الأربعة.

ثانيا: من المعاني النحوية في الترجمة:" " طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ"

ما جاء من معان نحوية في الحديث الشريف السابق تندرج أغلبها في الترجمة ما عدا الدلالة على الزمن، والعطف، والدلالة على تجدد الحدث؛ إذ يستكن الاختلاف في تباين الاسم(كافي) عن الفعل(يكفي). وتاليا يأتي ذكر بعض المعاني النحوية، وهي:

- الإسناد، نحو:(طعام الواحد يكفي الاثنين) أي إسناد الفعل(كافي) إلى فاعله وهو الضمير المستتر العائد إلى(طعام).
- الفاعلية، نحو: (طعام الواحد يكفي الاثنين) فالفاعل هو ضمير مستتر يعود إلى عنصر سابق، وهو (طعام).
- المفعولية، نحو: يكفي الاثنين.
- الخبر: يفهم من الحديث خبر كفاية طعام الواحد لإطعام الاثنين.
- التعريف، نحو: التعريف بالإضافة(طعام الواحد). التعريف بأل (الثلاثة).
- الحذف، نحو: حذف المضاف نحو: (طعام الواحد يكفي الاثنين) ؛أي طعام الواحد يكفي إطعام الثلاثة.
- الإضافة: طعام الواحد.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- النفي، نحو قوله:(طعام الواحد يكفي الاثنين)، فيه إثبات كفاية طعام الواحد لإطعام الاثنين، ولا يكفي للثلاثة أو الأربعة.

ومما سبق يظهر مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف، إذ ألمح البخاري إلى حديث آخر من خلال التناص؛ أي أورد جزءا من حديث الرسولﷺ الذي لم يأت على شرطه من غير تصريح بأنه ينسب إلى الرسولﷺ. وتكاد أغلب المعاني النحوية أن تتردد بين الترجمة والحديث، وفي هذا دليل آخر على متكلم واحد وهو الرسول ﷺ .

ثالثا: التراجم الخفيّة في كِتَاب التَّعْبِيرِ

ختم هذا المبحث في دراستنا بما ورد في هذا الكتاب من التراجم الخفيّة في (كِتَاب التَّعْبِيرِ)، إذ اشتمل على ترجمة لحديث واحد.

الترجمة:" بَاب كَشْفِ الْمَرْأَةِ فِي الْمَنَامِ."[1]

الحديث:" عَنْ عَائِشَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: **أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ؛ إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكِ فِي سَرَقَةٍ**[2] **مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ."**[3]

يجد المتأمل في كل من الترجمة والحديث النبوي الشريف التخصيص في الحديث، والتعميم في الترجمة، بدليل مجيء الفاعل والمفعول به في الترجمة اسم جنس، أي أضيف المصدر إلى

(1) البخاري: **صحيح البخاري**،ص 1110.

(2) سَرَقَة: "السَّرَقُ: أجود الحرير، الواحدة سَرَقَة" الفراهيدي: **العين**، مادة: سرق، 76/5.

(3) **المصدر السابق**، كتاب التَّعْبِير، " بَاب كَشْفِ الْمَرْأَةِ فِي الْمَنَامِ "، حديث رقم(7011)، ص 1110.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المفعول به وحذف الفاعل اكتفاء بدلالة الكلام عليه؛ أي كشف الرجل الْمَرْأَة فِي الْمَنَام[1] . أما الفاعل والمفعول به في الحديث النبوي الشريف فمختص بالرسولﷺ وزوجته عَائِشَة- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، إذ يفهم هذا من قولهﷺ: **(فَأَكْشِفُهَا)**. وهنا يمكن القول: استخدم البخاري (الكشف) وهو مصدر الفعل(أكشف) الوارد في الحديث النبوي الشريف مع إضافته إلى اسم جنس؛ ليعطي به حكما عاما ثابتا غير مقترن بزمن .

يخصص البخاري هذا الكشف بأن يكون في المنام، وهذا ما يفهم من الجار والمجرور المضاف إلى المرأة، أي إن الكشْف يكون في المنام لا في غيره. وتاليا نجعل المعاني النحوية في قسمين هما:

أولا : المعاني النحوية في الحديث النبوي الشريف:

يظهر في الحديث الأول جملة من المعاني النحوية منها:

- الخبر، إذ يفهم من الحديث الإخبار برؤية الرسولﷺ عائشة في المنام.
- الإسناد، نحو:(إذا رجلٌ يحملك):إسناد الفعل المضارع (يحمل) إلى الفاعل المستتر وتقديره (هو) العائد إلى عنصر سابق (رجلٌ).
- دلالة الفعل على الحدث في الزمن الماضي:نحو(أريتُكِ) .
- دلالة الفعل على الحدث في الزمن المضارع:نحو(يحملك) .
- الفاعلية، نحو:(فَأَكْشِفُهَا)، الفاعل ضمير مستتر تقديره أنا يعود إلى شخص الرسولﷺ.

(1) ينظر: العينى، بدر الدين،**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،150/24. القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 142/10.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- المفعولية: كاف المخاطبة الضمير المتصل العائد على عائشة- رضي الله عنها- في (أريتك)،(يحملك)

- التعدية: نحو: (يحملُكِ).

- التذكير والتأنيث: التذكير نحو: (رجل). والتأنيث نحو:(سرقة)

- الحذف، نحو: حذف الفاعل لبناء الفعل للمجهول ((أريتُكِ).

- التوكيد، نحو: (أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ) جاء العدد ليؤكد تكرار الرؤية مرتين لا ثلاث.

- النفي، نحو: (أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ) يفهم ضمنيا من العدد تكرار الرؤية مرتين لا ثلاث.

- الحصر: نحو:(يَحْمِلُكِ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ) حصر الحمل في السرقة لا غيرها.

- الزيادة: نحو :(أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ) ؛ أي أُرِيتُكِ مَرَّتَيْنِ .

- التعريف والتنكير،التعريف، نحو: (المنام) (امْرَأَتُكَ). و التنكير ، نحو:(رجل).

- الشرط: نحو:" : إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ".

ثانيا: المعاني النحوية في الترجمة:

يظهر في الحديث الأول جملة من المعاني النحوية منها:

- الإسناد، نحو:(كشف المرأة)؛ إذ أسند فعل المصدر (كشف) إلى الفاعل المستتر وتقديره (هو).

- الفاعلية، نحو:(كشف المرأة)، الفاعل ضمير مستتر تقديره (هو)

© Arabic Digital Library Yarmouk University

- المفعولية:نحو:((كشف المرأة)المفعول به المرأة، إذ أضيف المصدر هنا إلى مفعوله.
- الحذف، نحو: حذف الفاعل وتقديره (هو).
- الزيادة، نحو زيادة حرف الجر في :(يحملك في سرقة من حرير)؛ أي يحملك في سرقة حرير، و(من) هنا لبيان الجنس.
- التوكيد، نحو: (كَشْفِ الْمَرْأَةِ فِي الْمَنَامِ) جاء هنا المعنى يحمل توكيد كشف المرأة في المنام لا في غيره، ويفهم هنا أيضا معنى الحصر ، ومعنى النفي ضمنيا، والخبر، والإبهام، والتعميم، على نحو ما جاء في الدراسة في غير ترجمة.

ومما سبق في هذه الترجمة تتبين مناسبة الترجمة للحديث،من غير وجه؛ نحو موضوع الخطاب، إذ جاء فيهما - الترجمة والحديث النبوي الشريف-معنى رؤية الرجل للمرأة في المنام، كذلك عممّت الترجمة ما خصص في الحديث النبوي الشريف. وتصل الدراسة بهذه الترجمة لختام هذا المبحث .

وخلاصة ما سبق من غير ترجمة وحديث تجد الدراسة الصلة الوثيقة بين التراجم والأحاديث المنضوية تحتها، علاوة على تنوع المعاني النّحوية الآتي من تباين التراكيب، ومن هذه المعاني:الاختصاص، والاختصار، والإيجاز، والإبهام، والتكثير، والتبعيض، والتأكيد والإثبات، والحصر، وتخصيص العام، وتعميم الخاص، وتكثيف المعنى، والتنبيه إلى الفاعلية، والمفعولية، والتعريف، والتحقير، وتجدد الحدث واستمراره، والاستقرار والثبات، وغيرها مما جاء في ثنايا هذا المطلب ما ذُكر وما لم يُذكر.

وهذا التباين يدل على تنوع النصوص، وتنوع المعاني التي يقصدها البخاري، وعدم ثبات عقليته؛ بل يمكن وصفها بالحركة(الديناميكية)، وفي الأغلب يمكن وصف البخاري بأنه يعمد إلى

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أغلب المعاني النحوية التي من شأنها أن تقلل من امتداد الجملة وتكثف المعنى، نحو نزوعه إلى الحدث المجرد من الزمن، والبعد عن الزيادة.

وختاما لهذا المبحث يمكن القول: من أكثر المعاني النحوية البارزة في التراجم؛ هو معنى الاختصاص الآتي في أغلبه من تركيب الإضافة، الذي غدا سمة بارزة على تراجم البخاري، أما الأحاديث النبوية فيصعب حصرها بسمة بارزة لتنوع مقامها المؤثر على التراكيب، إذ يظهر عليها التفصيل مرة والإجمال أخرى، الزيادة في موضع والاختصار في مواضع أُخر وهكذا.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الثالث: المعنى اللغوي الاجتماعي

يقصد بالمعنى الاجتماعي المعنى السياقي الذي يُعرف ويفهم من المقام[1] ؛ بتتبع ما يحيط بالحدث الكلامي من ظروف مؤثرة في إنتاجه[2] في إطار الحياة الاجتماعيَّة، إذ يشتمل المعنى الاجتماعي القرائن الحالية والمقامية [3]، علاوة على المقالية [4].أو هو "دراسة اللغة في علاقاتها بالمجتمع[5] ." وستركز دراستنا على بيان المعنى الآتي ممّا يحيط بالترجمة من ظروف؛ أي المقام. من غير إغفال لمعنى المقال والأحاديث المعززة إن ظهر ما يستدعيها في بيان مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف.

وإن قال قائل: كيف يفسر المعنى الاجتماعي مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف؟ قيل: الحديث النبوي الشريف جاء يعالج غير ظرف في فترة زمنية محددة، وما زال يُطبَّق ويُتكأ عليه في غير زمن. أما تراجم البخاري فقد أرادها عناوين لأبواب صحيحه، وإشارة إلى موضوع الأحاديث النبوية[6] ، ومشْرِبا إياها دقائق الأحكام والتلميحات والإشارات. ودراستنا هذه تحاول الكشف عنها، وعن كُنه مناسبة الترجمة للحديث. وبيان الباعث لاختيار البخاري هذه الترجمة دون غيرها؛ أي تفسير مراد البخاري ومقصوده من الترجمة. وهذا ما سنحاول الكشف عنه بالنظر إلى النّصين معا.

(1) ينظر: حسان؛ تمام: **اللغة العربية معناها ومبناها**، عالم الكتب،ط5،2006م، ص10.
(2) ينظر: حسان؛ تمام: **مناهج البحث في اللغة**، مكتبة الأنجلو المصرية،دت، دط، ص224. بشر، كمال: **علم اللغة الاجتماعي**، دار غريب ، القاهرة، ط3، 1997م، ص96.
(3) أي الظروف المحيطة للنص. للاستزادة ينظر: الزناد، الأزهر: **نسيج النص**، المركز الثقافي العربي، بيروت،ط1، 1993م، ص119.
(4) ينظر: حسان؛ تمام: **اللغة العربية معناها ومبناها**، ص41. وينظر: بشر، كمال: **علم اللغة الاجتماعي**، ص49،50.
(5) هدسون: **علم اللغة الاجتماعي**، ترجمة: محمد عياد، علم الكتب، القاهرة، ط2،1990،ص12.
(6) ينظر: استيتيه، سمير: **اللسانيات، المجال، والوظيفة والمنهج**، عالم الكتب الحديث، اربد،ط2،2008م،ص292.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وأهم العناصر التي تدخل في المعنى الاجتماعي [1] هي: اللغة، والمتكلم(منشئ النص)،والمخاطب(المتلقي)، وموضوع الخطاب وغايته وجنسه والزمان والمكان وما فيه من أشياء ، وأثر الخطاب. ومن بين هذه العناصر ما هو مطرد وما هو مختلف. إذ يطرد في الأحاديث النبوية الشريفة: المتكلم و هو الرسولﷺ، وجنس الخطاب وهو الحديث النبوي، كما يطرد في تراجم البخاري المتكلم وهو البخاري، وجنس الخطاب يتمثل بالترجمة. أما ما يتغير من عناصر المقام في كل من الحديث والترجمة فيتمثل بالمشاركين في الحدث دون المتكلم ، والمواقف، وغاية الخطاب ومقصوده والزمان والمكان.

ويظهر للدراسة أن الأحاديث النبوية الشريفة هي مجموعة من الخطابات التي جرت بين الرسولﷺ ومجموعة من الصحابة وأفراد المجتمع آنذاك، إذ لا نص يقتضي مقام حاله مثل نصه إلا كلام الله عز وجل. فالحديث النبوي الشريف هو المصدر الثاني للتشريع، ومعرفة البخاري بقدسية الحديث ومكانته جعلته موضع اهتمامه، وتفسير نصوصه، وتبويب أحاديثه؛أي إن المعرفة والمعتقد وغيرها من الظروف الاجتماعية المحيطة بالتراجم سوغت للبخاري تفسير الأحاديث، والتبويب لها، والقطع بدقائق الأحكام كما ظهر في تراجمه،" فالفهم عن طريق الوقوف على تلك الظروف والملابسات عملية تتم قبل الفهم للنص اللغوي أو العبارة المنطوق بها[2] .

و تراجم البخاري عناوين لما يرد تحتها من تراجم، وهي الدالة على مواضيع الأحاديث، ويمكن اعتبار الحديث النبوي الشريف المقام الرئيس لإنتاج نص الترجمة؛ فاقترانه بالترجمة يضفى تفسيرا لما يقصده البخاري من معان منضوية في ترجمته. وتتساءل الدراسة هنا: هل يعد الحديث المقترن في الترجمة من مقام المقال أم من مقام الحال؟ يقال: يظهر أن نص الحديث النبوي الشريف يعد

(1) ينظر: هدسون، **علم اللغة الاجتماعي**،ص13.وينظر: ياكبسون، رومان: **الوظيفة الشعرية**، ترجمة: محمد الولي،مبارك حنوز، دار توقبل للنشر، المغرب،ط1، 988لم، ص27. بشر، كمال: **علم اللغة الاجتماعي**، ص96. القضماني ،رضوان. العكش، أسامة: **نظريّة التواصل المفهوم والمصطلح**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد (29) العدد (1)2007، ص142-143.

(2) أنيس، إبراهيم: **دلالات الألفاظ**، ص45.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

من مقام الحال، لا المقال، بدليل اختلاف المتكلم والمخاطب، وظروف كل نص ومقصوده، فالزمان ليس الزمان وجنس الخطاب وغيرها من عناصر المقام؛ وعلى هذا يعد اقتران الحديث النبوي الشريف بالترجمة ممّا يضيف معنى إلى معناها. وبعبارة أخرى: لو درسنا التراجم بمعزل عمّا اقترنت به من أحاديث لفسرت معاني التراجم بدرجة لا تصل إلى المعنى المكتسب من اقتران الترجمة بالحديث[1] .

وجاء هذا المبحث موازنا بين الحديث النبوي الشريف والتراجم ؛ من جهة موضوع الخطاب والمشاركين، وغيرهما مما قد يفيد في بيان مناسبة الترجمة للحديث النبوي الشريف من عناصر الخطاب. وعلاوة على ذلك تم التركيز على بيان مقصود البخاري من الترجمة في ضوء معطيات النص وظروفه الاجتماعية.

ويشتمل هذا المبحث ثلاثة مطالب، هي:

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) ينظر: هاينه من، فولفجانج .و فيهفيجر، ديتر : **مدخل إلى علم اللغة النصي**، ترجمة :فالح العجمي، جامعة الملك سعود، 999لم، ص57.

المطلب الأول: التراجم الخفيّة في كتابي الرِّقَاق ، وفضائل القرآن

جاء هذا المطلب في كتابين هما : كِتَاب الرِّقَاق. كِتَاب فضائل القرآن.

أولا: التراجم الخفيّة في كِتَاب الرِّقَاق

ورد في كتاب الرِّقَاق ترجمتان؛ إذ اشتملت الترجمة الأولى على حديثين، والترجمة الثانية على حديث واحد.

الترجمة الأولى:" بَاب الْعَمَلِ الَّذِي يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ."[1]

الحديث الأول: فيه" عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ.... قَالَ: غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **لَنْ يُوَافِيَ**[2] **عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ؛ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ."**[3]

الحديث الثاني: " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ قَالَ: **يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ، إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةُ."**[4]

يجد البحث تنوع المقام والظروف التي جاء فيها كل من الترجمة والحديثين؛ لذا سنبين في ما يأتي مواضع الاختلاف ومواضع الموافقة التي جعلت البخاري يعنون لهما بترجمة واحدة.

يظهر من المقام أن المتكلم لنص الترجمة هو البخاري، والمتلقي(المخاطب) هو جمهور المسلمين عامة، ومن هم في زمن البخاري خاصة، ويشتمل موضوع الخطاب معنى العمل الخالص لله ﷻ، والمعرفة الخلفية[5] للمجتمع المسلم تبيّن المراد بـ(العمل) ممّا جاء في الترجمة؛ بأنه كل

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1023.
(2) يوافي: يأتي. ينظر: الرازي: **مختار الصحاح**، مادة: وفي، ص343.
(3) البخاري: **صحيح البخاري** ، كتاب الرقاق، "بَاب الْعَمَلِ الَّذِي يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ "، حديث رقم(6423)، ص 1023-1024.
(4) **المصدر السابق**، حديث رقم(6424)، ص 1024.
(5)المعرفة الخلفية: هي المعرفة الاجتماعية الثقافية الداعمة لتأويل الخطاب. ينظر: **خطابي، محمد، لسانيات النص (مدخل إلى انسجام الخطاب)**، المركز الثقافي العربي، بيروت،ط1،1991م، ص311.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

عمل جاءت به الشريعة الإسلامية، أو أقرته من صلاة، وصيام، وحج، ونُسك، وتسبيح، وتهليل وحوقلة، وغيرها.

والملقي(المتكلم) في الحديثين الشريفين هو واحد؛ نظرا لنوع الخطاب، فنوع الخطاب: حديث نبوي؛ والمتكلم هو الرسول ﷺ، والمعرفة الثقافية الاجتماعية بالظروف المحيطة بالحديث النبوي الشريف هي المحدد للمخاطب إنْ لم يذكر صراحة في النص، وعلى هذا يمكن القول: أغلب من تلقى خطاب الرسول ﷺ هم من المسلمين عامة، ومن بعض الصحابة الذين يستمعون للرسول ﷺ خاصة.

ويلمح البحث دخول قول في آخر ممّا جاء في الحديث الأول والثاني؛ أي إن كلاً من الحديث الأول والثاني يشتمل على قول بداخل قول، ويلزم من هذا اختلاف عناصر المقام. والذي يظهر من القول الأصغر[1] في الحديث الأول أن المتكلم هو العبد المسلم، والمخاطب هو الله ﷻ، والزمن هو يوم القيامة، لكن المقام يشي بأن القول حصل في الدنيا قبل يوم القيامة، أما الفعل المضارع (يَقُولُ)؛ فيدل على حال العبد المسلم المترجي لثواب ما قاله في الزمن الماضي في الزمن الحاضر، وهو وقت وقوفه أمام اللهﷻ؛ بدليل المعرفة الثقافية بأن وقت القول النافع هو في الدنيا قبل يوم القيامة، وأما القول الأكبر الذي ورد فيه القول الأصغر- المذكور آنفا- فالمتكلم فيه هو الرسول ﷺ والمخاطب هو جمهور الصحابة، والمسلمين ومنهم عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصارِيَّ راوي الحديث.

ويظهر ممّا سبق خفاء ذات البخاري في الترجمة؛ إذ لم يرد في الترجمة إحالة عليه، أو على المخاطب، إذ أسند الفعل إلى المجهول، بقوله:(يُبتغى)، كما أن ذكر المصدر (العمل) في

(1) **القول الأصغر**: أي هو القول المندرج في القول الرئيس.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الترجمة يحقق غرضين للبخاري فيما يظهر؛ هما: أولا ؛ الدلالة على الحدث دون الزمن؛ وهذا يناسب مقام الترجمة المُتَّسِم بالإيجاز والعموم. وثانيا: عدم الإسناد؛ ولو أنه أشتق منه فعلا للزمه الإسناد إلى عنصر متقدم أو لاحق، وعدم الإسناد يناسب التعميم وعدم التخصيص. وورد عنصر إحالة واحد هو الضمير المتصل (به) إشارة إلى مذكور سابق وهو (العمل).

و جاء ظهور المشاركين في الحديث الأول من إسناد الفعل إلى فاعله ثلاث مرات نحو: (يوافي عبد)،(يقول العبد)، (يبتغي العبد). وظهر مرتين في السند؛ إذ أُسند فعل (القول) مرة إلى الراوي، وثانية إلى الرسولﷺ. ويختص موضوع الخطاب بتحريم النار على من (هلّل) ابتغاء وجه اللهﷻ. وترتيب الخطاب يحكمه المعنى الاجتماعي على النحو الآتي:التهليل، إتيان العبد يوم القيامة، دخول الجنة الآتي من حرمة النار عليه. أما معنى المقال المرجوح: إتيان العبد يوم القيامة، التهليل، دخول الجنة الآتي من حرمة النار عليه؛ لأن الدنيا دار عمل والآخرة دار جزاء.

وأما الحديث الثاني فاختلفت لغة الخطاب فيه فالمتكلم هو الله ﷻ، وظهور المتكلم جاء من الضمائر المستكنّة في المفردات الآتية:(عبدي)، (عندي)، (قبضتُ).علاوة على فعل (قال) المسند إلى الرسولﷺ.

ويتفق الحديث الثاني مع الحديث الأول من جهة المقام المركب[1] ويختلف من جهة بعض عناصر المقام نحو موضوع الخطاب مثلا. والمتكلم في المقام الأكبر هو الرسولﷺ، والمخاطب هو الجمهور المكون من بعض الصحابة كأبي هريرة راوي الحديث، والمسلمون عامة. ويظهر في المقام الأصغر الوارد في الحديث الثاني أن المتكلم هو الله ﷻ ، والمخاطب العبد المؤمن، ويظهر

(1) **المقام المركب** :هو المقام الذي يأتي من دخول مقام أصغر في مقام أكبر منه إذ يختلف فيه أغلب عناصر المقام. ويختلف النص **المشتمل على المقام المركب عن (التناص)** بأن التناص يندمج فيه النص الأصغر مع الأكبر إلى حد يصعب فيه عزل عناصر المقامين إلا بجهد بالغ ومعرفة سابقة لظروف النصين. ينظر: **مفتاح، محمد: تحليل الخطاب الشعري(استراتيجية التناص)**، ص120-122.
عبدالراضي، أحمد: نحو النص بين الأصالة والحداثة، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 2008م، ص66.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

للبحث أن موضوع الخطاب في المقام الأصغر أخذ حيّز موضوع الخطاب في المقام الأكبر حتى صارا موضوعا واحدا. أي إن موضوع الخطاب في الحديث الثاني هو بيان أجر العبد المؤمن المحتسب موت صفيّه. وتخصيص المعنى بالموت جاء من المقام والمعنى الاجتماعي، والبحث في ما يكونه المقام من معان قد يصل إلى حال طبيعة المجتمع المسلم في التعامل مع موت القريب؛ لذا يظهر من المقام وجود نوعين في المجتمع هما: من يحتسب الأجر في الموت، ومن يسخط ولا يحتسب الأجر .

ويجد البحث في اقتران الترجمة بالحديثين خير مقام لبيان مقصود البخاري، ومدى التفاعل بين المتكلم والمخاطب، ويظهر للبحث وصول الرسالة من المتكلم(الرسولﷺ) إلى المخاطب (البخاري) بدليل نص الترجمة المنبثق من الحديثين، وبعبارة أخرى يمكن القول: ورد في هذه الترجمة قولان للرسول ﷺ الأول اختص بمن قال: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّه، والثاني من احتسب قبض صفيّه. وهنا يقال: التهليل والاحتساب هما من الأعمال التي يُبتغى بها وجه الله ﷻ، أي إن البخاري وسع دائرة الترجمة ليدخل فيها كل عمل يُبتغَى فيه وجه الله ﷻ، وهذا يعنى خروج أعمال الرياء والسمعة لزاما لدلالة المقام عليها[1] .

وإضافة إلى ما سبق من بيان لمناسبة الترجمة للحديثين، يقول بدر الدين العيني :" مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (يَبْتَغِي بِهِ وَجه الله)[2] " أي مطابقة الحديث الأول للترجمة تظهر من هذه الجملة المجتزأة من الحديث الأول، التي وضعها البخاري في الترجمة من غير تغيير، سوى بناء الفعل المضارع للمجهول:(يَبْتَغِي ⇐ يُبْتَغَى). أما الحديث الثاني فيقول عنه- أي بدر الدين العيني-" مطابقته للتَّرْجَمَة تُؤْخَذ من قَوْله: (ثمَّ احتسبه) لأن مَعْنَاهُ: صَبر على فقد صَفِيِّه وابتغى الأجر من

(1) السياق يؤدي أمرين دلاليين: أحدهما إثبات محدد للكلمة. **الثاني، نفي ضمني لأي معنى آخر** .يظر: استيتيه، سمير: **اللسانيات، المجال، والوظيفة والمنهج**، ص288.

(2) العيني، بدر الدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،37/23.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الله تَعَالَى، والاحتساب طلب الْأجر من الله تَعَالَى خَالِصا[1] ." أي إن الاحتساب عمل يُبتغى به وجه الله سبحانه وتعالى، وهذا ما نصّ عليه البخاري.

ممّا سبق يتبين مناسبة الترجمة للحديثين ويحكم بالمطابقة بينها. أما البحث في معطيات النص والموقف[2] التي تبين مقصود البخاري من الترجمة، ففيه تقول الدراسة: قد أورد البخاري لفظة واحدة كإلماح لحديث آخر لم يذكره تحت الترجمة[3] . إذ قال:" باب الْعَمَلِ الَّذِي يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ. فِيهِ سَعْدٌ[4]". فقوله: (فيه سعد) إشارة إلى حديث سعد بن أبي وقاص، ونصّه:" حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عَادَنِي النَّبِي ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ، أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى ، وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلاَ يَرِثُنِي إِلاَّ ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ[5] ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: « **لاَ** » . قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ ؟قَالَ: « **لاَ** » . قُلْتُ: فَالثُّلُثُ قَالَ: « **وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِى بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلاَّ أُجِرْتَ بِهَا ، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِى امْرَأَتِكَ** » . قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ آأُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: « **إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغِى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلاَّ ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً ، وَلَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ ، وَلاَ تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ**[6] ."

---

(1) **المصدر السابق**، 38/23.

(2) ينظر: الداية، فايز: **علم الدلالة العربي**، ص225.

(3) معرفة مقصود البخاري يتوقف على معرفة المتلقي بعادات البخاري ومقاصده. ينظر: مفتاح، محمد: **تحليل الخطاب الشعري (استراتيجية التناص)** ، ص164.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1023. (كذا)

(5) **قول سعد بن أبي وقاص** :(وَلا يَرِثُنِي إِلا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ) يتناقض ظاهره والإسناد الذي فيه عامر بن سعد بن أبي وقاص؛ **أي إن** سعدا له ولد هو عامر راوي الحديث. ويُفسَّر هذا التناقض القاضي عياض (ت544هـ) بقوله:"**أي لا يرثني من الولد ومن يعز على** تركه غالة، وإلا فقد كان له ورثة وعصبة،.... وقيل : يحتمل أنه: لا يرثني **من النساء إلا ابنة لي**." اليَحْصَبي، عياض **بن موسى**:**إكمال المُعلم بفوائد مسلم**، تحقيق:يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة،ط1، 1998، 363/5.

(6) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب المغازي،"بَاب حَجَّةُ الْوَدَاعِ "، حديث رقم(4409)، ص698..

© Arabic Digital Library Yarmouk University

تصل الدراسة في نهاية الحديث إلى القول بأهمية المعنى الاجتماعي؛ الذي يقتضي الخروج عن النص؛ لبيان مغزى البخاري ومقصوده من التراجم الخفيّة، وهذه التراجم" تكون أحيانا ذات اتجاهات عديدة، دائرية الحركة، وإن ربطها بمجموع ما حولها هو الذي يثبت الطرف الملائم[1] ." أي إنه يخصص معنى الترجمة ويكشف عن مراد البخاري.

الترجمة الثانية:" **بَاب مَا يُحْذَرُ مِنْ زَهَرَةِ الدُّنْيَا، وَالتَّنَافُسِ فِيهَا.**"[2]

الحديث:" عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: **إِنِّي فَرَطُكُمْ**[3] **وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ**- أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ- **وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا.**"[4]

يجد البحث في المقام أن المتكلم في الحديث النبوي الشريف هو الرسولﷺ، والمخاطب يندرج فيه كل من: الصحابة، أهل الشهداء، المنافقون. ومعرفة المخاطب جاء من المعرفة الخلفية للمجتمع المسلم، ومن المقام الذي جاء فيه الحديث؛ وهو مقام الخطبة بعد صلاته على الميت من شهداء أحد.

ويظهر للبحث أن عظم المشهد ووجود المنافقين، ووجود أهل شهداء أحد؛ أثّر في لغة الحديث؛ وبعبارة أخرى يمكن القول: اقتضى المقام من الرسولﷺ تكرار التأكيد غير مرة؛ نحو قولهﷺ:(**إِنِّي فَرَطُكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ، إِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ، إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ**) إذ ظهر هنا التأكيد أربع مرات، والقسم الزائد للتأكيد مرتين، كما جاء معنى التحقيق من تركيب(قد والفعل

(1) الداية، فايز: **علم الدلالة العربي**، ص224.
(2) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1024.
(3) فَرَطُكُم:سابقُكم ومقدّمُكم. ينظر: ابن منظور: **لسان العرب**، مادة: فرط، 366/7
(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كتاب الرقاق،"بَاب مَا يُحْذَرُ مِنْ زَهَرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا "، حديث رقم(6426)، ص1024.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الماضي). إضافة إلى ما سبق أدخل الرسولﷺ ذاته في الحوار غير مرة للتأثير في المخاطب، بدليل تكرار ياء المتكلم خمس مرات في قوله :(إنّي، إنّي، بعدي، لكني، حوضي)، الضمير المنفصل(أنا) مرة واحدة، والمستتر مرتين في (أنظر، أخاف)، تاء المتكلم في (أُعْطِيتُ). أما الترجمة؛ فلا يظهر فيها المشاركون إلا من المقام، والمعرفة الخلفية للترجمة، وما يحيط بها من ظروف.

ويختلف مقام الترجمة عن مقام الحديث من جهة المتكلم والمخاطب والقصد، فالمتكلم هو البخاري، المتلقي: المسلمون عامة، طلبة العلم خاصة، وعموم المسلمين يقتضي تفاوت الإيمان بينهم فمنهم من يحب الدنيا ومنهم من يزهد فيها، لذا جاء موضوع الخطاب من غير أي تأكيد مما ورد في الحديث النبوي إضافة إلى اختلاف المشهد والمقام. كذلك يلمح البحث تأثر البخاري بالحديث النبوي الذي جعله يفصح عمّا نبّه إليه الرسولﷺ وهو التحذير من زهرة الدنيا، وهذا هو مقصود البخاري الظاهر.

يجد المتأمل في الترجمة تأثر البخاري (المتلقي) بالحديث النبوي الشريف(الخطاب) فعنصر (الدين) أثّر في إنتاج نص[1] الترجمة، فشخصيته الإسلامية، وتصديقه للرسولﷺ، ورؤيته للمتنافسين في الدنيا يقرأ من نص الترجمة، لذا ظهر في الترجمة ما استكن في ذهن البخاري ممّا حذّر منه الرسولﷺ، وظهوره في الترجمة استدعاه مؤثر خارج النص؛ ربما يكون رؤيته لما حذّر منه الرسولﷺ وهو التنافس في الدنيا، أو اسم الكتاب الذي ورد فيه كل من الترجمة والحديث وهو

(1) ينظر: بشر: كمال: **علم اللغة الاجتماعي**، ص269-270.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

(كتاب الرقاق)-وهذا هو الأظهر والله أعلم- بدليل أن هذا الحديث أورده البخاري في غير موضع وتحت غير ترجمة[1] .

يترجم البخاري لهذا الحديث وفق المقام الذي يرد فيه الحديث. فمرة يترجم له بـ(باب الصلاة على الشهيد) وهذا يوافق مقتضى الحال لكتاب (الجنائز) ، ومن غير إغفال لحال صلاة الرسولﷺ على شهداء أُحد، وثانية يترجم له بـ(باب علامات النُّبوّة في الإسلام) وهذا يوافق مقتضى الحال لكتاب المناقب) من غير إغفال لمناقب الرسولﷺ التي تميزه عن غيره ممّا ورد في الحديث سواء أكان نظره إلى حوضه (الآن) وقت الخطبة، أو ما أعطي من مفاتيح الأرض....وغيرها . وعلى هذا النحو في كل صحيحه يكرر الحديث في غير موضع مراعيا في ذلك موافقة الحديث للمقام الذي يرد فيه. وهذا يؤكد تنوع الصورة الذهنية عند البخاري وحركتها (ديناميكية).

ويظهر للبحث أن المؤثر الذي استدعى تكرار الحديث في غير موضع؛ هو تنوع المقام واختلافه. وتأثر البخاري بالمقام ينفي مقولة المتلقي المثالي الذي لا يتأثر بأية عوامل خارجية[2].

وإذا ما تجاوزنا مرحلة طاقة البخاري اللغوية- أي قدرته على إنتاج جمل نحوية صحيحة - إلى الطاقة الاتصالية؛ تجد الدراسة تمكّن البخاري وقدرته على الاختيار من مجموع جمل الحديث تراجم تناسب المقامات المختلفة[3] .

ويتبين للبحث التقارب بين الترجمة والحديث النبوي من جهة موضوع الخطاب؛ أي إن محور اللقاء بينهما يستكن في قولهﷺ :**أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا** أي إن الرسول ﷺ يحذر من الدنيا والتنافس فيها.

(1) ينظر أماكن ورود هذه التراجم في صحيح البخاري قبل رقم الحديث الذي تكرر بالأرقام الآتية: حديث رقم: 3596، 4042، 4085، 6426، 6590.
(2) ينظر: بشر: كمال: **علم اللغة الاجتماعي**، ص59،66.
(3) ينظر: **المصدر السابق**، 59-60. وينظر: حسان، تمام: **الأصول**(دراسة ابيستمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي)، دار الثقافة، المغرب، 1991م، ص333.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

والسؤال المطروح هنا: لماذا اختار البخاري تركيب الإضافة (زَهَرَةِ الدُّنْيَا[1]) ليصوغ به قالب الترجمة؟ قيل: ورد هذا التركيب في حديث آخر من هذا الباب من حديث أَبِي سَعِيد الخُدْرِيّ قَالَ: " قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الأَرْضِ.** قِيلَ: وَمَا بَرَكَاتُ الأَرْضِ؟ قَالَ: **زَهْرَةُ الدُّنْيَا**....[2] " وورود هذا التركيب في الترجمة يكشف عن المخزون الثقافي لعقلية البخاري، ورغبته في ربط الترجمة بالأحاديث.

ممّا سبق يتبين أن توحيد النظر في كل من الترجمة والحديث سيعطي بعض التفسير للمناسبة، وإنْ توسع النظر في ما يحيط بهما من ظروف؛ ستكتمل صورة بيان سبب ورود هذا التركيب أو غيره.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) **المراد** بزَهْرَةِ الدُّنْيَا:" **مَا** فِيهَا **مِنْ أَنْوَاعِ** الْمَتَاعِ وَالْعَيْنِ وَالثِّيَابِ **وَالزُّرُوعِ** وَغَيْرِهَا **مِمَّا** يَفْتَخِرُ **النَّاسُ** بِحُسْنِهِ **مَعَ قِلَّةِ** الْبَقَاءِ " ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 11/ 246.

(2) البخاري: **صحيح البخاري** ، كتاب الرقاق،"بَاب مَا يُحْذَرُ مِنْ زَهَرَةِ الدُّنْيَا **وَالتَّنَافُسِ** فِيهَا "، حديث رقم(6427)، ص1024.

ثانيا: التراجم الخفيّة في كِتَاب فَضَائِلِ الْقُرْآنِ.

جاء في هذا الكتاب ثلاث تراجم، اشتملت الترجمة الأولى حديثا واحدا، والثانية على حديثين، وأما الثالثة فانضوى تحتها حديث واحد. ونبدأ بالترجمة الأولى الموسومة بـ: فضل القرآن على سائر الكلام.

الترجمة الأولى:" بَاب فَضْلِ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ."[1]

الحديث:" عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ النَّبِيِّﷺ قَالَ: **مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرُجَّةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالتَّمْرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا. وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا.**"[2]

تجد الدراسة تباين عناصر المقام في كل من الترجمة والحديث؛ فالمشاركون في الترجمة ينقسمون إلى متكلم وهو البخاري، ومخاطب ويعرف من المقام ؛ إذ لا تقطع الدراسة بتعيينه؛ أي هو عام يدخل فيه المسلمون، وطلبة العلم، ومن كان في زمن البخاري، وقارئ الترجمة أيا كان، ومعرفة المشاركين من متكلم ومخاطب في الترجمة جاءت من الظروف الاجتماعية لنص الترجمة، إذ لم يأت في نص الترجمة أي إحالة خارج النص، إذ لو جاء بأدنى فعل للزمه الإسناد، والإسناد يقتضي مسندا إليه؛ وفي هذا امتداد للجملة، وهذا ما يأباه البخاري؛ نظرا لطبيعة التراجم الموجزة والمختصرة، أي جاءت تراجمه موافقة للمقام.

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 827.
(2) **المصدر السابق**، كِتَاب فَضَائِل الْقُرْآن، "بَاب فَضْل الْقُرْآن عَلَى سَائِر الْكَلَام"، حديث رقم(5020)، ص827.

© Arabic Digital Library- Yarmouk University

ويظهر من الترجمة أن غايتها بيان منزلة القرآن الكريم وتفضيله على سائر الكلام، وقطْع البخاري بهذا الحكم يأتي من معرفته الثقافية بأن القرآن هو كلام الله ﷻ[1]. ومن تأثير خطاب آخر له موقفه وعناصره ؛ أي من الأحاديث المنضوية في الترجمة.

وأما المشاركون في الحديث النبوي؛ فهم: الرسولﷺ، وراوي الحديث أبو موسى الأشعري، والصحابة ، وقارئ القرآن المؤمن، وقارئ القرآن الفاجر، والمؤمن، والفاجر. وجاء ظهور المشاركين في الحديث النبوي الشريف من ذكر الاسم صراحة نحو: (النبيﷺ، أبو موسى الأشعري،المؤمن، الفاجر) ومن الإحالة نحو: الضمائر المستكنة في الفعلين الآتيين:(قال، يقرأ)، والغاية من ببيان أحوال الناس مع القرآن؛ الحث على قراءته الآتية في موقف تعليمي.

ويظهر للدراسة أن الترجمة منبثقة من الحديث وظروفه، فمقام حال البخاري يسوغ له القطع بأفضلية كلام الله ﷻ على غيره من سائر الكلام؛ لأنه مصدِّق بكلام الرسول وبالقرآن، واختصاص الحديث ببيان أحوال الناس مع القرآن، فيه كفاية لبيان مناسبة الترجمة له فضلا عن تأثيرها على جملة الترجمة، وفي هذا يقول ابن بطّال في شرحه لصحيح البخاري:" أنه لمّا كان ما جمع طيب الريح وطيب المطعم أفضل المأكولات، وشبّه النّبيّ المؤمن الذي يقرأ القرآن بالأترجة التي جمعت طيب الريح وطيب المطعم؛ دل ذلك أن القرآن أفضل الكلام.[2] ". وتلمح الدراسة هنا انتقال الدلالة من المعنى المجرد إلى المعنى الحسي، من ورود غير عنصر حسي في الحديث النبوي الشريف، ممّا يوجد في المجتمع النبويّ نحو : (التمر، الأترجة، الريحانة، الحنظلة)، وهذا فيه تجلية للمعنى وتأثير في النفس[3] .

(1) ينظر: **بشر، كمال** : **علم اللغة الاجتماعي**، ص269.
(2) **ابن بطّال**، **شرح صحيح البخاري**، 10/ 256.
(3) أنيس،إبراهيم، **دلالات الألفاظ**، ص161.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

وإن قال قائل: ما الداعي إلى ذكر تركيب الإضافة (سائر الكلام) في الترجمة، ولم يكتف بقوله: فضل القرآن؟ قيل: المقام وما يحيط بالنص يدلك أن البخاري قد أتى بلفظ الترجمة من حديث آخر لم يأت على شرطه[1] ، ولم يشأ أن يغفله؛ فنبه إليه في الترجمة بطريق خفي. إذ جاء عند ابن حجر:" هَذِهِ التَّرْجَمَةُ لَفْظُ حَدِيثٍ أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ[2] مَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ :« **يَقُول الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ ذِكْرِي، وَعَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ. وَفَضْلُ كَلَامِ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِه**».... وَأخرجه ابن عَدِيٍّ مِنْ رِوَايَةِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا« **فَضْلُ الْقُرْآنِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِه**»[3] ."

وتصل الدراسة في نهاية الترجمة إلى القول باتحاد الترجمة مع الحديث الذي لم يأت على شرط البخاري، وكأنهما وجهان لعملة واحدة، ومن الصعب الكشف عن الوجه الذي فيه إشارة إلى الحديث الذي لم يأت على شرطه؛ من دون الخروج إلى ما يحيط بالنص من ظروف خارجة عنه. وهنا يمكن القول: عمد البخاري إلى حديث غير صحيح ليترجم به أحاديث صحيحة.

الترجمة الثانية:" بَاب اغْتِبَاطِ صَاحِبِ الْقُرْآنِ."[4]

الحديث الأول: عَنْ "عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ**[5] **آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ، وَقَامَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ. وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ."**[6]

(1) ينظر: **ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 9/ 66.
(2) ينظر: الترمذي، **الجامع الكبير (سنن الترمذي)**، حديث رقم:(2926)، 34/5. وقيل عنه:حديث حسن غريب.
(3) **ابن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 9/ 66.
(4) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 828.
(5) يجوز الرفع أو النصب أو الجر في (رجل). ينظر: **العكبري: إعراب الحديث النبوي**، ص290.
(6) **المصدر السابق**، كِتَاب فَضَائِل الْقُرْآن،" بَاب اغْتِبَاطِ صَاحِبِ الْقُرْآن"، حديث رقم(5025)، ص828.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الحديث الثاني:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهﷺ قَالَ: **لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ، فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ.**"[1]

يشتمل نص الترجمة مجموعة من المشتركين هم: البخاري، صاحب القرآن، الغابط، المغبوط. والغاية من الترجمة هي الحث على غبطة صاحب القرآن. أما المشاركون في الحديث النبوي الأول؛ فهم: الرسولﷺ ، وراوي الحديث عَبْد اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، والصحابة، وصاحب القرآن، وصاحب المال، والمسلمون بوجه عام، والمشاركون في الحديث الثاني هم: الرسولﷺ، أبو هريرة، بعض الصحابة، صاحب القرآن وجاره، صاحب المال، الرجل (الذي تمنى أن يصنع مثل صنيع صاحب المال). والغاية من الحديثين واحدة مفادها: الحث على تقليد صاحب القرآن الذي يعمل به، وصاحب المال الذي يتصدق به.

ويظهر للدراسة أن الترجمة تتلاقى في المعنى مع الجزء المختص بالرجل الذي أوتي القرآن وعمل به وغابطه ممّا جاء في الحديثين، ولحصر معنى الترجمة في أحدهما- الغابط والمغبوط- يطرح هذا التساؤل: من هو الغابط والمغبوط في الترجمة؟ أي هل أضيف المصدر إلى الفاعل أم إلى المفعول؟ قيل: نص الترجمة يحتملهما معا، ولكن إذا نُظر إلى اقتران الترجمة بالحديث الثاني كعنوان له[2] ، وجدنا المعنى هو إضافة المصدر إلى المفعول به، ويكون الرجل هو الغابط،

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، كِتَاب فَضَائِل الْقُرْآن،"بَاب اغْتِبَاطِ صَاحِبِ الْقُرْآن"، حديث رقم(5026)، ص828.
(2) ينظر دلالة العنوان على الموضوع: استيتيه، سمير: **اللسانيات، المجال، والوظيفة، والمنهج**، ص292.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

وصاحب القرآن هو المغبوط . وهذا ما يرجحه بدر الدين العيني بقوله:" وَالْأَحْسَن فِيهِ أَن يُقدَّر فِي التَّرْجَمَة مَحْذُوفٌ تَقْدِيره: بَاب اغتباط الرجل صَاحب الْقُرْآن، وَلَا يحْتَاج إِلَى تعسفات بعيدَة[1] ."

وتختم الدراسة هذه الترجمة ببيان سبب استبدال البخاري لفظ (اغتباط) بلفظ(الحسد)؛ بقولها: فسّر البخاري أن الحسَد المذكور في الحديثين هو الاغتباط[2]، بدليل" تمنّى الْمُمَاثَلَة فِي الْخَيْر، لَا بتمنّي سلب الْخَيْر عَن الْغَيْر وجرّه إِلَيْهِ[3] . وهذا المعنى يؤدي إليه المقام ، إضافة إلى ذلك المقام يسوغ للبخاري القطع بهذا المعنى؛ فالرسول ﷺ لا يحث على الحسد بمعناه المعجمي.

الترجمة الثالثة:" بَاب خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ."[4]

الحديث:" عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّﷺ قَالَ: **خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ.**" [5]

يظهر للدراسة تغير عناصر المقام بالرغم من وجود التناص الظاهر بينهما والمؤدي إلى توحيد الموضوع؛ بدليل أن زمن البخاري غير زمن الرسولﷺ ، وهذا يترتب عليه تغير المكان والمشاركين والهدف من النص. ولو أن البخاري ركب المقام من غير إدماج لهما في واحد كأن قال: (باب قول الرسول ﷺ: خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ)؛ لتقاربت عناصر المقام. وعلى هذا يمكن القول: المشاركون في الترجمة هم: البخاري، وطلبة العلم، وجمهور المسلمين ممّن تلقى هذه الترجمة وقرأها. أما غايتها فهو التأكيد على قول الرسولﷺ إضافة إلى الإشارة إلى الموضوع[6] .

وأما المشاركون في الحديث النبوي فهم: الرسولﷺ (المتكلم)، راوي الحديث عثمان (المخاطب)، بعض الصحابة ممن حضر المجلس بدلالة الضمير في (خَيْرُكُمْ) المشير إلى خارج

(1) العيني، بدر الدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 41/20.
(2) وجاء عند ابن دريد: " غبطت الرجل أغبطه غبطا إذا حَسَدْته على الشَّيْء." ابن دريد: **جمهرة اللغة** ، مادة: غبط، 1/ 357.
(3) ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص 400.
(4) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 828.
(5) **المصدر السابق**، كِتَاب فَضَائِل الْقُرْآن،" بَاب خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ "، حديث رقم(5027)، ص828.
(6) ينظر: استيتيه، سمير: **اللسانيات، المجال، والوظيفة، والمنهج**، ص292.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

النص، المسلمون عامة ومنهم البخاري خاصة، ولا تحصر غاية الخطاب بتعلّم القرآن؛ بل يأتي الخير كذلك من تعليمه. وفي هذا إشارة إلى ترتيب الخطاب[1] ؛ أي إن التعلم يأتي أولا ثم التعليم، وتلمح الدراسة هنا أن المقام أضاف إلى حرف العطف(الواو) معنى الترتيب والتعقيب.

وتجد الدراسة أن مناسبة الترجمة للحديث بينة لا ريبة فيها، إذ جعل البخاري نص هذا الحديث عنوانا له، ولغيره من الأحاديث. وهذا الحديث يختص ببيان خيار المسلمين، وأنهم الذين تعلموا القرآن ثم علّموه إلى غيرهم، وفي هذا يقول ابن بطال:" إنما وجبت له الخيرية والفضل من أجل القرآن، وكان له فضل التعليم جارياً ما دام كل من علمه تالياً[2] ."

ومن السهولة بمكان أن يُتعرف على مناسبة الترجمة للحديث، لكن من الصعب التكهن بمراد البخاري ومقصوده من اختيار نص الترجمة من جهة مقال النص. وبالنظر إلى ما يحيط أو يقرب من نص الحديث؛ الذي هو نص الترجمة، يمكن القول بأن البخاري عمد إلى اختيار نص الحديث" وكأنه أشار إلى ترجيح الرواية بالواو[3] ." أي إن الحديث نفسه ورد برواية ثانية، ونصّها في مسند الإمام أحمد:" **مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ أَوْ عَلَّمَهُ**[4] ." ويظهر للدراسة أن حرف العطف (أو) الدال على التخيير[5] يحصر الخير في أحدهما؛ أي إما التعلّم أو التعليم، لكن الترجمة وحديثها غايتهما حصر الخير في التعلم والتعليم معا.

(1) ينظر: خطابي، محمد : **لسانيات النص(مدخل إلى انسجام الخطاب)**،ص183.
(2) **ابن بطّال، شرح صحيح البخاري**، 10/ 265.
(3) **ابن حجر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 74/9.
(4) ابن حنبل، أحمد: **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، حديث رقم:(413)، 1/ 473.
(5) وقد يأتي بمعنى الواو، ينظر: المرادي: **الجنى الداني في حروف المعاني**، ص228-229.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثاني: التراجم الخفيّة في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

اشتمل هذا المطلب ثلاث تراجم ممّا جاء في كتاب(الاعتصام بالكتاب والسنة).إذ دُرس في الترجمة الأولى أربعة أحاديث، وحديث واحد في كل من الترجمة الثانية والثالثة .

الترجمة الأولى:" بَاب مَا ذَكَرَ النَّبِيُّﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْحَرَمَانِ مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ، وَمَا كَانَ بِهَا مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّﷺ وَالْمِنْبَرِ وَالْقَبْرِ."[1]

جاء في هذه الترجمة أربعة أحاديث للرسول ﷺ هي:

الحديث الأول:" عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ أَنَّ أَعْرَابِيا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكٌ بِالْمَدِينَةِ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِﷺ، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ :**إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا، وَيَنْصَعُ طِيبُهَا.**"[2]

الحديث الثاني:" عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ: **هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ**[3] **، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا.**"[4]

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1156.

(2) **المصدر السابق**، كِتَاب الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ،" بَاب مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ.... "، حديث رقم(7322)، ص1156.

(3) يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ:" يُرِيدُ: "يُحِبُّنَا أَهْلُهُ" يَعْنِي: **الْأَنْصَارَ**، "وَنُحِبُّهُ" أَيْ: نُحِبُّ أَهْلَهُ" الدينوري، **مسلم بن قتيبة**: **تأويل مختلف الحديث**، المكتب الإسلامي ، مؤسسة الإشراق،ط2، 1999م، 388/1.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كِتَاب الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ،" بَاب مَا ذَكَرَ النَّبِيُّﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ.... "، حديث رقم(7333)، ص 1157-1158. لابتيها: أي حرتيها. ينظر: الأزهري: **تهذيب اللغة**، مادة: لوب، 275/15.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الحديث الثالث:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: **مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي.**"[1]

الحديث الرابع: فيه عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-" قَالَ حَدَّثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: **أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي** -وَهُوَ بِالْعَقِيقِ -**أَنْ صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْ: عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ.**"[2]

يجد المتأمل في كل من الترجمة والحديث النبوي- كما هو معروف- اختلاف منشئ النص(الملقي)؛ فالحديث النبوي الشريف قائله الرسولﷺ، أما الترجمة فقائلها البخاري- رحمه الله-، ولا يخفى على المجتمع المسلم مكانة الرسولﷺ وهو الصادق المصدوق، ومكانة البخاري وصحيحه بين المسلمين، وهذه المعرفة بمكانتهما هي جزء من معرفتنا الاجتماعية الثقافية [3] .

ويختلف متلقي النص النبوي الشريف عن متلقي الترجمة، نظرا لاختلاف الزمان والمكان والمقام، ويمكن القول: يظهر من نص الترجمة، ومن معرفتنا الاجتماعية الثقافية؛ وجود غير متلقي للترجمة منهم: عامة المسلمين بوجه عام، وأهل العلم، وأهل الحرمين. أما المتلقي في الحديث النبوي الشريف؛ فيختلف باختلاف المقام الذي ورد فيه الحديث النبوي الشريف. و يكشف الجدول الآتي عن عنصر المتلقي في الأحاديث الأربعة:

- الحديث الأول: المسلمون، بعض الصحابة ، الْأَعْرَابِيّ، المهاجرون، الأنصار، البخاري.
- الحديث الثاني: أَنَس بْنِ مَالِك- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، بعض الصحابة ، المهاجرون، الأنصار، إبراهيم عليه السلام، البخاري.
- الحديث الثالث: أبو هريرة، بعض الصحابة، البخاري.

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، كِتَاب الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ،" بَاب مَا ذَكَرَ النَّبِيﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ.... "، حديث رقم(7335)، ص 1158.

(2) **المصدر السابق**، كِتَاب الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ،" بَاب مَا ذَكَرَ النَّبِيﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ.... "، حديث رقم(7343)، ص 1158.

(3) ينظر: خطابي، محمد: **لسانيات النص (مدخل إلى انسجام الخطاب)**، ص311.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- الحديث الرابع: عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، بعض الصحابة، جبريل عليه السلام، البخاري.

وأما موضوع خطاب الترجمة؛ فيتباين عن موضوع خطاب الأحاديث النبوية الأربعة في جزء، ويتقارب في آخر. أي إن التباين يأتي من اختلاف المقام والزمان والمتلقي ...الخ، والتقارب يأتي من كون البخاري من الجمهور المتلقي للنص؛ المحكوم بالدين واللغة والثقافة[1] ، كذلك يأتي التقارب من اشتراك بعض عناصر الخطاب في الحديث النبوي الشريف مع أغلب عناصر الترجمة. وبعبارة أخرى موضوع خطاب الترجمة منبثق من الأحاديث الأربعة. وهذا القول يظهر من الفقرتين الآتيتين التي ستحدد الدراسة فيهما موضع الخطاب لكل من الترجمة والحديث النبوي الشريف.

اشتملت الترجمة أربعة مواضيع هي: الأول اختص بحث النبيﷺ على اتفاق أهل العلم. والثاني: الذي أجمع عليه أهل الحرمين. والثالث: مشاهد النَّبِيّ ﷺ والمهاجرين والأنصار الحاصلة في الحرمين. والرابع: ذكر مصلَّى النَّبِيّ ﷺ ومنبره وقبره[2] .

ويتنوع الخطاب في الحديث النبوي الشريف نظرا لتغير المقام في كل حديث نبوي شريف، ففي الحديث الأول جاء موضوع الخطاب يشتمل خروج من لم يخلص إيمانه من المدينة، وبقاء من خلص إيمانه[3]، والحديث الثاني: فيه موضوعان هما:الحب المتبادل بين المهاجرين والأنصار. و حرمة المدينة كحرمة مكة، والحديث الثالث:فيه تحديد مكان الروضة والحوض، والحديث الرابع:

(1) ينظر: بشر: كمال: **علم اللغة الاجتماعي**، ص235-237، 269-270.

(2) ويرى ابن المنير أن البخاري يذهب في هذه الترجمة إلى بيان أفضلية المدينة؛ بإيراده غير حديث سواء تعلق بالمدينة أم بجل منها.إلى أن يقول:" وعَلى الْجُمْلَة فَإِذا كانت مواطنها ومساكنها مفضلة مقتدى بهَا فِي الْأَحْكَام مَوَاقِيت ومشاهد. فَكيف ساكنها وعالمها؟ " ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص413.

(3) ينظر: النووي، يحيى بن شرف(ت 676هـ): **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، دار إحياء التراث العربي، بيروت ط2، 1972م، 156/9.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

اختص بميقات الإحرام، إذ فيه صلاة ركعتين سنة الإحرام ثم التلفظ بالنية بقول: نويت عمرة وحجة[1] .

ولمعرفة موضع اقتراب الخطابين يمكن القول: في النظر بموضوع الخطاب في الحديث الأول يفهم خروج من لم يخلص إيمانه من المدينة، وبقاء من خلص إيمانه[2] ، وهذا المعنى لا يتوصل إليه من الدلالة الوضعية لمفردات الحديث، وليس لها -الدلالة الوضعية- أي صلة بخروج من لم يخلص إيمانه من المدينة، فلو أرادت الدراسة بيان المعنى الحقيقي للحديث لبعد الأمر، فالفضل لسبب ورود الحديث وللسياق الذي قيل فيه هذا الحديث[3] ، ففي الحديث الأول جاء حرف التشبيه مؤكدا[4] لخروج من لم يخلص إيمانه بالقوّة كحال خروج الخبث من الحديد بقوة النار، ومن أسباب ورود الحديث؛ ما ذُكر في سند الحديث الأول - في ما مر معنا غير بعيد- من ذكر لحال الرجل الخارج من المدينة إلى وطنه، وهناك سبب ثان لهذا الحديث؛ هو رجوع أُناس خرجوا معه إلى أُحد، فانقسم الصحابة إلى فرقتين؛ فمنهم من رأى قتلهم، ومنهم من قال: لا نقتلهم. باعتبار أنهم من المنافقين [5].

وإن قال قائل: ما مناسبة هذا الحديث للترجمة: قيل: مطابقته للترجمة تظهر من اشتراك مقال الترجمة مع مقام الحديث؛ أي إن المقام هو مشهد من مشاهد النَّبِيّ ﷺ مع المهاجرين والأنصار، والمشهد يتلخص في : بيان حال الأعرابي المريض الذي هاجر مع الرسولﷺ من مكة إلى المدينة، ثم خرج بالقوّة ليعود إلى وطنه بعد استئذانه للرسولﷺ الذي لم يأذن له فيه؛ فهذا المشهد يدخل في قول البخاري:(مشاهد النَّبِيّ ﷺ مع المهاجرين والأنصار).

(1) ينظر: **ابن حجر**: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 390/3.
(2) ينظر: النووي، يحيى بن شرف(ت 676هـ): **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، دار إحياء التراث العربي، بيروت ط2، 1972م، 156/9.
(3) ينظر: مجاهد، عبدالكريم: **علم اللسان العربي(فقه اللغة العربية)**، دار أسامة، عمّان، 2009م،ص 342-343.
(4) ينظر: المرادي: **الجنى الداني في حروف المعاني**، ص88.
(5) ينظر: السيوطي، جلال الدين: **اللمع في أسباب ورود الحديث**، دار الفكر ط1، 1996م، ص54.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ويظهر من التأمل في كل من الترجمة والحديث الثاني موافقة الترجمة في غير عنصر من عناصر المقام ممّا ورد في الحديث النبوي الشريف، ويمكن إجمالها بما يأتي:

- جاء في الحديث ذكر جبل أحد، و"مطابقته للتَّرْجَمَة من حَيْثُ إِن أُحدا أَيْضا من مشاهده[1]"
- ذكر إجماع أهل الحرمين في الترجمة يقرب من إجماع المهاجرين والأنصار في المحبة؛ وهذا يأتي من قول الرسولﷺ:(هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ) أي يحبنا أهله وهم الأنصار، ونحبه: أي يحب المهاجرون الأنصار. ولا يخفى في هذا القيمة المضافة من المقام الذي يكشف عن غير معنى، إلى جانب السياق المقالي الذي يحيل على خارج النص، وهذا بيّن من ضمير المتكلم في لفظ (يحبنا) وضمير المتكلم والغيبة في (نحبه). كذلك أهل الحرمين هم المهاجرون والأنصار.
- ذكر الحرمين في الترجمة على سبيل الإجمال، وجاء في الحديث التفصيل لما أُجمل في الترجمة من بيان للحرمين.

وأما الحديث الثالث؛ فمطابقته تؤخذ من قول البخاري: **وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ وَالْمِنْبَرِ وَالْقَبْرِ**. وإن قال قائل : لماذا ذكر البخاري لفظ القبر ولا ذكر له في هذا الحديث؟ قيل: يظهر أن البخاري أراد الإشارة إلى رواية أُخرى لم يذكرها في صحيحه ممّا جاء في مسند الإمام أحمد من حديث أبي سَعِيد الْخُدْرِيّ." قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ : **مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ**[2] ." أو ربما ثقافة البخاري ومعرفته بهذا الحديث جعلته يذكر القبر، أي إن ما ورد في الحديث الثالث من

(1) العيني، بدر الدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، 58/25.
(2) ابن حنبل، أحمد: **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، حديث رقم:(11610)، 18/ 154.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ذكر الحوض والبيت والمنبر والروضة استدعى ذكر مكان القبر، ويمكن القول هنا: أورد البخاري لفظ (القبر) بقصد الإشارة إلى الحديث الوارد في مسند الإمام أحمد المذكور آنفا[1] .

يفهم من الحديث الرابع اختصاصه بميقات الإحرام، إذ يصلى ركعتان سنة الإحرام ثم يتلفظ بالنية بقول: نويت عمرة مع حجة[2] ؛ واتضح هذا المعنى من المقام، الذي يظهر فيه المكان : الوادي المبارك: العقيق، الآتي: الملك[3] ، والفعل: أي اختصاصها بسنة الإحرام ثم التلفظ بعدها بالنية[4] . والمناسبة بين الترجمة وهذا الحديث - الرابع- تظهر في قول البخاري:(**وَمُصَلَّى النَّبِيِّ**ﷺ)، إذ أُمر النبيﷺ بأن صلّ في هذا الوادي المبارك.

ممّا سبق نصل إلى أن المقام واقتران الترجمة بالأحاديث الأربعة أعطاها زيادة في التوضيح لما قد يشكل من ألفاظ واردة فيها. و يلزم من أراد بيان وجه المناسبة بين الترجمة والأحاديث الغوص في ما يحيط بالأحاديث من روايات، وأسباب ورود؛ قد يكون البخاري يقصدها. إذ من عادة البخاري الخروج عن النّص ليصل إلى دقائق الأحكام، والتلميح إلى أحاديث أُخر سواء وردت في صحيحه أم لم ترد، وهذا فيه دلالة تفاعل تراجم البخاري بالمحيط الخارجي، وعدم جمودها بمقام واحد.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(1) تم الوصول إلى هذا المقصد من خلال معرفتنا بعادة البخاري وهي الإشارة إلى أحاديث لم تأت على شرطه. ينظر: **مفتاح، محمد: تحليل الخطاب الشعري(استراتيجية التناص)** ، ص164. **وورود لفظ (القبر) عمق العلاقة** بين النصين، أي الحديث الوارد في مسند الإمام أحمد والحديث الوارد في صحيح البخاري، ينظر: **خطابي، محمد: لسانيات النص(مدخل إلى انسجام الخطاب)**،ص316.

(2) **حمل حرف الجر(في) معنى(مع)** ينظر: **ابن قتيبة، أدب الكاتب**، ص518.

(3) أو هو جبريل. ينظر: **القسطلاني: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**،338/10.

(4) ينظر: **المصدر السابق**: 338/10.

الترجمة الثانية:" بَاب الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً، وَمَا كَانَ يَغِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّﷺ وَأُمُورِ الْإِسْلَامِ."[1]

الحديث:عن " أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِﷺ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ[2] ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمْ الصَّفْقُ[3] بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمْ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، وَقَالَ:« **مَنْ يَبْسُطْ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضْهُ؛ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي**» فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ." [4]

يختلف مقام الترجمة عن مقام الحديث من غير وجه؛ منها:المتكلم والمخاطب وموضوع الخطاب والزمان والمكان وغيرها من عناصر المقام؛ ملقي نص الترجمة هو البخاري ويتضمن ملقيا مجهولا يُفهم من تركيب(مَن قال)[5] ، ودخول هذا التركيب يعني خروج البخاري من الجماعة المنكرة لخبر الآحاد بدليل نفي هذا القول عنه وعزوه إلى غيره ، أما الحديث النبوي الشريف فيظهر فيه قولان الأول لأبي هريرة، والثاني للرسول ﷺ.

ويجد المتأمل في موضوع خطاب الترجمة معنى الردّ على من قال: يعمل بما تواتر من أحكام النبيﷺ لا بما ورد من أخبار الآحاد[6] ؛ وكأن لسان حالهم يقول: بما أنها ظاهرة لابد من تواترها. وهذا التأويل يأتي من المعرفة الثقافية الاجتماعية بوجود فرق ترد خبر الآحاد كالخوارج[7] ، ويردّ

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص1160.

(2)أي" عِنْد الله الْموعد يَوْم الْقِيَامَة.... يحاسبني إِن تَعَمّدت كذبا، وَيُحَاسب من ظن بِي ظن السوء." العيني، بدرالدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 188/12.

(3) الصَّفْقُ: البيع. ينظر: ابن مظور: **لسان العرب**، مادة :صفق، 200/10.

(4) البخاري: **صحيح البخاري**، كِتَاب الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ،"بَاب الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً.... "، حديث رقم(7354)، ص1160.

(5) الجهل بالقائل يتعمده البخاري ؛ إما تحقيرا وإما لصرف الانتباه عن القائل. ينظر: السامرائي، فاضل صالح: **معاني النحو**،72/2. وينظر: هدسون: **علم اللغة الاجتماعي**، ص186. حسان، تمام: **اللغة العربية معناها ومبناها**، ص 350.

(6) ينظر: ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، ص416.

(7) ينظر: القسطلاني: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 345/10.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

هذا القول بـ : ليس كل الصحابة يحضر مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام؛ لذا يكتفى بخبر الآحاد ويعمل به. وهذا الرد يأتي من المقام الذي يبيّن حال انشغال المهاجرين بالشراء والبيع في الأسواق، وانشغال الأنصار بالقيام على أموالهم عن السماع من الرسولﷺ، ومن حال أبي هريرةرضي الله عنه (المسكين، والذي يكفيه قوت يومه، والملازم للرسولﷺ).

وخلاصة ما سبق يمكن القول: المقام الذي فيه الخوارج والرافضة المنكرون لخبر الآحاد . استدعى في ذهن البخاري الرد عليهم بقبول خبر الآحاد، وهذا الرد جاء من معرفة البخاري الثقافية بأحوال محيط رسول اللهﷺ وأحوال صحابته، وبعبارة أخرى: جملة الترجمة الموضحة لفكرة البخاري متأثرة بظروف وملابسات اجتماعية[1] ومناسبة لمقام الحال، وتظهر مناسبة الترجمة لمقتضى الحال من وجهين : الأول، المعاني الاجتماعية-الدالة على وقوع بعض المشاهد من النبيّ في انشغال أغلب الصحابة بأحوالهم- مناسبةٌ مع ما جاء في الترجمة من ذكر لغياب بعض الصحابة عن مشاهد الرسولﷺ، الثاني: ثبوت خبر أبي هريرة رضي الله عنه وقبوله ولو كان منفردا؛ لأنه لا ينسى. ونفي صفة النسيان عن أبي هريرة هي ما جعلت البخاري يستشهد به؛ لأن الرسول ﷺ أثبت عدم النسيان في المستقبل لمن يبسط رداءه حتى يقضي مقالته، والذي يظهر أن من يبسط رداءه ويجلس عليه[2] ليسمع من الرسولﷺ حتى ينتهي (لن ينسى)، وهنا الفعل المضارع يدل على الاستمرار في الحال والاستقبال.

كما يُفهم من المقام أيضا معنيان؛ **الأول:** التأكيد على ظهور أحكام النبي ﷺ، وهذا يأتي من المقال، أي من دخول (إن) المؤكدة في قول البخاري:(إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً)، ولكن عدم التواتر لا يعني عدم ظهورها بدليل انشغال الناس بأسواقهم.

---

(1) ينظر: بشر:، كمل: **علم اللغة الاجتماعي**، ص66.

(2) يكشف لنا المقام الحالة الاجتماعية لمن أراد الجلوس المختصة ببسط الرداء : أي يبسط رداءه ليجلس عليه، لغرض السماع من الرسول ﷺ . وفي هذا يقول تمام حسان: "**ولو أننا حاولنا** فهم **المقال مفصلًا عن المقام لجاء** فهمنا إياه**قاصرًا مبتورًا أو خطأً**" **حسان، تمام: اللغة العربية معناها ومبناها**، ص351.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

والثاني: إنكار خبر الآحاد(الخبر الذي يرويه واحد)، وإن قال قائل : كيف يفهم من المقام إنكار ما تفرد به الراوي من خبر؟ قيل: يظهر أن المتلقي عند البخاري ينكر خبر الآحاد؛ لذا أكد البخاري الحكم موافَقةً لمقتضى الحال بقوله:(إن أحكام النبيّ ﷺ كانت ظاهرة).

الترجمة الثالثة:" بَاب كَرَاهِيَةِ الْخِلَافِ."[1]

الحديث:" عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهﷺ : **اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ؛ فَقُومُوا عَنْهُ.**" [2]

يظهر من المقام الذي جاء فيه نص الترجمة ونص الحديث النبوي الشريف ما يلي: اشتمال مقام الحديث النبوي على العناصر الآتية: **القرآن الكريم، قراء القرآن، بعض الصحابة، ائتلاف القلوب على القرآن، اختلاف القلوب، القيام.** وظهر أغلب المشاركين من عنصر الإحالة إلى خارج النص، نحو الضمائر المستكنة في المفردات الآتية:(اقْرَءُوا، قُلُوبُكُمْ، اخْتَلَفْتُمْ ، فَقُومُوا)، أما مقام الترجمة؛ فيختلف عن مقام الحديث من غير وجه؛ منها:الملقي، والمتلقي، وموضوع الخطاب والزمان، والمكان، وغيرها من عناصر المقام؛ ملقي نص الترجمة هو البخاري، والمتلقي جمهور المسلمين، أما الحديث النبوي الشريف فملقيه هو الرسولﷺ، والمتلقي هم المختلفون من قراء القرآن، وذات الرسولﷺ حاضرة في الحديث النبويّ ؛ إذ ذكر اسمه صراحة من الراوي. وتكرار فعل الأمر الصادر عنه نحو:(اقْرَءُوا، قُومُوا)، والوصول إلى المشاركين في الخطاب النبوي جاء من الضمائر المشيرة إلى خارج النص، ومن المعرفة الخلفية لظروف النص[3] .

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص1162.
(2) **المصدر السابق**، كِتَاب الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ،"بَاب كَرَاهِيَةِ الْخِلَافِ"، حديث رقم(7364)، ص1162.
(3) ينظر: خطابي،محمد: **لسانيات النص (مدخل إلى انسجام الخطاب)**، ص311.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يجد البحث أن موضوع الخطاب في الترجمة يختص بكراهية الخلاف، أما موضوع خطاب الحديث فيختص بأمرين للرسولﷺ هما: الاجتماع على القراءة في ائتلاف القلوب، والتفرق في الاختلاف. كذلك المعرفة الخلفية بوجود غير قراءة للقرآن الكريم تضفي تفسيرا لنوع الخلاف الذي قد يحصل عند الاجتماع؛ أي إن الخلاف ربما يكون في قراءة دون أخرى.

ومما سبق يجد البحث في الترجمة عموم المعنى، إذ أطلق البخاري كراهية الاختلاف من غير تقييد. لكن المعنى الآتي من خارج الترجمة، أي من المقام يضيف تقييدا لهذه الترجمة[1] ، إذ يمكن الوصول إلى معنى: كَرَاهِيَة الخلاف في القرآن سواء أكان ذلك الخلاف في قراءاته[2] أم في فهمه أم في الْأَحْكَام الشَّرْعِيَّة التي تفهم من آياته[3] ، وهنا يمكن الوصول إلى لطيفة مفادها: كل نصّ عام الدلالة، يبقى على عمومه ما لم يأت مقام يخصصه.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

(1) ينظر: حسان، تمام: **اللغة العربية معناها ومبناها**،ص 351.خطابي، محمد: لسانيات النص**(مدخل إلى انسجام الخطاب)**،ص297.

(2) " كَانَ اخْتِلَاف الصَّحَابَة يَقع فِي الْقرَاءَات واللغات، فَأمروا بالقيام عِنْد الِاخْتِلَاف لِئَلَّا يجْحَد أحدهم مَا يقْرَأ الآخر فَيكون جاحدا لما أنزلهُ الله عز وَجل" الجوزي، جمال الدين أبو الفرج(ت597هـ): **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، تحقيق: علي البواب، دار الوطن، الرياض، دت، دط، 47/2.

(3) ابن حجر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، 9/ 101.

المطلب الثالث: من التراجم الخفيّة في كتاب التوحيد

اختص هذا المطلب بـ(كتاب التوحيد)، حيث ذكر في هذا المطلب ترجمة واحدة مشتملة على أربعة أحاديث.

الترجمة:" بَاب السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالِاسْتِعَاذَةِ بِهَا."[1]

ذكر في هذا المطلب ترجمة واحدة مشتملة على أربعة أحاديث هي:

الحديث الأول:" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشَهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ**[2] **ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ.**" [3]

الحديث الثاني:" عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ**[4] **؛ فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا. فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا.**" [5]

الحديث الثالث:" عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ صَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: **مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ؛ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ؛ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ.**" [6]

---

(1) البخاري: **صحيح البخاري**، ص 1167.

(2) صَفِة الثَّوب: حَاشِيَته. وقيل: هي الَّتِي عَلَيْهَا الهُدْب." ينظر: **ابن فارس**: **مقاييس اللغة**، مادة:صف، 313/3.

(3) البخاري: **صحيح البخاري**، كِتَاب التَّوْحِيدِ ،"بَاب السُّؤَال بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالِاسْتِعَاذَةِ بِهَا "، حديث رقم(7393)، ص 1167.

(4) يفهم من المعنى الاجتماعي أن إتيان الأهل الوارد في الحديث كناية عن الجماع، وانتفى عنه كل معنى يمكن أن يحمله تركيب(إتيان الأهل)، وهذه الكناية هي من أدب التعبير الذي يعكس طبيعة المجتمع، وهذا المعنى لا يوصل إليه من معناه المعجمي أو النحوي بل يعرف من المقام. ينظر: أولمان، ستيفن: **دور الكلمة في اللغة**، ترجمة : كمال بشر،مكتبة الشباب، المنيرة، 1975م، ص174.السعران، محمود: **اللغة والمجتمع**(رأي ومنهج)،دار المعارف، الإسكندرية،ط2، 963م،ص29.عبدالتواب، رمضان: **المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي**، مكتبة الخانجي،القاهرة، ط2، 985م، ص135.

(5) البخاري: **صحيح البخاري**، كِتَاب التَّوْحِيدِ ،"بَاب السُّؤَال بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالِاسْتِعَاذَةِ بِهَا "، حديث رقم(7396)، ص 1167.

(6) **المصدر السابق**، كِتَاب التَّوْحِيدِ ،"بَاب السُّؤَال بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالِاسْتِعَاذَةِ بِهَا "، حديث رقم(7400)، ص 1168.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الحديث الرابع:" عَنْ ابْنِ عُمَرَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ.**" [1]

يجد البحث تنوع المقام والظروف التي جاء فيها كل نص سواء أكان ذلك في الترجمة أم في الأحاديث الأربعة؛ لذا سنبين في ما يأتي مواضع الاختلاف ومواضع الموافقة التي جعلت البخاري يأتي بغير حديث، ويُعَنْوِن لها بترجمة واحدة.

ويظهر للبحث أن ملقي نص الترجمة هو البخاري، والمتلقي(المخاطب) هو جمهور المسلمين عامة، ومن هم في زمن البخاري خاصة، ومن يتأمل في الترجمة لن يظفر بعناصر إحالة إلى خارج النص، ففي وجودها -عناصر الإحالة - إعانة لمعرفة المشاركين وتعيينهم، وهذا ما يتجنبه البخاري ففيه تقييد للنص وحصر وهذا لا يتناسب وطبيعة التراجم الهادفة إلى ضم غير حديث تحتها. ويشتمل موضوع الخطاب معنيين هما: دعاء الله ﷻ بأسمائه، والاستعاذة باللهﷻ من الشيطان الرجيم، والمعرفة الخلفية بأن الاستعاذة تعني طلب العون من الله عز وجل على الشيطان، مع الصيغة الصرفية للكلمة(استعاذ) التي تعني الطلب، هي ما يدعم تأويل الخطاب[2] .

والملقي(المتكلم) في الأحاديث النبوية الشريفة هو واحد؛ نظرا لنوع الخطاب، وهو قول الرسول ﷺ، ويختلف المتلقي(المخاطب) باختلاف المقام الذي ورد فيه الحديث النبوي الشريف. والمتلقي في الأحاديث الأربعة هو:

- الحديث الأول: أبو هريرة، بعض الصحابة(أحدكم[3])، المسلمون عامة.
- الحديث الثاني: ابن عباس ، بعض الصحابة، المسلمون عامة.

(1) **المصدر السابق**، كِتَاب التَّوْحِيدِ ،"بَاب السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى، وَالِاسْتِعَاذَةِ بِهَا "، حديث رقم(7401)، ص 1168.
(2) ينظر: خطابي،محمد: **لسانيات النص (مدخل إلى انسجام الخطاب)**، ص311. كذلك القول الفصل في بيان معنى الاستعاذة يقع على عاتق **العنصر الاجتماعي**. ينظر: مجاهد، عبدالكريم: **علم اللسان العربي**، ص340.
(3) الضمير المتصل إشارة خارجية إلى غير صحابي.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- الحديث الثالث: الصحابة الذين استمعوا لخطبة الرسول، الذي ذبح الأضحية قبل الصلاة، أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ[1]، المسلمون عامة.
- الحديث الرابع: ابن عمر، بعض الصحابة، المسلمون عامة.

يجد المتأمل في ما سبق أن المعرفة الثقافية الاجتماعية بالظروف المحيطة بالحديث النبوي الشريف هي المحدد للمخاطب إنْ لم يذكر صراحة في النص، وعلى هذا يمكن القول: أغلب من تلقى خطاب الرسول ﷺ هم من المسلمين عامة، ومن بعض الصحابة الذين يستمعون للرسول ﷺ خاصة. ويلمح البحث دخول قول في آخر مما جاء في الحديث الأول والثاني؛ أي إنكلا من الحديث الأول والثاني يشتمل على قول بداخل قول ، ويلزم من هذا اختلاف عنصرين من عناصر المقام وهما المتكلم والمخاطب ، والذي يظهر من القول الأصغر[2] أن المتكلم هو المسلم، والمخاطب هو الله ﷻ، ونوع الكلام هو الدعاء.)

تتباين الأحاديث النبوية من جهة موضوع الخطاب؛إذ اختص الحديث الأول بذكر حال من جاء فراشه؛ إذ وصّاه الرسولﷺ بنفض فراشه، ثم يقول: **بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي**، وهذا القول هو موضع موافقة الحديث للترجمة[3]. والمراد بمجيء الفراش:النوم؛ بدلالة وضع الجنب الواردة في الدعاء، والمقام الذي ورد فيه[4] .

أما الحديث الثاني فيختص بسؤال الله سبحانه وتعالى باسم (الله) والاستعانة به من الشيطان. وموضع المناسبة بينهما[5] - أي بين الترجمة والحديث الثاني- مستكن في قولﷺ: **(بِاسْمِ اللَّهِ،**

---

(1) **ورد ذكره في مقام الخطاب**. ينظر: **البخاري**: **صحيح البخاري**، حديث رقم: 955، ص150-151.
(2) **القول الأصغر**: أي هو القول المندرج في القول الرئيس
(3) ينظر: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 95/25. وينظر: الغنيمان، عبد الله :**شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري**، مكتبة الدار، المدينة المنورةط1،1985م، 231/1-232.
(4) لا يمكن فهم معنى إتيان الفراش بمعزل عن معناه الاجتماعي. ينظر: بشر،كمل: **علم اللغة الاجتماعي**، ص55-66.لاينز، جون: **اللغة والمعنى والسياق**، ترجمة: عباس صادق الوهاب،دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط1،1987م، ص222.
(5) ذكر بدر الدين العيني موضع مناسبة الحديث للترجمة بقوله:" مطابقته **لِلتَّرْجَمَةِ فِي** قَوْله: (**بِاسْمِ اللَّهِ**)" العيني، بدر الدين: **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، 97/25.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا)، إذ وافق قول البخاري: (السُّؤَال بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى) قول الرسولﷺ:(**بِاسْمِ اللَّهِ)**، كذلك بيّن اقترانُ الترجمة بالحديث المقصودَ بالاستعاذة الواردة في الترجمة، وممّن يُستعاذ؛ أي الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم[1] ، و ظهر هذا المعنى من مطابقة قول البخاري:(وَالِاسْتِعَاذَة بِهَا) بصيغة الدعاء الواردة في الحديث النبوي الشريف فيما نصّه:(**اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا**.)

أما الحديث الثالث فيختلف معناه عمّا سبق إذ حمل معنى الاشتراط على من ذبح قبل صلاة العيد أن يذبح غيرها، ومن لم يذبح؛ فليبدأ الذبح باسم الله[2] . وإن قال قائل: ما مناسبة هذا الحديث للترجمة؟ قيل مطابقته للترجمة في قولهﷺ :**(بِاسْمِ اللَّهِ)**.

والمتأمل في الحديث الرابع يجد نهي الرسولﷺ عن الحلف بالآباء، وأمر الحالف بأن يحلف بالله ﷻ، وموافقته للترجمة في قوله:((**فليحلف بِاللَّه**) ممّا سبق يظهر اختلاف ظروف الأحاديث ونصوصها، والسؤال المطروح هنا: كيف استطاع البخاري أن يجمع غير حديث في ترجمة واحدة؟ قيل: يظهر من مناسبة الترجمة للأحاديث وجود رابط ظاهر ؛ وهو ذكر اسم الله سبحانه وتعالى قبل البدء بأي عمل، وإن قال قائل: لم ركّز البخاري من بين ألفاظ الحديث على السؤال باسم الله والاستعانة به؟ قيل : جميع هذه الأحاديث مؤداها توحيد الله سبحانه وتعالى في السؤال والاستعانة ، بدليل اسم الكتاب:(كتاب التوحيد).

وفي نهاية هذه الترجمة يمكن القول: المتأمل في معنى الترجمة- من غير إغفال لكل من: اقترانها بغير حديث، و لاسم الكتاب(التوحيد) - يجد أن البخاري أضاف إلى الترجمة معنى أعم ممّا

---

(1) **من عادة البخاري الاختزال في التراجم**، نحو:(اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا.)⇐(الاستعانة).

(2) لا يخفى أن تقييد هذه الصلاة بالعيد آت من المعنى الاجتماعي لهذا الحديث؛ إذ جاء في سند الحديث مجيء هذا الحديث في يوم النحر **المشتمل** على صلاة عيد الأضحى المبارك. ينظر: **القسطلاني**: **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، 379/10. **أي إن ظرف النص** هو المحدد للمعنى. ينظر: لاينز، جون، **اللغة والمعنى والسياق**، ص228.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قد يفهم من نص الترجمة وحده، إذ يفهم منها: دعاء الله سبحانه وتعالى والاستعاذة بأسمائه الحسنى في أي حال وعلى أي حال، وأيا كان الاسم فالمدعوّ واحد . ويجدر بالذكر أن هذه الترجمة قد سبقت بحديث ملاصق لها، وهو من حديث"أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهﷺ قَالَ : **إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِئَةً**[1] **إِلاَّ وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ**[2] " حيث يظهر مناسبة جليّة بين نصّ الحديث النبوي الشريف والترجمة الآتية بعده، وكأن الترجمة امتداد له.

في نهاية هذا المبحث الموسوم بالمعنى الاجتماعي تصل الدراسة إلى جملة من النتائج؛ منها:

- تتصف تراجم البخاري بالشمول لما ينضوي تحتها من أحاديث؛ إذ يترتب على هذا الشمول: عموم موضوع الخطاب، توسيع دائرة المشاركين وعدم تعيينهم، ندرة عناصر الإحالة الخارجية. نزوع البخاري إلى تجريد التراجم من الزمن والمكان، وتكاد شخصية البخاري وذاته تختفي. أما الأحاديث النبوية؛ فمحددة الموضوع، والمشاركون في عملية الخطاب من الظهور بمكان، وفرة عناصر الإحالة، تظهر شخصية الرسولﷺ وذاته في أغلب الأحاديث.
- لا يغفل البخاري المحيط الخارجي للترجمة، ويصوغ الترجمة صياغة ظاهرة على المتأمل في المعاني المجاورة؛ وخفيّة على المتعجل في من يكتفي بنص الترجمة وحده.
- تتصف عقلية البخاري بالحركة وعدم الاكتفاء بالمعنى الرئيس للحديث.
- يذهب البخاري في المعاني إلى ما هو أبعد من ظاهر الأحاديث.
- يأتي البخاري بالمعنى ويستشهد عليه بغير حديث ، وإن شئت فقل: يأتي البخاري بغير حديث ويستنبط منها غير معنى.

(1) ويجوز الرفع (**مئةٌ**) في قطع البدل إلى الاستئناف ، أي هي مئةٌ. ينظر: العكبري: **إعراب الحديث النبوي**، ص340.
(2) البخاري: **صحيح البخاري**، كِتَاب التَّوْحِيدِ ،" بَاب إِنَّ لِلَّهِ مِئَةَ اسْمٍ إِلاَّ وَاحِدًا"، حديث رقم(7392)، ص 1167.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الخاتمة

في حدود اطلاع الدراسة على التراجم المقتصرة على أقوال الرسولﷺ تجد أن البخاري يهتم باختيار ألفاظ متعلقة بأحاديث أُخر، أي إنه يختار بعض ألفاظ الترجمة من الأحاديث النبوية، سواء أكانت من أحاديث الباب نفسه أم من أحاديث باب آخر.

وتجد الدراسة نزوع البخاري إلى المصدر في أغلب الصِّيغ، ولا غرو في ذلك؛ فالبخاري يبحث عن صيغة جامعة لجملة من المعاني، أي إنه اختار صيغة تشتمل الاختصار وتكثيف المعنى، فالترجمة تتطلب العدد القليل من الكلمات، فهي بمثابة العنوان للنص.

يطرد عند البخاري حذف الفاء في الجملة الاستفهامية الواقعة جواب شرط، وينوع البخاري في التَّرجمة للأحاديث مُظهرًا المناسبة مرة ومُخفيَها حينا. ويصوغ البخاري من الجملة الحديثية جملة مُظهرة لما أضمر في الحديث، كما أظهر البخاري قدرة في صياغة التَّرجمة والاشتقاق من مفردات الحديث بما يناسب مراده. وتتسم جمل البخاري بالمرونة لما تتكئ عليه؛ فتارة على خبر، وثانية على فضلة. وجرأة البخاري في التعبير عمّا في ذهنه من صور ذهنية بجمل تقرب حينا، وتتوارى حينا في مطابقتها من البنية الحديثية.

تكاد ألفاظ الترجمة لا تخرج عن دلالة ألفاظ الحديث النبوي الشريف، وما ندّ منها يفسر مرحلة من مراحل تغير اللفظ، وما اكتسبته اللفظة من دلالة جديدة أوقع بعض المفسرين في الاختلاف؛ أي إن الاختلاف في التفسير منبعه تغير الدلالة عن معناها الحقيقي أوّلا، ثم المعنى في المجتمع النبوي، ثم المعنى المتغير في زمن الإمام البخاري.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

المصادر والمراجع

أولا: الكتب

- ابن الأثير، نجم الدين، **جوهر الكنز**، تحقيق: محمد زغلول سلام، منشأة المعارف، الإسكندرية، د.ت.
- الأدنه وي، أحمد بن محمد، **طبقات المفسرين**، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، ط1، 1997م.
- الأزهري، أبو منصور، **تهذيب اللغة**، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي ، بيروت،ط1، 2001م.
- استيتيه، سمير، **اللسانيات، المجال، والوظيفة والمنهج**، عالم الكتب الحديث، اربد،ط2، 2008م.
- الأشْمُوني، نور الدين، **شرح الأشموني على ألفية ابن مالك**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م.
- ابن أبي الإصبع، عبد العظيم، **تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن**، تحقيق:حفني محمد شرف، لجنة إحياء التراث الإسلامي في الجمهورية العربية المتحدة، د.ت.
- الأصبهاني، ابن مندة، **أسامي مشايخ الإمام البخاري**، تحقيق : نظر الفاريابي، مكتبة الكوثر، السعودية، ط1، 1991م.
- الأصفهاني، الراغب، **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق: صفوان عدنان الداودي ، دار القلم، دمشق،ط1، 1412هـ.
- الأفغاني، سعيد، **في أصول النحو**، دار الفكر، دمشق، 1963م.
- ـــــــــــــــ ،**الموجز في قواعد اللغة العربية**، دار الفكر، بيروت، 2003م.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

- أنيس، إبراهيم، **دلالات الألفاظ**، مكتبة الأنجلو المصرية، ط5، 1984.
- أولمان، ستيفن، **دور الكلمة في اللغة**، ترجمة: **كمال بشر**، مكتبة الشباب، المنيرة، 1975م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي، مكتبة فياض، المنصورة، 2011م.
- **بشر، كمال، علم اللغة الاجتماعي**، دار غريب ، القاهرة، ط3، 1997م.
- ابن بطال، علي بن خلف، **شرح صحيح البخارى**، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط2، 2003م.
- البغدادي، الخطيب، **تاريخ بغداد**، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2002 م.
- البغدادي، عبدالقادر عمر، **خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب**، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة،ط4، 1997م.
- الترمذي، محمد بن عيسى، **الجامع الكبير (سنن الترمذي)**، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت،1998 م.
- التَّهَانَوي، محمد بن علي، **كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، تحقيق: علي دحروج، مكتبة لبنان، بيروت، ط1، 1996م.
- الثعالبي، أبو منصور، **فقه اللغة وسر العربية**، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي،ط1، 2002م.
- الجرجاني، الشريف، **التعريفات**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1،1983م.
- الجرجاني، عبد القاهر، **دلائل الإعجاز**، تحقيق: محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 5، 2004م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- ـــــــــــــــ ، **المفتاح في الصرف**، تحقيق: الدكتور علي الحَمَد، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1987م.
- ابن جماعة، بدر الدين، **مناسبات تراجم البخاري**، تحقيق: محمد إسحاق السلفي، الدار السلفية، الهند، 1984م.
- ابن جني، أبو الفتح عثمان، **الخصائص**، تحقيق: عبد الحميد بن محمد، المكتبة التوفيقية، د.ت.
- ـــــــــــــــ ، **سر صناعة الإعراب**، تحقيق: حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط1، 1985م.
- ـــــــــــــــ ،**اللمع في العربية**، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت، د.ت.
- ـــــــــــــــ ، **المنصف، شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني**، دار إحياء التراث القديم، ط1، 1954م.
- الجَوجَري، محمد بن عبدالمنعم، **شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب**، تحقيق: نواف الحارثي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، السعودية، ط1، 2004م.
- **الجوزي، جمل** الدين **أبو الفرج، كشف المشكل من حديث الصحيحين**، تحقيق: **علي** البواب، دار الوطن، الرياض، د**ت، دط.**
- الجوهري، إسماعيل بن حماد، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1987م.
- ابن الحاجب، عثمان بن عمر، **الشافية في علم التصريف**، تحقيق: حسن العثمان، المكتبة المكية، مكة، ط1، 1995م.
- حاجي خليفة ، مصطفى بن عبد الله، **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، مكتبة المثنى ، بغداد، 1941م .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- حجازي، محمود فهمي، **علم اللغة العربية**، دار غريب، د.ت.
- الحديثي، خديجة، **أبنية الصرف في كتاب سيبويه**، مكتبة النهضة، بغداد، ط1، 1965م،
- ـــــــــــــــ ، **الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه**، مطبوعات جامعة الكويت، ط1، 1974م.
- حسان، تمام، **الأصول**(دراسة ابيستمولوجية لأصول الفكر اللغوي العربي)، **دار الثقافة، المغرب**، 1991م.
- ـــــــــــــــ ، **اللغة العربية معناها ومبناها، عالم الكتب،ط5،2006م.**
- ـــــــــــــــ ، **مناهج البحث في اللغة**، مكتبة الأنجلو المصرية، د.ت.
- حسن،عباس، **النحو الوافي**، دار المعارف، ط15، د.ت.
- حماسة، عبداللطيف محمد، **النحو والدلالة**، دار الشروق، القاهرة، ط1، 2000م.
- الحمداني، خديجة، **أبحاث صرفية**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2010م.
- الحملاوي، أحمد، **شذا العرف في فن الصرف**، تحقيق: نصر الله عبدالرحمن ، مكتبة الرشد ، الرياض، د.ت.
- الحموي، ياقوت، **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، ط2، 1995 م.
- ابن حنبل، أحمد، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، الرسالة، ط2، 1999م.
- خطابي،محمد، **لسانيات النص (مدخل إلى انسجام الخطاب)**، المركز الثقافي العربي، بيروت،ط1،1991م.
- ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1994م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- الخليلي، أبو يعلى، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، تحقيق: محمد سعيد إدريس، مكتبة الرشد ،الرياض، ط1، 1409هـ.
- الدّاية، فايز، **علم الدلالة العربي** ، دار الفكر، دمشق، ط2، 1996م.
- ابن دريد، محمد بن الحسن، **جمهرة اللغة**، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط1، 1987م،
- الدماميني، والبُلقيني، مكاتبة بين بدر الين الدماميني وسراج الدين البُلْقيني، **الاستدلال بالأحاديث النبوية على إثبات القاعدة النحوية**، تحقيق رياض الخوّام، عالم الكتب ، بيروت، ط1، 1998م.
- الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم، **شرح تراجم أبواب صحيح البخاري**، دار المعارف النظامية ، الهند،1323هـ.
- الدينوري، مسلم بن قتيبة، **أدب الكاتب**، تحقيق: محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت.
- ـــــــــــــــ ، **تأويل مختلف الحديث**، المكتب الإسلامي ، مؤسسة الإشراق،ط2، 1999م.
- الذهبي، شمس الدين، **تذكرة الحفاظ**، دار الكتب العلمية، بيروت،ط1، 1998م.
- ـــــــــــــــ ، **جزء فيه ترجمة البخاري**، تحقيق: إبراهيم منصور الأمير، مؤسسة الريان، بيروت، ط1، 2002م.
- ـــــــــــــــ ، **سير أعلام النبلاء**، دار الحديث، القاهرة، 2006م.
- الرازي، زين الدين، **مختار الصحاح**، تحقيق: يوسف الشيخ محمد،المكتبة العصرية ، بيروت، ط5، 1999م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- الرافعي، مصطفى، **تاريخ آداب العرب**، دار الكتاب العربي،ط2، د.ت.
- رشيد، كمال عبدالرحيم، **الزمن النحوي في اللغة العربية**، عالم الثقافة، عمان، 2008م.
- الزَّبيدي، محمّد بن، **تاج العروس من جواهر القاموس**، دار الهداية، د. ت.
- أبو زرعة، عبد الرحمن بن محمد: **حجة القراءات**، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة، د.ت.
- الزركشي، بدر الدين، **البحر المحيط في أصول الفقه**، دار الكتبي، ط1، 1994م.
- ـــــــــــــــ، **التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح شرح صحيح البخاري**، تحقيق: يحيى الحكمي، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 2003م.
- الزركلي ،خير الدين، **الأعلام** ، دار العلم للملايين، ط15، 2002م.
- الزمخشري، أبو القاسم، **المفصل في صنعة الإعراب**، تحقيق: علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت،ط1، 1993م.
- الزناد، الأزهر، **نسيج النص**، المركز الثقافي العربي، بيروت،ط1، 1993م.
- السامرائي، فاضل صالح، **معاني النحو**، دار الفكر،عمّان، ط1، 2000م.
- السبكي، تقي الدين أبو الحسن بن يحيي، **الإبهاج في شرح المنهاج**، دار الكتب العلمية ، بيروت،1995م.
- السبكي، عبد الوهاب، **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق: محمود الطناحي. وعبد الفتاح الحلو، دار هجر، ط2، 1993م.
- السخاوي، شمس الدين، **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي**، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط1، 2003م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- ابن السراج، محمد بن السري، **الأصول في النحو**، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت.
- **السعران، محمود، اللغة والمجتمع(رأي ومنهج)**، دار المعارف، الإسكندرية،ط2، 1963م.
- أبو سكين، إبراهيم محمد، **دراسات لغوية في أمهات كتب اللغة**، د.ت.
- السندي، محمد بن عبد الهادي، **حاشية السندي على سنن ابن ماجه**، دار الجيل، بيروت، د.ت.
- سيبويه، عمرو بن عثمان، **الكتاب**، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1988 م.
- ابن سيده، علي بن إسماعيل، **المحكم والمحيط الأعظم**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت،ط1، 2000م.
- ـــــــــــــ ،**المخصص**، تحقيق: خليل إبراهم جفال، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، ط1، 1996م.
- السيوطي، جلال الدين، **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد، السعودية، ط1، 1426هـ.
- ـ ، **طبقات الحفّاظ**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1 ، 1983م.
- ـ ، **عقود الزبرجد في إعراب الحديث النبوي**، تحقيق: سلمان القضاة، دار الجيل، بيروت، 1994م.
- ـــــــــــــ ، **اللمع في أسباب ورود الحديث**، دار الفكر ط1، 1996م.
- ـــــــــــــ ، **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط1 ، 1998م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- ـــــــــــــــ ، **معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم**، تحقيق: محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب القاهرة،ط1، 2004م.
- ـــــــــــــــ ، **همع الهوامع في شرح جمع الجوامع**،تحقيق: عبدالحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر، د.ت.
- الشافعي، أبو يحيى زكريا الأنصاري، **منحة الباري بشرح صحيح البخاري**، تحقيق: سليمان العازمي، مكتبة الرشد، الرياض،ط1، 2005م.
- ابن شاكر، محمد بن شاكر، **فوات الوفيات**، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط1، 1974م.
- أبو شُهبة، محمد، **الوسيط في علوم ومصطلح الحديث**، دار الفكر العربي، د.ت.
- صافي، محمود بن عبد الرحيم، **الجدول في إعراب القرآن الكريم**، دار الرشيد، دمشق، ط4، 1418هـ.
- الصالح، صبحي، **دراسات في فقه اللغة**، دار العلم للملايين،ط1، 1960م.
- الصَّنْعَاني، محمد بن إسماعيل، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، تحقيق: محمد محي الدين، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د.ت.
- ابن عَبْد البَر، يوسف بن عبد الله، **الاستذكار**، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م.
- عبد التواب، رمضان، **فصول في فقه اللغة**، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط6، 1999م.
- ـــــــــــــــ ، **المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي**، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1985م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- عبد الراضي، أحمد، **نحو النص بين الأصالة والحداثة**، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 2008م.
- عبد المنعم، عبد الرحمن، **معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية**،دار الفضيلة،مصر، د.ت.
- ابن عَدِيّ، عبد الله، **أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه (في جامعه الصحيح)** تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية ، بيروت، ط1، 1994م.
- العسقلاني، ابن حجر، **هدي الساري مقدمة فتح الباري**، تحقيق: نظر الفاريابي، دار طيبة، د.ت.
- العسكري، أبو هلال، **الفروق اللغوية**، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، د.ت.
- ابن عصفور، علي بن مؤمن أبو الحسن، **الممتع الكبير في التصريف**، مكتبة لبنان، ط1، 1996م.
- عضيمة، محمد عبدالخالق، **اللباب من تصريف الأفعال**، مطبعة المدني، القاهرة،د.ت.
- ابن عقيل ، عبد الله بن عبد الرحمن، **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، ط20، 1980م.
- العكبري، أبو البقاء، **إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي**، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1999م.
- عمر، أحمد مختار، **أسس علم اللغة**، عالم الكتب، ط8، 1998م .
- ـــــــــــــــ ، **علم الدلالة**، عالم الكتب، القاهرة، ط5، 1998م.
- ـــــــــــــــ ، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، عالم الكتب، ط1، 1429هـ.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- أبو عودة، عودة، **بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف في الصحيحين**، دار البشير، عمان، ط2، 1994م.
- العينى، بدر الدين، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- أبو غزالة، إلهام، وعلي خليل أحمد، **مدخل إلى علم لغة النص**(تطبيقات لنظرية روبرت ديبو جراند و ولفجانج دريسلر)،الهيئة المصرية للكتاب،ط2 ،1999م.
- الغنيمان، عبد الله، **شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري**، مكتبة الدار، المدينة المنورةط1، 1985م.
- ابن فارس، أحمد، **الصاحبي في فقه اللغة العربية**، محمد علي بيضون، ط1، 1997م.
- ـــــــــــــــ ، **مجمل اللغة**، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1986م.
- ـــــــــــــــ ، **مقاييس اللغة**، تحقيق:عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ،1979م.
- فجال،محمود فجال، **الحديث النبوي في النحو العربي**، دار أضواء السلف، الرياض، ط2، 1997م.
- الفراء، يحيى بن زياد، **معاني القرآن**، تحقيق: أحمد النجاتي، محمد النجار،عبد الفتاح الشلبي، دار المصرية، ط1، د.ت.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد، **الجمل في النحو**، تحقيق: فخر الدين قباوة، ط5، 1995م.
- ـــــــــــــــ ، **العين**، تحقيق: مهدي المخزومي، و إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، د.ت.
- فندريس، جوزيف، **اللغة**، ترجمة: عبد الحميد الدواخلي، ومحمد القصاص، مكتبة الأنجلو المصرية، 1950 م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- الفيروزآبادى، مجد الدين، **تنوير المقباس من تفسير ابن عباس**، دار الكتب العلمية، لبنان، د.ت.
- القاسمي، محمّد جمال الدين، **حياة البخاري**، تحقيق: محمود الأرناؤوط، دار النفائس، بيروت، ط1، 1992م.
- ـــــــــــــــ ، **قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث**، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- القرطبي، يوسف بن عبدالله، **الاستذكار**، تحقيق: سالم عطا، ومحمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت،ط1، 2000م.
- القسطلاني، شهاب الدين أحمد، **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط7، 1323هـ.
- قلعجي، محمد رواس، وقنيبي، حامد صادق، **معجم لغة الفقهاء**، دار النفائس،ط2، 1988م.
- كافي، أبو بكر، **منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (من خلال الجامع الصحيح)**، دار ابن حزم، ط1، 2000م .
- ابن كثير، إسماعيل، **البداية والنهاية**، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1988 م.
- الكفوي، أبو البقاء، **الكليات**، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت،1998م.
- الكلاباذي، أبو نصر، **الإرشاد في معرفة رجال البخاري**، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1987م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- ليونز، جون، **اللغة وعلم اللغة**، دار النهضة العربية، ط1، د.ت.
- ابن مالك، مالك بن أنس، **الموطأ**، تحقيق محمد الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، الإمارات، ط1، 2004 م.
- ابن مالك، محمد بن عبدالله ، **تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد**، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1967م.
- ـــــــــــــ ،**شرح الكافية الشافية**، تحقيق: عبدالمنعم هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية مكة المكرمة، ط1، د.ت.
- ـــــــــــــ ،**شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح**، تحقيق: طه محسن، مكتبة ابن تيمية، بغداد، ط2، 1992م.
- المباركفورى، عبد الرحمن: **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، دار الكتب العلمية ، بيروت، د.ت، د.ط.
- المباركفوري، عبدالسلام، **سيرة الإمام البخاري**، ترجمة : عبدالعظيم البستوي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط1، 2001م.
- المباركفوري، عبيد الله بن محمد، **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، الهند، ط3، 1984م.
- المبرد: محمد بن يزيد، **المقتضب**، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، د.ت.
- مجاهد، عبدالكريم، **علم اللسان العربي(فقه اللغة العربية)**، دار أسامة، عمّان، 2009م.
- المرادي، الحسن بن قاسم، **الجنى الداني في حروف المعاني**، تحقيق: فخر الدين قباوة ، محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1992م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- المصري، مصطفى، **الصحيح المسند من الأحاديث القدسية**، دار التراث، مصر، د.ت.
- مطلوب،أحمد، **معجم المصطلحات البلاغية وتطورها**، مكتبة لبنان، بيروت،ط2، 2007م.
- **مفتاح، محمد، تحليل الخطاب الشعري(استراتيجية التناص) ، المركز الثقافي العربي،** بيروت، ط3، 1992م.
- ابن منظور، محمد بن مكرم، **لسان العرب**، دار صادر ، بيروت، ط3، 1414هـ.
- ابن المنير، ناصر الدين، **المتواري على أبواب البخاري**، تحقيق: علي حسن عبدالحميد، دار عمّار، عمّان، ط1، 1990م.
- ابن ناصر الدين، محمد بن عبد الله، **تحفة الإخباري بترجمة البخاري**، تحقيق: محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية ، ط1، 1993م.
- النجّار، لطيفة، **دور البنية الصرفية في وصف الظاهرة النحوية وتقعيدها**، دار البشير، عمّان، ط1، 1994م.
- النحات، محمد بن الحسن، **معرفة رجال البخاري**، تحقيق: بدر العمراني، دار الكتب العلمية، ط1، 2003م.
- النَّحَّاس، أبو جعفر، **إعراب القرآن**، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ.
- ابن النديم، محمد بن إسحاق، **الفهرست** ، تحقيق: إبراهيم رمضان، دار المعرفة بيروت، ط2، 1997 م.
- النسائي، أحمد بن شعيب، **سنن النسائي**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث، دار المعرفة، بيروت، ط5، 1420هـ.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

- نور الدين، عصام، **المصطلح الصرفي مميزات التذكير والتأنيث**، دار الكتاب العالمي، ط1، 1988م.
- النووي، يحيى بن شرف، **تهذيب الأسماء والصفات**، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- ـــــــــــــــ ، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، ط2، 1972 م.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- هاشم،الحسيني عبدالمجيد،**الإمام البخاري محدّثا وفقيها**، دار مصر العربية، القاهرة، د.ت.
- هدسون، **علم اللغة الاجتماعي**، ترجمة: محمد عياد، علم الكتب، القاهرة، ط2، 1990م.
- ابن هشام، عبد الله بن يوسف، **اعتراض الشَّرط على الشَّرط**، تحقيق: عبد الفتاح الحموز، دار عمار، الأردن، ط1، 1986م.
- ـــــــــــــــ ، **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك**، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، د.ت.
- ـــــــــــــــ ، **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، تحقيق: مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، ط6، 1985م.
- ياكبسون، رومان: **الوظيفة الشعرية**، ترجمة: **محمد الولي،مبارك حنوز، دار توبقال للنشر، المغرب**،ط1، 1988م.
- اليَحْصَبي، عياض بن موسى، **إكمال المُعلم بفوائد مسلم**، تحقيق:يحيى إسماعيل، **دار الوفاء، المنصورة**،ط1، 1998.
- يعقوب، إميل بديع، **معجم الأوزان الصرفيّة**، عالم الكتب، بيروت ، ط1، 1993م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- ابن أبي يعلى؛أبو الحسين، **طبقات الحنابلة**، تحقيق: محمد الفقي، دار المعرفة ، بيروت، د.ت.
- اليعمري، برهان الدين، **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، تحقيق: محمد الأحمدي، دار التراث، القاهرة، د.ت.
- ابن يعيش، يعيش بن علي، **شرح المفصل**، تحقيق:إميل بديع يعقوب ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001م.
- ـــــــــــــــــ، **شرح الملوكي في التصريف**، تحقيق : فخر الدين قباوة، المكتبة العربية، حلب، ط1، 1973م.

ثانيا؛ البحوث في المجلات والدوريات

- الجاسم، عبدالعزيز أحمد،**الوجيز إلى ما في تراجم البخاري من حديث**، مجلة جامعة الملك سعود، مجلد 17، 2004م.
- دراج، أحمد عبد العزيز،**الدلالة المعجمية وآليات التوليد الدلالي (دراسة تطبيقية مقارنة)**، مجلة علوم اللغة ، مجلد4،عدد4، 2001م.
- الزبن، علي، **تراجم أحاديث الأبواب(دراسة استقرائية في اللغة واصطلاح المحدثين من خلال صحيح البخاري)**، مجلة جامعة محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، العدد الخامس، 1991م.
- شحاته، محمد عبدالوهاب، **أنواع المورفيم في العربية**، مجلة علوم اللغة، دار غريب، القاهرة، مجلد1،عدد2، 1998م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- الصاعدي، عبد الرزاق، **أصول علم العربية في المدينة**، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العددان 105 –106، 1987–1988م .
- القضماني، رضوان. والعكش، أسامة، **نظريَّة التواصل المفهوم والمصطلح**، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد (29) العدد (1)2007.
- قدور، أحمد، **مقدمة لدراسة التطور الدلالي في العربية الفصحى في العصر الحديث**، مجلة عالم الفكر، مجلد16، عدد4، 2009م.

ثالثا: الرسائل/الأطروحات الجامعية

- أديبولو، إبراهيم عبدالسلام، **سورة الحج، دراسة نحوية وصرفية**، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، السعودية،1995م.
- الحلواني، إنعام محمد، **فقه الإمام البخاري من جامعه الصحيح من باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة إلى نهاية كتاب الأذان**، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1423هـ .
- الزهراني، عبد الكريم بن صالح، **ردّ الألفاظ إلى أصولها دراسة صرفية تحليلية**، رسالة ماجستير ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1997م.
- العريني، فهد بن عبدالله، **فقه الإمام البخاري في الجنائز من جامعه**، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1998م.
- قمر، محمد أحمد، **فقه الإمام البخاري في الإمارة والقضاء من جامعه الصحيح**، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1995م.
- قاسم، مارية عبد الغفور، **الظواهر النحوية والصرفية من شعر رؤبة**، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1998م.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فهرس الأحاديث

الحديث	الصفحة
- أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي	236
- اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورا.	54
- إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ....	37
- إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا....	36
- إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمِّنُوا....	72
- إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشَهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ....	245
- إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا.	156
- إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا .	93
- إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ.	78
- إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ....	47
- إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنَمْ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ.	47
- أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ.	43
- أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ؛ إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكِ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ....	212
- أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ فَأَبْعَدُهُمْ مَمْشًى....	67
- اعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ.	83
- اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ؛ فَقُومُوا عَنْهُ.	243
- أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السِّوَاكِ.	73

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ،مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ.	116
- إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا	158
- إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ.	96
- إِنَّ الْمُتَبَايِعَيْنِ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَكُونُ الْبَيْعُ خِيَارًا	131
- إِن من أَشْرَاط السَّاعَة أَن يقلّ الْعلم، وَيظْهر الْجَهْل....	40
- إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ....	41
- إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ؛ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ؛ فَلْيَتَجَوَّزْ....	69
- إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ....	160
- إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ....	65
- إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنْ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ....	57
- إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا، وَيَنْصَعُ طِيبُهَا.	235
- إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ.	186
- إِنِّي فَرَطُكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ....	225
- إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا....	177
- الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرِقَا.	131
- الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، أَوْ يَقُولُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ اخْتَرْ.	133
- تُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا....	169
- تَفْضُلُ صَلَاةُ الْجَمِيعِ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا....	66

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ.....	99
- الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ	146
- حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ، الْبَرَكَةُ مِنْ اللَّهِ.	114
- خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ.	233
- السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ.	87
- سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي.	138
- الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ....	84
- صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً....	137
- الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.	86
- طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ.	209
- عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ.	98
- غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ.	75
- فِي مَا سَقَتْ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ عَثَرِيا الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ.	77
- كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ....	197
- كُلُّ سُلَامَى مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ.....	92
- كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا	49
- لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنْ الْفِتْنَةِ؟	184

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ.	246
- لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا تَصَاوِيرُ.	189
- لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ....	120
- لَا تَسْأَلْ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا....	129
- لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ.	45
- لَا تَلَقَّوْا الرُّكْبَانَ، وَلَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ.	139
- لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ....	232
- لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ....	231
- لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.	70
- لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ.	179
- لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ.	172
- لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا. مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمَئُونَةِ عَامِلِي؛ فَهُوَ صَدَقَةٌ.	105
- لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ.	166
- لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ .	186
- لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يُنْصَبُ بِغَدْرَتِهِ.	108
- لَنْ يُوَافِيَ عَبْدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ....	220
- لَوْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِكَ أَحَدٌ، وَلَمْ تَأْذَنْ لَهُ خَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ؛ فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ.	182

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ؛ فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ....	245
- لَوْ قَالَ:إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ.	126
- لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الوحْدَةِ مَا أَعْلَمُ؛ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وَحْدَهُ .	97
- لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ.	73
- لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ....	90
- لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ....	113
- مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي.	236
- مَا مِنْ مُسْلِمٍ غَرَسَ غَرْسًا فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ؛ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ.	192
- مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سبيل اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلْمُهُ يَدْمى	110
- مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ....	110
- مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرُجَّةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ....	229
- مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا إِلَى اللَّيْلِ....	60
- مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا....	39
- مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتْبَعْ.	148
- الْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ.	150
- مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ؛ فَهُوَ رَدٌّ.	163
- مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ....	152

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ – أَوْ إِنْسَانٍ – قَدْ أَفْلَسَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ.	154
- مَنْ اصْطَبَحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ؛ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سمٌّ، وَلَا سِحْرٌ.	202
- مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ....	88
- مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ؛ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ	202
- مَنْ تَوَضَّأَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ....	80
- مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ.	74
- مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ ؛ فَهُوَ كَمَا قَالَ....	118
- مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ؛ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ؛ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ.	245
- مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا؛ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.	106
- مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ	112
- مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ.	192
- مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ.	123
- مَنْ يَبْسُطْ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضْهُ؛فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي.	241
- نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ.	52
- نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا....	75
- هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ....	235
- هَلْ تَدْرُونَ مَنِ الْمُفْلِسُ؟....	155

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

- وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ	121
- يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ؛ فَلْيُوجِزْ....	166
- يَدْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ	197
- يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ، إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْجَنَّةُ	220

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

Abstract

Al-Subeih, Rafe' Atallah,The invisible Guessings in Al_ Mutawarii on the chapters of Al_Bukhari book. (Study and Analysis), doctoral dissertation at Yarmouk University, 2015 A.D. (supervisor: Prof. Ali Tawfeeq Al-Hamad).

This study deals with the invisible Guessings in Al_ Mutawarii on the chapters of Al_Bukhari book. It examines the linguistic relationship between titles of sections and the prophetic Hadeeth listed under Saheeh Al-Bukhari; the study includes an introduction, preface, two chapters, and a conclusion.

The introduction embodies the related terms, the aim of the study, the significance of this study, literature review.

In the introduction, the researcher includes a definition of Al-Bukhari and his book, Al-Bukhari's relation with Arabic and eloquence, identifying the titles of Al-Bukhari's book and its sections, and the scientists' interest of it.

In the first chapter the study dealt with the analysis of the invisible Guessings in Al_ Mutawarii on the chapters of Al_Bukhari book, from *Al-Iman* book to *Al-Biou'*; whereas the second chapter analyses the invisible Guessings in Al_ Mutawarii on the chapters of Al_Bukhari book, from *Al-Shofa'* book to *Al-Tawheed*.

Finally, the study was concluded with the most important findings .

Key words: The invisible guessings, Hadeeth, Al_Bukhari.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University